

# فِصَاحَةُ الْبَاطِنِيَّةِ

لِإِلَامَ أَبْيَ حَمَدَ الغَزَالِيِّ

اعتنى به و راجعه  
محمد علي القطب

المكتبة العصيرية

ستيدا - بيروت

جَمِيعُ الْحُقُوقُ مَحْفُوظَةٌ لِلنَّاشرِ

٢٠٠٥ - ١٤٢٦ م

موقعنا على الإنترنت:

[www.almaktaba-alassrya.com](http://www.almaktaba-alassrya.com)

شَرْكَةُ الْبَنَاءِ شَرِيفُ الْأَنصَارِيِّ  
لِطَبَاعَةِ وَالنَّسْخَةِ وَالتَّوزِيعِ

المِكتَبةُ الْعَصْرِيَّةُ

الدَّارُ التَّسْمُوُذِيَّةُ  
المَظْبِعَةُ الْغَضْرِيَّةُ

بَيْرُوت - ص. ب ٨٣٥٥ - تِلْفَاقْن ٦٥٥.١٥ - ٩٦١١ ..  
صَيْدا - ص. ب ٢٢١ - تِلْفَاقْن ٧٢٠.٣١٧ - ٩٦١٢ ..

E-mail: alassrya@terra.net.lb - alassrya@cyberia.net.lb

ISBN 9953-34-091-9

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده تعالى ونشكره، ونتوب إليه ونستغفره، ونعتوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادى له.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يُحيى ويميت وهو على كل شيء قادر ، ونشهد أن سيدنا ونبيانا ومولانا محمداً عبد الله ورسوله ، أرسله الله بالهدى ودين الحق ليُظهره على الدين كله فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وكشف الله به الغمة ، وتركتنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يضل عنها إلا زاغ هالك ؛ صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ؛ صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن العداوة بين الحق والباطل قائمة دائمة ، والصراع بينهما مستمر ما استمرت السموات والأرض ، وإلى أن تقوم الساعة . . . !

والحق واحد لا يتلون ولا يتبدل ، فالله تعالى هو الحق الواحد الأحد ، الفرد الصمد ، أما الباطل فإنه يتلبس صوراً وأشكالاً وألواناً ، حسب مقتضيات أحوال المعارك التي يخوضها ، فلكل حال لبوسها ، ولكل معركة جندها وسلاحها وأعوانها من شياطين الإنس والجن .

ولقد نفخ إبليس نفخته الأولى حين وسوس لأدم - عليه السلام - فعصى ربه ثم غوى ، وكان الخروج من الجنة ، والهبوط إلى الدنيا ، وشقاء بنى آدم .

ثم إن الله تعالى رحم الإنسانية والبشرية برسله وأنبيائه يهدونهم إلى الحق وإلى صراط مستقيم ؛ وأنذر المخالفين بسوء العاقبة .

## نبذة عن الكتاب

أول دراسة تحقيقية له كانت على يد المستشرق جولد تسهير؛ ولكنها لم تكن كاملة، فقد أتى بمقاطعات منها؛ معتمداً على نسخة المتحف البريطاني [مخطوط رقم (٧٧٨٢)- شرقى-].

ثم كانت الدراسة الواافية المستكملة على يد الدكتور «عبد الرحمن بدوى» أجزل الله له الشواب؛ وقد نشرت في الخمسينات.

افتنيت واحدة ولكنها استعيرت مني، ولم تعد. رحم الله الصديق وغفر له. وظللت أتمنى العثور على نسخة أخرى، تكون في مكتبتي، ولكن على غير طائل.

ووفقت أخيراً إلى نسخة، يقول محققها إنها تعتمد على نسختي: المتحف البريطاني، ونسخة القرويين بفاس تحت رقم (٤٤٢٨).

وقد بذل فيها -أجزل الله ثوابه- جهداً مشكوراً، ولكنها مع الأسف سيئة الطباعة لا تستوى أبداً مع قيمة الكتاب العلمية.

فعولت مستعيناً بالله تعالى على إعادة المراجعة والضبط والشرح، وإتقان ذلك بجهد المقل، راجياً حسن القبول.

## تعريف بالإمام أبي حامد الغزالى . عليه رحمة الله .

اسميه ونسبة :

هو : محمد بن محمد بن محمد الطوسي الملقب : زين الدين ؛ والطوسي ، نسبة إلى طوس ؛ وكانت من المدن الشهيرة بخراسان .

وفي غزالة إحدى قرى طوس كان مولده رحمه الله سنة خمسمائة وأربعين وعشرين هـ .

وكان والده يغزل الصوف وبيعه في دكانه بطورس ؛ ومن هنا كان الاختلاف في النسبة ، هل هي الغزالى بالتشديد أم الغزالى - بالخفيف ؟  
ولكن صاحب سير أعلام النبلاء نقل عن ابن الصلاح ، بسنده عن الإمام الغزالى قوله :

الناس يقولون لي : الغزالى ، ولست الغزالى ، وإنما الغزالى ، منسوب إلى قرية (غزالة) .

النشأة :

كان والد الإمام الغزالى شغوفاً بالعلم ، محباً للعلماء ، كثيراً التردد على مجالسهم ، ولكنه لم يكن عالماً ، ولعل ظروف الحياة المعيشية كانت صعبة وقاسية عليه ، مضطراً إلى الانصراف للعمل ، فحرم من طلب العلم ، ولما حضرته الوفاة ، وصى صديقاً له من أهل الخبرة والفضل أن يتولى من بعده رعاية ولديه محمد وأحمد ، ولو أنفق في ذلك كل ما يخلفه لهما من مال وثروة .

و فعل الصديق بوصية الأب ، ولكن قصرت يداه عن إتمام الغاية ، فنصحهما بالالتحاق بمدرسة يكون لها فيها طلب العلم وكفاية المساعي ؛ ففعلاً ذلك .

وببدأ الإمام الغزالى - رحمه الله - رحلته الكبرى في طلب العلم ، وتنقل بين طوس وجرجان ونيسابور ، وتزود بالمعرفة ، وكانت فيه نباهة وذكاء ، وذهن وقداد ،

فأوْتى مالِمَ يُؤْتَ غَيْرَهُ؛ وَاشْتَهِرَ ذَكْرَهُ، وَذَاعَ صَيْتُهُ؛ وَأَصْبَحَ عَلِمًا يُشارُ إِلَيْهِ بِالبَّنَانِ.

يقول الحافظ عبد الغفار إسماعيل :

(وَجَدَ وَاجْتَهَدَ حَتَّى تَخْرُجَ فِي مَدَةٍ قَرِيبَةٍ وَبِزِّ الْأَقْرَانِ، وَحَمَلَ الْقُرْآنَ، وَصَارَ أَنْظَرَ أَهْلَ زَمَانِهِ وَأَوْحَدَ أَقْرَانَهُ، وَكَانَ الطَّلَبَةُ يَسْتَفِيدُونَ مِنْهُ، وَيَدْرِسُ لَهُمْ وَيَرْشِدُهُمْ، وَيَجْتَهِدُ فِي نَفْسِهِ، وَيَلْعَبُ بِالْأَمْرِ إِلَى أَنْ أَخْذَ فِي التَّصْنِيفِ).

إِلَى بَغْدَادِ إِلَى الْمَدْرَسَةِ النَّظَامِيَّةِ:

وَكَانَ الْوَزِيرُ نَظَامُ الْمُلْكِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَى الطَّوْسِيِّ عَالِيَ الْهَمَهِ وَاسِعُ الْمَعْرِفَةِ أَنْشَأَ الْعَدِيدَ مِنَ الْمَدَارِسِ، وَدُورَ الْعِلْمِ، فَلَمَّا تَقَى بِالْإِيمَانِ الْغَزَالِيُّ وَسَبَرَ غُورَهُ، أَعْجَبَ بِهِ وَقَدْمَهُ، ثُمَّ وَجَهَهُ إِلَى بَغْدَادٍ؛ وَكَانَتِ الْمَدْرَسَةُ النَّظَامِيَّةُ أَشْبَهُ بِالْجَامِعَاتِ فِي مَسْتَوَاهَا وَرَقْيَهَا.

وَهُنَاكَ قَامَ بِالتَّدْرِيسِ. فَالْتَّفَ حَوْلَهُ كَبَارُ الْعُلَمَاءِ، وَطَلَابُ الْمَعْرِفَةِ، يَنْهَلُونَ مِنْ عِلْمِهِ الْجَمِ، وَغَزِيرِ مَعْرِفَتِهِ.

وَبَلَغَ الْإِيمَانُ الْغَزَالِيُّ فِي تِلْكَ الأَيَّامِ قَمَةَ الْمَجَدِ، وَأَتَهُ الدُّنْيَا خَاضِعَةً ذَلِيلَةً، أَتَهُ بِالْمَالِ وَالْشَّهْرَةِ وَذِيَّوْالْأَسْمَ، كَمَا أَتَهُ بِالْجَاهِ، وَنَفُوذِ الْكَلْمَةِ.

التحول :

يقول الإمام الغزالى رحمه الله في كتابه المقدمة من الفضلال :

( . . . ثُمَّ لاحظتُ أَحْوَالِي، فَإِذَا أَنَا مُنْغَمِسٌ بِالْعَلَاقَةِ، وَقَدْ أَحْدَثَتْ بِي مِنْ كُلِّ الْجَوَانِبِ، وَلَا حَظَتْ أَعْمَالِي - وَأَحْسَنَهَا التَّدْرِيسُ وَالْتَّعْلِمُ - فَإِذَا أَنَا فِيهَا مُقْبِلٌ عَلَى عِلْمٍ غَيْرِ مَهْمَةٍ، وَلَا نَافِعَهُ فِي طَرِيقِ الْآخِرِهِ).

(فَلَمْ أَزِلْ أَتَرْدَدَ بَيْنَ تَجَاذِبِ شَهْوَاتِ الدُّنْيَا، وَدَوَاعِي الْآخِرَهِ، قَرِيبًا مِنْ سَتَةِ أَشْهُرٍ، أَوْلَاهَا شَهْرٌ رَجَبٌ سَنَةُ ثَمَانٍ وَثَمَانِيَّةٍ وَأَرْبَعِمَائَةٍ (٤٨٨هـ)؛ وَفِي هَذَا الشَّهْرِ جَاؤَزَ الْأَمْرَ حَدَ الْاِخْتِيَارِ إِلَى الاضْطَرَارِ، إِذْ قَفلَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِي حَتَّى اعْتَقَلَ عَنْ

التدرис، فكنت أجاهد نفسي أن أدرس يوماً واحداً تطبيباً للقلوب المختلفة إلى، فكان لسانى لا ينطق بكلمة واحدة، ولا أستطيعها البتة).

**عزلته:**

قصد إلى مكة المكرمة فأدى فريضة الحج ثم أتى دمشق.

وفي دمشق عاش أكثر وقته طوال عشر سنين في عزلة وخلوة، ومجاهدة للنفس، واستعجال بتزكيتها وتطهيرها مما علق بها من الدنيا وزخرفها وزينتها، وتصفية للقلب بالذكر الدائم، وكان اعتكافه وإقامته في أسفل منارة المسجد الأموي، في غرفة ضيقة صغيرة. يقضى فيها سحابة النهار

**العودة إلى طوس:**

بعد هجرة وعزلة ورياضة للنفس عاد الإمام الغزالى إلى وطنه طوس بقلب جديد، وروح جديدة.

وتحت ضغط الطلب، اضطر إلى التدريس ثانية، فالعلم لا يحبس عن طالبيه؛ ولكنه عاد بروح جديدة قال عنها:

(.. وأما الآن فأدعوا إلى العلم الذى يترك به الجاه، ويعرف به سقوط مرتبة الحياة، هذا هو الآن نى وقصدى وأمنيتى، يعلم الله ذلك منى)

**والى نيسابور:**

كان لابد للإمام الغزالى رحمة الله أن يوسع مدى العطاء العلمي، فعاد من طوس إلى نيسابور، وسكنها؛ واتخذ بجوار بيته مدرسة لطلبة العلم، ومنزلة «خانقاہ» للصوفية، ونظم أوقات عمله على: ختم القرآن، ومحاجلة أهل القلوب، وتدريس طلبه العلم، ومداومة العبادة صوماً وصلوة؛ وكان ذلك عام تسعه وتسعين وأربعين (٤٩٩هـ).

**وفاته رحمه الله:**

ولما كان يوم الإثنين - الرابع عشر من جمادى الآخرة، سنة خمس وخمسين

(٥٠٥ هـ)، وقت الصبح، توضأ وصلى، وقال لأخيه أحمد «أبو الفتوح»: على بالكفن، فأخذه وقبله، ووضعه على عينيه؛ وقال: سمعاً وطاعةً للدخول على الملك، ثم مدرجلة، واستقبل القبلة، ففاضت روحه قبل الإسفار.

#### تراثه العلمي:

إحياء علوم الدين، المتنقد من الضلال، تهافت الفلسفه، البسيط، الوسيط، الوجيز، الخلاصة في الفقه الشافعى، المنخول، المستصنfi (في الأصول)؛ مقاصد الفلسفه؛ فضائح الباطنية.

## مقدمة المؤلف

الحمد لله الحى القيوم الذى لا يستولى على كنه قيامه وصف واصف؛ الجليل الذى لا يحيط بصفة جلاله معرفة عارف، العزيز الذى لا عزيز إلا وهو بقدم الصغار على عتبة عزه عاكس؛ الماجد الذى لا ملك إلا وهو حول سرادق مجده طائف؛ الجبار الذى لا سلطان إلا وهو لنفحات عفوه راج وسطوات سخطه خائف؛ المتكبر الذى لا ولى إلا وقلبه على محبته وقف وقلبه لخدمته وافق؛ الرحيم الذى لا شيء إلا وهو ممتنع متن الخطر فى هول المواقف، لو لا ترصده لرحمته بوعده السابق السالف؛ المنعم الذى إن يرتكب بخيراً فليس لفضله راد ولا صارف؛ المنتقم الذى إن يمسك بضر فما له سواه كاشف؛ جل جلاله، وتقدست أسماؤه، فلا يغره مؤالف ولا يضره مخالف؛ وعز سلطانه فلا يكيده مراوغ ولا ينأوه مكاشف؛ خلق النار أحزاها وأحسابها، ورتبهم فى زخارف الدنيا أرذاها وأشرافها، وقربهم فى حقائق الدين ارتباطاً وأنحرافاً وجهلة وعرافاً؛ وفرقهم فى قواعد العقائد فرقاً وأصنافاً، يتباينون ائتلافاً ويتقاطعون اختلافاً، فافتقرت فى المعتقدات جحوداً واعترافاً، وتعسفاً وإنصافاً، واعتداها وإسرافاً، كما تباينوا أصلاً وأوصافاً؛ هذا غنى يتضاعف كل يوم ما له أضعافاً، وهو يأخذ جزافاً وينفق جزافاً؛ وهذا ضعيف يعول ذرية ضعافاً، يعوزه قوت يوم حتى يسأل الناس إلحاداً؛ وهذا مقبول فى القلوب لا يلقى فى حاجته إلا إجابة وإنصافاً؛ وهذا بعض للخلق تهتم به حقوقه ضيماً وإيجحافاً؛ وهذا تقى موفق يزداد كل يوم فى ورعيه وتقواه إسرافاً وإشرافاً؛ وهذا مخذول يزداد على مر الأيام فى غيه وفساده تماديًّا واعتسافاً، ذلكم تقدير ربكم القادر الحكيم الذى لا يستطيع سلطان عن قهره انحرافاً؛ القاهر العليم الذى لا يملك أحد لحكمه خلافاً، رغم أن الأنف الكفرة الباطنية الذين أنكروا أن يجعل الله بين أهل الحق اختلافاً، ولم يعلموا أن الاختلاف بين الأمة يتبعه الرحمة كما تتبع العبرة اختلافهم مراتب وأوصافاً.

وشكراً لله الذي وفقنا للاعتراف بدينه إعلاناً وإسراراً، وسدداً للانتقاد لحكمه إظهاراً وإضماراً، ولم يجعلنا من ضلال الباطنية الذين يظهرون باللسان إقراراً، ويضمرون في الجنان تماذياً وإصراراً، ويحملون من الذنوب أوقاراً<sup>(١)</sup>، ويعلنون في الدين تقوى ووقاراً، ويحتقبون<sup>(٢)</sup> من المظالم أوزاراً، لأنهم لا يرجون لله وقاراً، ولو خاطبهم دعاء الحق ليلاً ونهاراً لم يزد هم دعاؤهم إلا فراراً؛ فإذا أطل عليهم سيف أهل الحق آثروا الحق إيشاراً، وإذا انقطع عنهم ظله أصروا واستكبروا استكباراً فنسأله أن لا يدع على وجه الأرض منهم دياراً<sup>(٣)</sup>؛ ونصلي على رسوله المصطفى، وعلى آله وخلفائه الراشدين من بعده صلوات بعدد قطر السحاب تهمي مدراراً، وتزداد على ممر الأيام استمراً، وتتجدد على توالي الأعوام تلاحقاً وتكراراً.

أما بعد: فإني لم أزل مدة المقام بمدينة السلام<sup>(٤)</sup> متشففاً إلى أن أخدم المواقف المقدسة النبوية الإمامية المستظهرية ضاغط الله جلالها، ومدّ على طبقات الخلق ظلالها - بتصنيف كتاب في علم الدين أقضى به شكر النعمة، وأقيم به رسم الخدمة، وأجتنى بما أتعاطاه من الكلفة ثمار القبول والزلفة؛ لكنني جنحت إلى التوانى لتحيرى في تعين العلم الذى أقصده بالتصنيف وتخصيص الفن الذى يقع موقع الرضى من الرأى النبوى الشريف، فكانت هذه الحيرة تخبر فى وجه المراد، وتمنع القرىحة عن الإذعان والانتقاد، حتى خرجمت الأوامر الشريفة المقدسة النبوية المستظهرية<sup>(٥)</sup> بالإشارة إلى

(١) أوقاراً: أحمالاً.

(٢) يحتقبون: يجمعون ويحبسون.

(٣) إشارة إلى قوله تعالى على لسان نوح عليه السلام بدعاته على قومه: «وَقَالَ نُوحٌ رَبِّنَا لَا تَنْذِرْنَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا» [نوح: ٢٦].

(٤) مدينة السلام: بغداد. سماها بذلك أبو جعفر المنصور الذى بناها.

(٥) نسبة إلى الخليفة العباسى أحمد المستنصر بالله (كان خيراً فاضلاً ذكياً بارعاً، وكانت أيامه ببغداد كأنها الأعياد، وكان راغباً في البر والخير، مسارعاً إلى ذلك، لا يريد سائلاً؛ وكان جميل العشرة لا يصغى إلى =

الخادم<sup>(١)</sup> في تصنيف كتاب في الرد على الباطنية مشتمل على الكشف عن بدعهم وضلالتهم، وفنون مكرهم واحتياطهم، ووجه استدراجهم عوام الخلق وجهاتهم، وإيضاح غوايائهم في تلبيسهم وخداعهم، وانسلاهم عن ربة الإسلام، وانسلاخهم وانخلاعهم وإبراز فضائحهم وقبائحهم، بما يفضي إلى هتك أستارهم وكشف أغوارهم. فكانت المفاتحة بالاستخدام في هذا المهم في الظاهر نعمة أجبت قبل الدعاء ولبّت قبل النداء، وإن كانت في الحقيقة ضالة كنت أنشدها وبغية كنت أقصدها، فرأيت الامتثال حتماً، والمسارعة إلى الارتسام حزماً. وكيف لا أسارع إليه؟ وإن لاحظت جانب الأمر ألفيته أمراً مبلغه زعيم الأمة وشرف الدين، ومنشأه ملاذ الأمم أمير المؤمنين، ومحاج طاعته خالق الخلق رب العالمين، إذ قال الله تعالى: «أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ» [النساء: ٥٩] وإن التفت إلى المأموم به فهو ذب عن الحق المبين ونضال، دون حُجَّة الدين، وقطع لدابر الملحدين. وإن رجعت إلى نفسي، وقد شرفت بالخطاب به من بين سائر العالمين، رأيت المسارعة إلى الإذعان والامتثال في حقى من فروض الأعيان، إذ يقل على بسيط الأرض من يستقل في قواعد العقائد بإقامة الحجة والبرهان بحيث يرقيها من حضيض الظن والحسبان إلى يفاع<sup>(٢)</sup> القطع والاستيقان، فإنه الخطب الجسيم والأمر العظيم الذي لا تستقل بأعيانه بضاعة الفقهاء، ولا يضطلع بأركانه إلا من تخصص بالمعضلة الزباء<sup>(٣)</sup>، لما نجم في أصول الديانات من الأهواء، واختلط بمسالك الأوائل من الفلاسفة والحكماء فمن بواطن غيهم كان استمداد هؤلاء فإنهم بين مذاهب الثنوية<sup>(٤)</sup> والفلسفه يتربدون، وحول حدود

= أقوال الوشاة من الناس، وقد ضبط أمور الخلافة جيداً وأحكمها، وكان لديه علم كثير) توفي سنة ٥١٢ هـ. (البداية والنهاية) (ج ٢٢٥ / ١٢).

(١) يعني الإمام الغزالى نفسه.

(٢) اليفاع: كل ما ارتفع من الأرض.

(٣) الزباء: الكثيرة الفروع.

(٤) الثنوية: مذهب الذين يجعلون مع الله إلها آخر (قديماً أو حديثاً).

المنطق في مجادلاتهم يدنونون . ولقد طال تفتيشى عن شبه خصميه لما تقدر على  
قمعه وخصمه ، وفي مثل ذلك أنسد :

عرف الشر لا للشـر لكن لسوقـيـه  
ومن لا يعـرف الشـر من الناس يقع فـيـه<sup>(١)</sup>

تظاهرت على أسباب الإيجاب والإلزام ، واستقبلت الآتى بالاعتناق  
والالتزام ، وبادرت إلى الامتثال والارتسام وانتدب لتصنيف هذا الكتاب مبنياً  
على عشرة أبواب ، سائلأً من الله سبحانه التوفيق لشاكلة الصواب . وسميته  
[فضائح الباطنية وفضائل المستظهرية] . والله تعالى الموفق لإتمام هذه النية .  
وهذا ثبت الأبواب :

**الباب الأول:** في الإعراب عن المنهج الذى استنهجته فى سياق هذا الكتاب .

**الباب الثاني:** في بيان ألقابهم والكشف عن السبب الباعث لهم على نصب هذه  
الدعوة المضلة .

**الباب الثالث:** في بيان درجات حيلهم في التلبيس والكشف عن سبب الاغترار  
بحيلهم مع ظهور فسادها .

**الباب الرابع:** في نقل مذهبهم جملة وتفصيلاً .

**الباب الخامس:** في تأويلاتهم لظواهر القرآن واستدلالهم بالأمور العددية<sup>(٢)</sup> ، وفيه  
فصلان : الفصل الأول في تأويتهم لظواهر ، والفصل الثاني في استدلالاتهم  
بالأعداد والحرروف .

(١) وقد أثر عن عمر رضى الله عنه أنه كان يردد هذين البيتين أيضاً .

(٢) ولقد ظهرت كراسة منذ بضع سنوات تحمل عنوان (عليها تسعه عشر) ؛ كاتبها يدعى رشاد خليل . زوج  
فيها كثيراً من التأويلات والتفسيرات العددية للأيات وال سور القرآنية . خدع بها العامة ، وتداولوها ،  
وهي ولا شك بدعة ليست مستحدثة ، بل مردها ومنتها أصول الباطنية ، وقد رد لها على صاحبها كثير من  
العلماء الفضلاء ، وبينوا عوارها ، وأغراضاها الخبيثة .

**الباب السادس:** في إيراد أدلةهم العقلية على نصرة مذهبهم والكشف عن تلبيساتهم التي زوّقوها بزعمهم في معرض البرهان على إبطال النظر العقلي.

**الباب السابع:** في إبطال استدلالهم بالنص على نصب الإمام المعصوم.

**الباب الثامن:** في مقتضى فتوى الشرع في حقهم من التكفير والتخطئة وسفك الدم.

**الباب التاسع:** في إقامة البرهان الفقهي الشرعي على أن الإمام الحق في عصرنا هذا هو الإمام المستظہر بالله حرس الله ظلله.

**الباب العاشر:** في الوظائف الدينية التي بالمواظبة عليها يدوم استحقاق الإمامة.

هذه ترجمة الأبواب . والمقترح على الرأى الشريفي النبوى<sup>(١)</sup> مطالعة الكتاب جملة ، ثم تخصيص الباب التاسع والعasher لمن يريد استقصاءً ليعرف من الباب التاسع قدر نعمة الله تعالى عليه ، وليس بين من الباب العاشر طريق القيام بشكر تلك النعمة ويعلم أن الله تعالى إذا لم يرض أن يكون له على وجه الأرض عبد أرفع رتبة من أمير المؤمنين ، فلا يرضى أمير المؤمنين أن يكون لله على وجه الأرض عبد أعبد وأشகر منه . نسأل الله تعالى أن يمدّه بتوفيقه ويسدده لسواء طريقه . هذه جملة الكتاب ، والله المستعان على سلوك جادة الحق واستئناف مسلك الصدق .

(١) كذا في الأصل ؛ والصواب : النبوى الشريف .

المحققون، ولا عن كلمات إقناعية يستفيد منها المتواهمون، فإن الحاجة إلى هذا الكتاب عامة في حق الخواص والعموم، وشاملة جميع الطبقات من أهل الإسلام، وهذا هو الأقرب إلى المنهج القويم، فلطالما قيل:

كلا طرفي قصد الأمور ذميم

### المقام الثاني

#### في التعبير عن المقاصد إطناباً وإيجازاً

وفائدة الإطناب الشرح والإيضاح المعنى عن عناية التفكير وطول التأمل، وآفته الإملال؛ وفائدة الإيجاز جمع المقاصد وترصيفها وإيصالها إلى الأفهام على التقارب، وآفته الحاجة إلى شدة التصفح والتأمل لاستخراج المعانى الدقيقة من الألفاظ الوجيزه الرشيقه؛ والرأى في هذا المقام الاقتصاد بين طرف التفريط والإفراط، فإن الإطناب لا ينفك عن إملال، والإيجاز لا يخلو عن إخلال، فالأولى الميل إلى الاختصار؛ فلرب كلام قل ودل وما أمل.

### المقام الثالث

#### في التقليل والتکثیر

ولقد طالعت الكتب المصنفة في هذا الفن فصادفتها مشحونة بفنين من الكلام: فن في تواريخ أخبارهم وأحوالهم من بدء أمرهم إلى ظهور ضلالهم، وتسمية كل واحد من دعائهم في كل قطر من الأقطار، وبيان وقائعهم فيما انقرض من الأعصار، فهذا فن أرى التشاغل به اشتغالاً بالأسماء، وذلك أليق بأصحاب التواريخ والأخبار، فأما علماء الشرع فليكن كلامهم محصوراً في مهمات الدين وإنقامة البرهان على ما هو الحق المبين؛ فلكل عمل رجال<sup>(١)</sup>.

(١) يقصد الإمام الغزالى رحمة الله: الاختصاص.

والفن<sup>(١)</sup> الثاني - في إبطال تفصيل مذاهبهم من عقائد تلقوها من الشووية والفلسفه وحرفوها عن أوضاعها وغيروا ألفاظها قصدًا للتغطية والتلبيس ، وهذا أيضًا لأرى التشاغل به ، لأن الكلام عليها وكشف الغطاء عن بطلانها بإيضاح حقيقة الحق وبرهانها ليس يختص بالطائفه الذين هم نابتهُ الزمان . فتجريد القصد إلى نقل خصائص مذهبهم التي تفردوا باعتقادها عن سائر الفرق هو الواجب المتعين ، فلا ينبغي أن يؤمّ<sup>(٢)</sup> المصنف في كتابه إلا المقصود الذي يبغيه والنحو الذي يرومده ويتحميه ، فمن حُسن إسلام المرء ترك ما لا يعنيه<sup>(٣)</sup> ، وذلك مما لا يعنيه في هذا المقام ، وإن كان الخوض فيه على الجملة ذبًأ عن الإسلام ، ولكن لكل مقال مقام . فلنقتصر في كتابنا على القدر الذي يعرب عن خصائص مذهبهم ، ويبنيه على مدارج حيلهم ، ثم نكشف عن بطلان شبههم بما لا يبقى للمستبصر ريب فيه ، فتنجل عن وجه الحق كدورة التمويه<sup>(٤)</sup> .


ثم نختم الكتاب بما هو السر واللباب ، وهو إقامة البراهين الشرعية على صحة الإمامه للمواقف القدسية النبوية المستظهرية ، بموجب الأدلة العقلية والفقهية ، على ما أفصح عن مضمونه ترجمة الأبواب .

(١) الفن: العلم.

(٢) يؤمّ: يقصد.

(٣) جزء من حديث نبوي شريف.

(٤) كدورة التمويه؛ الكدورة: ضد الصفن، والتمويه: التلبيس؛ أو الطلاء بالذهب والفضة وتحته نحاس أو حديد.



## الباب الثاني

# في بيان ألقابهم والكشف عن السبب الداعي لهم على نصب هذه الدعوة وفيه فصلان

### الفصل الأول

في ألقابهم التي تداولتها الألسنة على اختلاف الأعصار والأزمنة وهي عشرة ألقاب، الباطنية، (والقراطمة والقرمطية)<sup>(١)</sup>، (والخرمية والخرميّة)<sup>(٢)</sup>، والإسماعيلية، والسبعية،

### والبابكية، والمحمرة، والتعليمية

ولكل لقب سبب: أما «الباطنية» فإنما لقيوا بها للدعواهم أن لظواهر القرآن والأخبار بواطن تجرى في الظواهر مجرى اللب من القشر، وأنها بصورها توهم عند الجهات الأغبياء صوراً جلية، وهي عند العقلاه والأذكياء رموز وإشارات إلى حقائق معينة؛ وأن من تقاعد عقله عن الغوص على الخفايا والأسرار، والبواطن والأغوار، وقنع بظواهرها مسارعاً إلى الاغترار؛ كان تحت الأواصر والأغلال معنى بالأوزار<sup>(٣)</sup> والأنقال؛ وأرادوا بـ«الأغلال» التكليفات الشرعية. فإن من ارتقى إلى علم الباطن انحط عن التكليف واستراح من أعباءه، وهم المرادون بقوله

(١) القرامطة والقرمطية: مسمى واحد.

(٢) الخرمية، والخرميّة: مسمى واحد أيضاً، ومعهم البابكية.

أ. القرامطة: نسبة إلى حمدان قرمط.

ب. الخرمية: نسبة إلى بابك الخرمي.

(٣) الأوزار: الآثم.

تعالى : «وَيُضْعَفُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» [الأعراف : ١٥٧] الآية ؛ وربما موهوا بالاستشهاد عليه بقولهم إن الجهال المنكرين للباطل هم الذين أريدوا بقوله تعالى : «فَضُرُبَ بَيْنَهُمْ بَسُورٌ لَهُ بَابٌ بَاطِنٌ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ» [الحديد : ١٣] . وغضبهم الأقصى بإبطال الشرائع ، فإنهم إذا انتزعوا عن العقائد موجب الظواهر قدرها على الحكم بدعوى الباطن على حسب ما يوجب الانسلاخ عن قواعد الدين ، إذ سقطت الثقة بموجب الألفاظ الصريحة فلا يبقى للشرع عصام<sup>(١)</sup> يرجع إليه ويعول عليه .

وأما «القرامطة» فإنما لقبوا بها نسبة إلى رجل يقال له حمدان قرمط<sup>(٢)</sup> ، وكان أحد دعاهم في الابتداء ، فاستجاب له في دعوته رجال ، فسموا قرامطة وقرمية . وكان المسما حمدان قرمط رجلاً من أهل الكوفة مائلاً إلى الزهد ، فصادفة أحد دعاء الباطنية في طريق وهو متوجه إلى قريته وبين يديه بقرب سوقها ، فقال حمدان لذلك الداعي - وهو لا يعرفه ولا يعرف حاله : «أراك سافرت من موضع بعيد ، فأين مقصدك؟» فذكر موضعًا هو قرية «حمدان». فقال له حمدان : اركب بقرة من هذه البقر لستريح عن تعب المشي . فلما رأه مائلاً إلى الزهد والديانة أتاها من حيث رأه مائلاً إليه فقال : إنني لم أومر بذلك ؟ فقال حمدان : وكأنك لا تعمل إلا بأمر؟ قال : نعم . قال حمدان : وبأمر من تعمل؟ فقال الداعي : بأمر مالكي ومالك ، ومن له الدنيا والآخرة . فقال حمدان : ذلك إذن هو رب العالمين . فقال الداعي : صدقت ؟ ولكن الله يهب ملكه لمن يشاء . قال حمدان : وما غرضك في البقعة التي أنت

(١) عصام : من العصمة ، أي المぬ من الزلل والإثم والخطأ .

(٢) قرمط : رأس القرامطة في الباطنية ، وإليه نسبتهم . قيل اسمه : حمدان أو الفرج بن رغبي وقرمط : لقبه .

أصله من خوزستان ، ظهر في الكوفة سنة ٢٥٨ ، وأظهر الزهد والتفاني ، واستسلامه إليه بعض الناس ، وأراهم كتاباً قيل أوله : بسم الله الرحمن الرحيم ، يقول الفرج بن عثمان ، وهو عيسى وهو الكلمة ، وهو المهدي ، وهو أحمد بن محمد بن الحنفية وهو جبريل . وفي الكتاب كثير من كلمات الكفر والتحليل والتحريم .  
وكثير أتباعه والمعترون به ، وبعض عليه أيام الخليفة المتوكل وقتل سنة ٢٦٣ هـ .

متوجه إليها؟ قال : أمرت أن أدعو أهلها من الجهل إلى العلم ، ومن الضلال إلى الهدى ، ومن الشقاوة إلى السعادة ؛ وأن أستنقذهم من ورطات الذل والفقر ، وأملتهم ما يستغنون به عن الكد والتعب . فقال له حمدان : أنقذني ! أنقذك الله ! وأفض على من العلم ما يحببني به ، فما أشد احتياجى إلى مثل ما ذكرته ! فقال الداعي : وما أمرت بأن أخرج السر المخزون<sup>(١)</sup> لكل أحد إلا بعد الثقة به والعهد عليه . فقال حمدان : وما عهديك ؟ فاذكره لي ، فإني ملتزم له . فقال الداعي : أن تجعل لي وللإمام على نفسك عهد الله وميثاقه أن لا يخرج سر الإمام الذى أقيمه إليك ، ولا تف Shi سرى أيضاً.

فالالتزام حمدان سره ، ثم اندفع الداعي في تعليمه فنون جهله حتى استدرجه واستغواه واستجاب له في جميع ما دعا به . ثم انتدب حمدان للدعوة ، وصار أصلاً من أصول هذه الدعوة ، فسمى أتباعه «القرمطية» .

وأما الخرمية فلقبوا بها نسبة لهم إلى حاصل مذهبهم وزبدته ، فإنه راجع إلى طى بساط التكليف ، وحطّ أعباء الشرع عن المتعبدين ، وتسليط الناس على اتباع اللذات وطلب الشهوات ، وقضاء الوطر من المباحات والمحرامات . و«خرم» لفظ أعمى ينبع عن الشيء المستلذ المستطاب ، الذي يرتاح الإنسان إليه بمشاهدته ، وبهتز لرؤيته . وقد كان هذا لقباً للمزدكية<sup>(٢)</sup> ، وهم أهل الإباحة من المعجوس ، الذين نبغوا في أيام قباد<sup>(٣)</sup> ، وأباحوا النساء وإن كن من المحارم ، وأحلوا كل محظور . وكانوا يسمون «خرميّة» . فهو لاء أيضاً لقبوا بها لمشابهتهم إياهم في آخر المذهب ، وإن خالفوهم في المقدمات وسوابق العيل في الاستدراج .

(١) السر المخزون : اعتمدت الباطنية ، من خلال دعاتها على الغموض في الكلمات والحركات ، والأقوال والأفعال ، والأسرار ؛ والإشارات ، والرموز .. إلخ .

(٢) المزدكية : نسبة إلى مزدك الفارسي .

(٣) قباد : أحد أكاسرة الفرس .

وأما البابكية فاسم لطائفة منهم بaiduار جلاً يقال له بابك الخرمي<sup>(١)</sup>، وكان خروجه في بعض الجبال بناحية أذربيجان في أيام المعتصم بالله، واستفحـل أمرهم وأشتدت شوكتـهم. وقاتلـهم أفسـين، صاحـب حبسـ المـعـتصـمـ، مـداهـنـاـ لهـ فيـ قـتـالـهـ وـمـتـخـاذـلـاـ عـنـ الـجـدـ فـىـ قـمـعـهـ، إـضـمـارـاـ لـمـوـافـقـتـهـ فـىـ ضـلـالـهـ. فـاشـتـدـتـ وـطـأـةـ الـبـاـبـكـيـةـ عـلـىـ جـيـوشـ الـمـسـلـمـيـنـ حـتـىـ مـزـقـواـ جـنـدـ الـمـسـلـمـيـنـ وـبـدـوـهـمـ مـنـهـزـمـيـنـ، إـلـىـ أـنـ هـبـتـ رـيحـ النـصـرـ، وـاسـتـولـىـ عـلـيـهـمـ الـمـعـتصـمـ الـمـتـرـشـحـ لـإـمـامـةـ فـىـ ذـلـكـ الـعـصـرـ، فـصـلـبـ بـابـكـ وـصـلـبـ أـفـشـينـ بـياـزـائـهـ<sup>(٢)</sup>.

وقد بقى من البابكية جماعة يقال إن لهم ليلة يجتمع فيها رجالهم ونساؤهم ويقطئون سر جهم وشموعهم، ثم يتناهبون النساء، فيثبت كل رجل إلى امرأة يظفر بها؛ ويزعمون أن من استولى على امرأة استحلها بالاصطياد، فإن الصيد من أطيب المباحات. ويدعونـ مع هذه البدعةـ نبوة رجل كان من ملوكهم قبل الإسلام، يقال له شروين ويزعمون أنه كان أفضـلـ من نبـيـا ﷺـ ومن سـائـرـ الأنـبيـاءـ قبلـهـ.

وأما الإسماعيلية فهي نسبة لهم إلى أن زعيمهم محمد بن إسماعيل بن جعفر<sup>(٣)</sup> ، ويزعمون أن أدوار الإمامة انتهت به ، إذ كان هو السابع من محمد<sup>(٤)</sup> وأدوار الإمامة سبعة سبعة عندهم ؛ فأكثراهم يثبتون له منصب النبوة ، وأن ذلك يستمر في نسبه وأعقابه . وقد أورد أهل المعرفة بالنسب في كتاب «الشجرة»<sup>(٥)</sup> أنه مات ولا عقب له<sup>(٦)</sup> .

(١) بابك الخرمي: أصله من فارس كان بده خروجه أيام الخليفة المأمون واستفحلا أمره طوال عشرين سنة حتى أيام الخليفة المعتصم إلى أن وقع في يد الأفшиين؛ فساقه إلى المعتصم حيث قتل أبشع قتله.

(٢) هذه مغالطة تاريخية، تابع فيها الإمام الغزالى -البغدادى- فى كتابه «الفرق بين الفرق».

إذ لم تكن غبطة المعتصم على الإفشين لسمالاته ببابك الخرمي ، بل لأمور مالية ومخالفات أخذ بها

<sup>١٧٥</sup> الإفسين، ذرها ابن البير في حوادث سنتي ١١٥-١١٦هـ، (ج ١٢)، (ص: ٧٦).

اما اندى صبب الى جانب بايك فهو المازيار بن مارن، صاحب جبل «طبرستان»، الدي حرج ياصاعلى المعتصم.

(٣) ابن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

#### (٤) شجرة النسب.

(٥) من الثابت تاريخياً أنه مات ولا عقب له.

وأما «السبعينية» فإنما لقبوا بها لأمرین: أحدهما: اعتقادهم أن أدوار الإمامة سبعة، وأن الانتهاء إلى السابع هو آخر الدور، وهو المراد بالقيامة؛ وأن تعاقب هذه الأدوار لا آخر لها قط. والثاني: قولهم إن تدابير العالم السفلي، أعني ما يحييه مُقعر فلك القمر منوطبة بالكواكب السبعة التي أعلاها زُحل، ثم المشترى، ثم المريخ، ثم الشمس، ثم الزهرة، ثم عطارد، ثم القمر. وهذا المذهب مسترق من ملحدة المنجمين وملتفت إلى مذاهب الثنوية في أن النور يدير أجزاءه الممتزجة بالظلمة بهذه الكواكب السبعة؛ فهذا سبب هذا التلقيب<sup>(۱)</sup>.

وأما «المحمّرة» فقيل إنهم لقبوا به لأنهم صبغوا الثياب بالحمرة أيام بابك ولبسوها، وكان ذلك شعارهم؛ وقيل سببهم أنهم يقررون أن كل من خالفهم من الفرق وأهل الحق: حمير؛ والأصلح هو التأويل الأول<sup>(۲)</sup>.

وأما «التعلّيمية» فإنهم لقبوا بها لأن مبدأ مذاهبهم إبطال الرأي وإبطال تصرف العقول، ودعوة الخلق إلى التعليم من الإمام المعصوم، وأنه لا مدرك للعلوم إلا التعليم. ويقولون في مبدأ مجادلتهم: الحق إما أن يعرف بالرأي، وإما أن يعرف بالتعليم، وقد بطل التعميل على الرأي لتعارض الآراء وتقابل الأهواء واختلاف ثمرات نظر العقلاة؛ فتعين الرجوع إلى التعليم والتعلم.

وهذا اللقب هو الأليق بباطنية هذا العصر، فإن تعوييلهم الأكثر على الدعوة إلى التعليم وإبطال الرأي وإيجاب اتباع الإمام المعصوم، وتنتزيله - في وجوب التصديق والاقتداء به - منزلة رسول الله ﷺ.

(۱) لعل اهتمام الإمام جعفر بن محمد رضي الله عنه بعلم الفلك. وقد كان أحد اهتماماته. قد جرهم إلى هذا التوهم، وهذا السقوط.

(۲) ورغم ما ذهب إليه الإمام الغزالى في اعتماد الرأي الأول وتصحیحه، فإن المحمّرة قد شاعت عنهم وذاعت فكرة الاستعلاء ودمغ العامة من المخالفين لهم بأنهم كالحمر.

## الفصل الثاني

### في بيان السبب الباعث لهم على نصب هذه الدعوة

#### وأفاضة هذه البدعة

مما تطابق عليه نقلة المقالات قاطبة أن هذه الدعوة لم يفتحها متسب إلى ملة ولا معتقد لنحلة معتصد بنبوة، فإن مساقها ينقاد إلى الانسال من الدين كانسال الشعرا من العجيين. ولكن تشاور جماعة من المجروس والمزدكية، وشرذمة من الثنوية<sup>(١)</sup> الملحدين، وطائفة كبيرة من ملحدة الفلاسفة المتقدمين، وضريوا سهام الرأى في استنباط تدبیر يخفف عنهم ما نابهم من استيلاء أهل الدين، وينفس عنهم كربة ما دهفهم من أمر المسلمين، حتى أخرسوا أستتهم عن النطق بما هو معتقدهم من إنكار الصانع وتکذیب الرسل، وجحود الحشر والنشر والمعاد إلى الله في آخر الأمر، وزعموا أنّا بعد أن عرفنا أن الأنبياء كلهم مُخْرِقون ومنمسون<sup>(٢)</sup>. فإنهم يستعبدون الخلق بما يخيلونه إليهم من فنون الشعبدة والزرق<sup>(٣)</sup>.

وقد تفاقم أمر محمد، واستطارت في الأقطار دعوته، واتسعت ولايته، واسقت أسبابه وشوكته حتى استولوا على ملك أسلافنا، وانهمكوا في التنعم في الولايات مستحررين عقولنا؛ وقد طبقوا وجه الأرض ذات الطول والعرض، ولا مطعم في مقاومتهم بقتال، ولا سبيل إلى استنزالهم عما أصروا عليه إلا بمكر واحتياج؛ ولو شافهناهم بالدعاء إلى مذهبنا لتنمرا علينا، وامتنعوا من الإصغاء إلينا، فسبيلنا أن نتحل عقيدة طائفة من فرقهم هم أركهم عقولاً وأسففهم رأياً وألئهم عريكة لقبول المحالات، وأطوعهم للتصديق بالأکاذيب المزخرفات وهم

(١) الثنوية: مذهب فلسي قديم يقوم على الإلحاد.

(٢) منمسون: محثالون.

(٣) الزرق: الخداع.


الروافض<sup>(١)</sup>؛ ونتحصن بالانتساب إليهم والاعتزاء إلى أهل البيت عن شرهم، ونتودد إليهم بما يلائم طبعهم، من ذكر ما تم على سلفهم من الظلم العظيم والذل الهائل، ونباكى لهم على ما حلّ بآل محمد ﷺ ونتوصل به إلى تطويل اللسان في أئمة سلفهم الذين هم أسوتهم وقدوتهم؛ حتى إذا قبحنا أحواهم في أعينهم وما ينقل إليهم شرعهم بنقلهم وروايتهم، اشتد عليهم باب الرجوع إلى الشرع، وسهل علينا استدراجهم إلى الانخلاع عن الدين؛ وإن بقى عندهم معتصم من ظواهر القرآن ومتواتر الأخبار أو همنا عندهم أن تلك الظواهر لها أسرار وبواطن؛ وأن أمارة الأحمق الإنخداع بظواهرها، وعلامة الفطنة اعتقاد بواطنها؛ ثم نبث إليهم عقائدهنا، ونزعم أنها المراد بظواهر القرآن. ثم إذا تكثروا بهؤلاء سهل علينا استدراج سائر الفرق بعد التحiz إلى هؤلاء والتظاهر بنصرهم.

ثم قالوا: طريقنا أن نختار رجالاً من يساعدنا على المذهب، ونزعم أنه من أهل البيت، وأنه يجب على كافة الخلق مبايعته وتتعيين عليهم طاعته، فإنه خليفة رسول الله، ومعصوم عن الخطأ والزلل من جهة الله تعالى، ثم لا نُظهر هذه الدعوة على القرب من جوار الخليفة<sup>(٢)</sup> الذي وسمناه بالعصمة، فإن قرب الدار ربما يهتك هذه الأستار؛ وإذا بعثت الشقة وطالت المسافة فمتى يقدر المستجيب إلى الدعوة أن يفتش عن حاله، وأن يطلع على حقيقة أمره، ومقصدهم بذلك كله الملك والاستيلاء والتبييض في أموال المسلمين وحريمهم، والاتقام منهم فيما اعتقدوا فيهم وعاجلوهم به من النهب والسفك، وأفاضوا عليهم من فنون البلاء.

فهذه غاية مقصدهم، ومبداً أمرهم. ويتبين لك مصداق ذلك بما سنجليه من خبائث مذهبهم، وفضائح معتقدهم.

(١) الروافض: نسبة إلى ما لقيه على - كرم الله وجهه - من رفض لتأييده ومؤازرته في مواجهة «معاوية بن أبي سفيان» يوم صفين؛ من الخوارج وغيرهم.

(٢) والملاحظ أن كل تلك الدعوات إنما ظهرت بعيداً عن مركز الخلافة، وفي عمق بلاد فارس وخراسان وغيرهما.



## الباب الثالث

# فى درجات حيلهم، وسبب الاغترار بها مع ظهور فسادها وفيه فصلان

## الفصل الأول

### فى درجات حيلهم

وقد نظموها على تسع درجات مرتبة، ولكل مرتبة اسم؛ أولها: الزرق والتفسر، ثم التأيس، ثم التشكيك، ثم التعليق، ثم الربط، ثم التدليس، ثم التلبيس، ثم الخلع، ثم السلح.

ولنبين الآن تفصيل كل مرتبة من هذه المراتب، ففى الاطلاع على هذه الحيل فوائد جمة لجماهير الأمة.

أما الزرق<sup>(١)</sup> والتفسر فهو أنهما قالوا: ينبغي أن يكون الداعي فطناً ذكياً، صحيح الحدس، صادق الفراسة، متفطناً للبواطن بالنظر إلى الشمائل والظواهر، وليكن قادرًا على ثلاثة أمور: (الأول) وهو أهمها: أن يميز بين من يجوز أن يطعم في استدراجه ويوثق بلين عريكته لقبول ما يلقي إليه على خلاف معتقده. فرب رجل جمود على ما سمعه لا يمكن أن يتزعزع من نفسه ما يرسخ فيه، فلا يضيعن الداعي كلامه مع مثل هذا. ولقطع طمعه منه؛ وليلتمس من فيه افعال وتأثير بما يلقي إليه من الكلام، وهم الموصوفون بالصفات التي سنذكرها في الفصل الذى يلى هذا الفصل. وينبغي أن تتقى، بكل حال، بث البذر فى السبخ<sup>(٢)</sup>، والدخول إلى بيت فيه

(١) الزرق: الخداع.

(٢) السبخة: واحدة السباح وأرض سبخة: ذات ملح ونزر، لا تصلح للزراعة والنمو.

سراح - يعني به الزجر عن دعوة العباسية - مد الله دولتهم إرغاماً لأنوف أعدائها فإن ذلك لا ينغرس أبداً الدهر في نفوسهم ، كما لا ينغرس البذر في الأرض السبخة بزعمهم ؛ ويزجرون أيضاً عن دعوة الأذكياء من الفضلاء وذوى البصائر بطرق الجدال ومكامن الاحتيال ، وبه يعنون الزجر عن بيت فيه سراح .

(الثاني) أن يكون مشتعل الحدس ، ذكي الخاطر في تعبير الظواهر وردها إلى البواطن ؛ إما اشتقاقاً من لفظها ، أو تلقياً من عدتها ، أو تشبيهاً لها بما يناسبها . وبالجملة فإذا لم يقبل المستجيب منه تكذيب القرآن والستة فينبغي أن يستخرج من قلبه معناه ، الذي فهمه ، ويترك معه اللفظ متولاً على معنى يناسب هذه البدعة ، فإنه لو شافهه بالتكذيب لم يقبل منه .

(الثالث) - من الزرق والتفرس - لا يدعو كل أحد إلى مسلك واحد ، بل يبحث أولاً عن معتقده وما إليه ميله في طبعه ومذهبة ؛ فأما طبعه فإن رأه مائلاً إلى الزهد والتقطيف والتقوى والتنظف دعاه إلى الطاعه والانقياد واتباع الأمر من المطاع وزوجه عن اتباع الشهوات ، ونديه إلى وظائف العبادات ، وتأدية الأمانات من الصدق وحسن المعاملة والأخلاق الحسنة ، وخفض الجناح لذوى الحاجات ، ولزوم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؛ وإن كان طبعه مائلاً إلى المجنون والخلاعة قرر في نفسه أن العبادة بله وأن الورع حمامة ، وأن هؤلاء المعدبين بالتكليف مثالهم مثل الحمر المعنابة بالأحمال الثقيلة ؛ وإنما الفطنة في اتباع الشهوة ونيل اللذة وقضاء الوطر من هذه الدنيا المنقضية التي لا سبيل إلى تلافى لذاتها عند انقضاء العمر . وأما حال المدعو من حيث المذهب فإن كان من الشيعة فلنفاتحه بأن الأمر كله في بعض بنى تم<sup>(١)</sup> وبنى عدى<sup>(٢)</sup> وبنى أميه<sup>(٣)</sup> وبنى العباس<sup>(٤)</sup> وأشياعهم ، وفي

(١) بنو تم : عشيرة أبي بكر رضي الله عنه ، فهو تمي .

(٢) بنو عدى : عشيرة عمر رضي الله عنه ، ويقال عدوى .

(٣) بنو أمية بن عبد شمس - الأمويون ..

(٤) بنو العباس بن عبد المطلب - الهاشمي ..

البرى منهم ومن أتباعهم، وفي تولى الأئمة الصالحين وفي انتظار خروج المهدى؛ وإن كان المدعو ناصبياً ذكر له أن الأمة إنما أجمعت على أبي بكر وعمر، ولا يقدم إلا من قدمته الأمة؛ حتى إذا اطمأن إليه قلبه ابتدأ بعد ذلك يبث الأسرار على سبيل الاستدراج المذكور بعد؛ وكذلك إن كان من اليهود والمجوس والنصارى حاوره بما يضاهى مذهبهم من معتقداته، فإن معتقد الدعاة متقطع من فنون البدع والكفر، فلا نوع من البدعة إلا وقد اختاروا منه شيئاً، ليسهل عليهم بذلك مخاطبة تلك الفرق على ما سمعوا من مذهبهم.

أما حيلة «التأييس» فهو أن يوافق كل من هم بدعوته في أفعال يتعاطاها هو ومن تميل إليه نفسه وأول ما يفعل الأنس بالمشاهدة على ما يوافق اعتقاد المدعو في شرعيه؛ وقد رسموا للدعاة والمأذونين أن يجعلوا مبيتهم كل ليلة عند واحد من المستجيبين، ويجهدون في استصحاب من له صوت طيب في قراءة القرآن ليقرأ عندهم زماناً، ثم يتبع الداعي ذلك كله بشيء من الكلام الرقيق وأطراف من الموعاظ اللطيفة الآخذة بمجامع القلوب؛ ثم يردد ذلك بالطعن في السلاطين وعلماء الزمان وجهال العوام، ويدرك أن الفرج متظر من كل ذلك ببركة أهل بيته رسول الله ﷺ وهو فيما بين ذلك يبكي أحياناً ويتنفس الصعداء.

وإذا ذكر آية أو خبراً ذكر أن لله سراؤ في كلماته لا يطلع عليه إلا من اجتباه الله من خلقه وميزه بمزيد لطفه، فإن قدر على أن يتهجد بالليل مصلياً وباكياً عند غيبة صاحب البيت بحيث يطلع عليه صاحب البيت، ثم إذا أحس بأنه اطلع عليه عاد إلى مبيته واضطجع كالذى يقصد إخفاء عبادته، وكل ذلك ليستحكم الأنس به ويميل القلب إلى الإصغاء إلى كلامه، فهذه هي مرتبة التأييس.

وأما حيلة «التشكيك» فمعنىه أن الداعي ينبغي له بعد التأييس أن يجهد في تغيير اعتقاد المستجيب بأن يزلزل عقیدته فيما هو مصمم عليه.

وسبيله أن يبتئله بالسؤال عن الحكمة في مقررات الشرائع وغوامض <sup>(١)</sup>

(١) غوامض المسائل: عوبيتها.

المسائل وعن المتشابه من الآيات وكل ما لا ينقدح فيه معنى معقول. فيقول في معنى المتشابه: ما معنى «أَلْرُ» و«كَهِيَعَصْنُ» و«حَمْ عَسَقْ»، إلى غير ذلك من أوائل السور؟ ويقول: «أَتَرَى أَنْ تَعْيَّنَ هَذِهِ الْحُرُوفُ جَرِيًّا وَفَاقًا بِسْبَقِ اللِّسَانِ، أَوْ قَصْدَ تَعْيَّنِهَا لِأَسْرَارِهِ مُوَدَّعَةً تَحْتَهَا لَمْ تَصَدِّفْ فِي غَيْرِهَا؟ وَمَا أَنْدَى أَنْ ذَلِكَ يَكُونَ هَذِلًاً وَعَيْنًاً بِلَا فَائِدَةَ». .

ويشكك في الأحكام: ما بال الحائض تقضي الصوم دون الصلاة؟ ما بال الاغتسال يجب من المني الظاهر ولا يجب من البول النجس؟ ويشككه في أخبار القرآن فيقول: ما بال أبواب الجنة ثمانية، وأبواب النار سبعة؟ وما معنى قوله: «وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَّةً» [الحاقة: ١٧]، وقوله تعالى: «عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ» [المدثر: ٣٠] أفترى ضاقت القافية فلم يكمل العشرين؟ أو جرى ذلك وفاقاً بحكم سبق اللسان، أو قصدأً لهذا التقييد ليخيل أن تحته سراً، وأنه في نفسه لسر ليس يطلع عليه إلا الأنبياء والأئمة الراسخون في العلم، ما عندى أن ذلك يخلو عن سر وينفك من فائدة كامنة؟ والعجب من غفلة الخلق عنها لا يشمرون عن ساق الجد في طلبها.

ثم يشككه في خلقة العالم وجسد الآدمي ويقول: لم كانت السموات سبعاً دون أن تكون ستة أو ثمانية؟ ولم كانت الكواكب السيارة سبعة والبروج اثنتي عشر؟ ولم كان في رأس الآدمي سبع ثقب: العينان والأذنان والمنخران والفم وفي بدنها ثقبان فقط؟ ولم جعل رأس الآدمي على هيئه الميم ويداه إذا مدها على هيئه الحاء، والعجز على هيئه الميم والرجلان على هيئه الدال بحيث إذا جُمع الكل يشكل بصورة محمد؟ أفترى أن فيه تشبيهاً ورمزاً؟ ما أعظم هذه العجائب! وما أعظم غفلة الخلق عنها! ولا يزال يورد عليه هذا الجنس حتى يشككه وينقدح في نفسه أن تحت هذه الطواهر أسراراً سُدِّدت عنه وعن أصحابه، وينبعث منه شوق إلى طلبه.

وأما حيلة التعليق فبأن يطوى عنه جوانب هذه الشكوك إذا هو استكشفه عنها،

ولا ينفع عنه أصلاً، بل يتركه معلقاً ويجهل الأمر عليه ويعظمه في نفسه ويقول له: لا تعجل، فإن الدين أجل من أن يعيث به، أو أن يوضع في غير موضعه ويكشف لغير أهله، هيئات، هيئات!

### جثمانى لتعلما سر سعدى تجدانى بسر سعدى شحىحا

ثم يقول له لا تعجل! إن ساعدتك السعادة سنبت إليك سر ذلك، أما سمعت قول صاحب الشرع: إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق، فإن المنيت لا أرضًا قطع ولا ظهر<sup>(١)</sup> أبقى<sup>(٢)</sup>.

وهكذا لا يزال يسوقه ثم يدافعه حتى إن رأه أعرض عنده واستهان به وقال: مالي ولهاذا الفضول، وكان لا يحييك في صدره حرارة هذه الشكوك، قطع الطمع عنه؛ وإن رأه متعطشاً إليه وعده في وقت معين، وأمره بتقديم الصوم والصلوة والتوبة قبله؛ وعظم أمر هذا السر المكتوم. حتى إذا وافى الميعاد قال له: إن هذه الأسرار مكتومة لا تودع إلا في سر محسن؛ فحضر حزرك، وأحکم مداخله حتى أودعه فيه. فيقول المستجيب: وما طريقه؟ فيقول: أن آخذ عهد الله وميثاقه على كتمان هذا السر ومراعاته عن التضييع فإنه الدر الثمين والعلق النفيس؛ وأدنى درجات الراغب فيه صيانته عن التضييع؛ وما أودع الله هذه الأسرار أنبياءه إلا بعد أخذه عهدهم وميثاقهم؛ وتلا قوله تعالى: «وَإِذْ أَخْذَنَا مِنَ النَّبِيِّنَ مِيثَاقُهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ» [الأحزاب: ٧] الآية وقال تعالى: «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ» [الأحزاب: ٢٣]؛ وقال تعالى: «وَلَا تَقْصُدُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا» [النحل: ٩١]. وأما النبي ﷺ فلم يفشه إلا بعد أخذ العهد على الخلفاء وأخذ البيعة على الأنصار تحت الشجرة<sup>(٣)</sup>. فإن كنت راغباً فاحلف لي على كتمانه، وأنت

(١) كذلك في المطبوعة؛ وال الصحيح: ولا ظهرأ.

(٢) رواه مسلم في صحيحه؛ وأبي داود والنمساني وأبي حبان.

(٣) وتسمى بيعة الرضوان؛ وكانت يوم الحديبية وشملت المهاجرين والأنصار جمِيعاً يقول تعالى: «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَأْتُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» [الفتح: ١٨].

بالخيرية<sup>(١)</sup> بعده، فإن وفقت لدرك حقيقته سعدت سعادة عظيمة، وإن اشـمأـزـت نفسك عنه فلا غـرـوـ وإن كـلاـ مـيـسـرـ لـمـاـ خـلـقـ لـهـ؛ وـنـحـنـ نـقـدـرـ كـأـنـكـ لمـ تـسـمـعـ وـلـمـ تـحـلـفـ، وـلـاـ ضـيـرـ عـلـيـكـ فـيـ يـمـينـ صـادـقـةـ، فـإـنـ أـبـيـ الـحـلـفـ خـلـاهـ، وـإـنـ أـنـعـمـ وـأـجـابـ فـيـهـ، وـجـهـ الـحـلـفـ وـاـسـتـوـفـاهـ.

وـأـمـاـ حـيـلـةـ الـرـبـطـ فـهـوـ أـنـ يـرـبـطـ لـسـانـهـ بـأـيمـانـ مـغـلـظـةـ وـعـهـودـ مـؤـكـدةـ، لـاـ يـجـسـرـ عـلـىـ المـخـالـفـةـ لـهـ بـحـالـ. وـهـذـهـ نـسـخـهـ الـعـهـدـ:

يـقـولـ الدـاعـيـ لـلـمـسـتـجـيبـ: «جـعـلـتـ عـلـىـ نـفـسـكـ عـهـدـ اللـهـ وـمـيـثـاقـ وـذـمـةـ رـسـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ، وـمـاـ أـخـذـ اللـهـ عـلـىـ النـبـيـنـ مـنـ عـهـدـ وـمـيـثـاقـ، أـنـكـ تـسـرـ مـاـ سـمـعـتـهـ مـنـيـ وـتـسـمـعـهـ، وـعـلـمـتـهـ وـتـعـلـمـهـ مـنـ أـمـرـيـ وـأـمـرـ الـمـقـيـمـ بـهـذـهـ الـبـلـدـ لـصـاحـبـ الـحـقـ الـإـمـامـ الـمـهـدـىـ، وـأـمـرـ إـخـوانـهـ وـأـصـحـابـهـ وـولـدـهـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ، وـأـمـرـ الـمـطـيعـيـنـ لـهـ عـلـىـ هـذـاـ الـدـيـنـ، وـمـخـالـصـةـ الـمـهـدـىـ وـمـخـالـصـةـ شـيـعـتـهـ مـنـ الـذـكـورـ وـالـإـنـاثـ، وـالـصـغـارـ وـالـكـبـارـ؛ وـلـاـ تـظـهـرـ مـنـ ذـلـكـ قـلـيلـاـ وـلـاـ كـثـيرـاـ تـدلـ بـهـ عـلـيـهـ، إـلـاـ مـاـ أـطـلـقـتـ لـكـ أـنـ تـكـلـمـ بـهـ أـوـ أـطـلـقـ لـكـ صـاحـبـ الـأـمـرـ الـمـقـيـمـ فـيـ هـذـاـ الـبـلـدـ أـوـ فـيـ غـيـرـهـ؛ فـتـعـمـلـ حـيـثـيـذـ بـمـقـدـارـ مـاـ نـرـسـمـهـ لـكـ وـلـاـ تـتـعـدـاهـ؛ جـعـلـتـ عـلـىـ نـفـسـكـ الـوـفـاءـ بـمـاـ ذـكـرـتـهـ لـكـ وـأـلـزـمـتـهـ نـفـسـكـ فـيـ حـالـ الرـغـبـةـ وـالـرـهـبـةـ، وـالـغـضـبـ وـالـرـضـىـ، وـجـعـلـتـ عـلـىـ نـفـسـكـ عـهـدـ اللـهـ وـمـيـثـاقـهـ أـنـ تـبـعـنـيـ وـجـمـيـعـ مـنـ أـسـمـيـهـ لـكـ وـأـيـنـهـ عـنـدـكـ مـاـ تـمـنـعـ مـنـهـ نـفـسـكـ، وـأـنـ تـنـصـحـ لـنـاـ وـلـلـإـمـامـ وـلـيـ اللـهـ نـصـحـاـ ظـاهـراـ وـبـاطـناـ، وـأـلـاـ تـخـوـنـ اللـهـ وـلـاـ وـلـيـهـ وـلـاـ أـحـدـاـ مـنـ إـخـوانـهـ وـأـوـلـيـائـهـ وـمـنـ يـكـونـ مـنـهـ وـمـنـ يـسـبـبـ مـنـ أـهـلـ وـمـالـ وـنـعـمـةـ؛ وـأـنـ لـاـ رـأـيـ وـلـاـ عـهـدـ تـتـنـاـوـلـ عـلـىـ هـذـاـ الـعـهـدـ بـمـاـ يـبـطـلـهـ. فـإـنـ فـعـلـتـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ وـأـنـتـ تـعـلـمـ أـنـكـ قـدـ خـالـفـتـهـ، فـأـنـتـ بـرـىـءـ مـنـ اللـهـ وـرـسـلـهـ الـأـوـلـيـنـ وـالـآخـرـيـنـ، وـمـنـ مـلـائـكـتـهـ الـمـقـرـيـنـ، وـمـنـ جـمـيـعـ مـاـ أـنـزـلـ مـنـ كـتـبـهـ عـلـىـ أـنـبـيـائـهـ السـابـقـيـنـ، وـأـنـتـ خـارـجـ مـنـ كـلـ دـيـنـ، وـخـارـجـ مـنـ حـزـبـ اللـهـ وـحـزـبـ أـوـلـيـائـهـ، وـدـاـخـلـ فـيـ حـزـبـ الشـيـطـانـ وـحـزـبـ أـوـلـيـائـهـ، وـخـذـلـكـ اللـهـ خـذـلـاـنـاـ بـيـنـاـ يـعـجـلـ لـكـ بـذـلـكـ النـقـمـةـ وـالـعـقـوبـةـ إـنـ خـالـفـتـ شـيـئـاـ مـاـ حـلـفـتـ عـلـيـهـ. بـتـأـوـيـلـ أـوـ بـغـيـرـ تـأـوـيـلـ. فـإـنـ خـالـفـتـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ فـلـلـهـ عـلـيـكـ أـنـ تـحـجـ إـلـىـ بـيـتـهـ ثـلـاثـيـنـ

(١) يعني: بالخير.

حججة نذراً واجباً، ما شياً حافياً. وإن خالفت ذلك فكل ما تملكه في الوقت الذي تحلف فيه صدقة على الفقراء والمساكين الذين لا رحم بينك وبينهم. وكل مملوك يكون لك في ملكك يوم تختلف فيه فهم أحرار؛ وكل امرأة تكون لك أو تتزوجها في قابل فهى طالق ثلاثة بنتة إن خالفت شيئاً من ذلك، وإن نويت أو أضمرت فى يمينى هذه خلاف ما قصدت بهذه اليمين من أولها إلى آخرها لازمة لك. والله الشاهد على صدق نيتك وعقد ضميرك. وكفى بالله شهيداً بيني وبينك. قل: «نعم!» - فيقول: «نعم!».

فهذا هو الرابط<sup>(١)</sup>.

وأما حيلة التدليس فهو أنه بعد اليمين وتأكيد العهد لا يسمح بث الأسرار إليه دفعه، ولكن يتدرج فيه ويراعى أموراً: (الأول) أنه يقتصر في أول وهلة على ذكر قاعدة المذهب ويقول: منار الجهل تحكم الناس عقولهم الناقصة وأراءهم المتناقضة، وإعراضهم عن الاتباع والتلقى من أصفباء الله وأئمته وأوتاد أرضه، والذين هم خلفاء رسوله من بعده. فمنهم الذين أودعهم الله سره المكتون ودينه المخزون؛ وكشف لهم بواسطن هذه الظواهر وأسرار هذه الأمثلة؛ وإن الرشد والنجاة من الضلال بالرجوع إلى القرآن وأهل البيت. ولذلك قال عليه السلام لما قيل: ومن أين يعرف الحق بعدك؟ فقال: «ألم ترك فيكم القرآن وعترتي؟»<sup>(٢)</sup>. وأراد به أعقابه، فهم الذين يطلعون على معانى القرآن.

ويقتصر في أول وهلة على هذا القدر، ولا يفصح عن تفصيل ما يقوله الإمام.

(الثاني) أن يحتال لإبطال المدرك الثاني من مدارك الحق وهو ظواهر القرآن. فإن طالب الحق إما أن يفزع إلى التفكير والتأمل والنظر في مدارك العقول، كما أمر

(١) الرابط: العهد والميثاق، والدخول في الحوزة بحيث يصبح المعاهد واحداً من الجماعة؛ يأنس بأمرهم وينفذ مشيّتهم.

(٢) الحديث المشهور: «تركت فيكم ما إن تمكتم به لن تضلوا من بعدى: كتاب الله وستي».

الله سبحانه به ، فيفسد نظر العقل عليه بإيجاب التعلم والاتباع؛ أو يفرغ إلى ظواهر القرآن والسنة . ولو صرخ له بأنه تلبيس ومحدث . لم يسمع منه؛ فليسلم له لفظه؛ ولن يتزعزع عن قلبه معناه بأن يقول : «هذا الظاهر له باطن هو اللباب ، والظاهر قشر بالإضافة إليه ، يقنع به من تقاعده به القصور عن درك الحقائق ، حتى لا يبقى له معتصم من عقل ومستروح من نقل».

(الثالث) ألا يظهر من نفسه أنه مخالف للأمة كلهم ، وأنه منسلخ عن الدين والتحلة ، إذ تنفر القلوب عنه ، ولكن يعزى إلى أبعد الفرق عن المسلك المستقيم وأطوعهم لقبول الخرافات ، ويسترب لهم ، ويتجمل بحب أهل البيت ؛ وهم الروافض .

(الرابع) : هو أن يقدم في أول كلامه أن الباطل ظاهر جليّ ، والحق دقيق بحيث لو سمعه الأكثرون لأنكروه ونفروا عنه ؛ وأن طلاب الحق والقائلين به من بين طلاب الجهل أفراد وأحاد ، ليهون عليه التمييز عن العامة في إنكار نظر العقل وظواهر ما ورد به النقل .

(الخامس) إن رأه نافراً عن التفرد عن العامة ، فيقول له : «إنى مُفْشِلُ إِلَيْكَ سرَاً ، وَعَلَيْكَ حَفْظَه». فإذا قال : «نعم !». قال : «إن فلاناً وفلاناً يعتقدون هذا المذهب ، ولكنهم يسرؤنه» - ويدرك له من الأفضل من يعتقد المستجيب فيه الذكاء والفتنة . ول يكن ذلك المذكور بعيداً عن بلده ، حتى لا يتيسر له المراجعة ، كما جعلوا الدعوة بعيدة عن مقر إمامهم ووطنه ، فإنهم لو أظهروها في جواره لافتضحوا بما يتواتر من أخباره وأحواله .

(السادس) أن يمنيه بظهور شوكة هذه الطائفة وانتشار أمرهم وعلو رأيهم ، وظفر ناصريه أعدائهم ، واتساع ذات يدهم ووصول كل واحد منهم إلى مراده حتى تجتمع لهم سعادة الدنيا والآخرة ؛ ويعزى بعض ذلك إلى النجوم ، وبعضه إلى الرؤيا في المنام إن أمكنه وضع منamas تنتهي إلى المستجيب على لسان غيره .

(السابع) ألا يطول الداعي إقامته ببلدة واحدة، فإنه ربما اشتهر أمره وسفك دمه، فينبغي أن يحتاط في ذلك فيليس على الناس أمره، ويتعرف إلى كل قوم باسم آخر، ولغير في بعض الأوقات هيئته ولبسه خوف الآفات ليكون ذلك أبلغ في الاحتياط.

ثم بعد هذه المقدمات يتدرج قليلاً قليلاً في تفصيل المذهب للمستجيب وذكره له على ما سنحكي من معتقده.

وأما حيلة التلبيس - فهو أن يواطئه على مقدمات يتسللها منه مقبولة الظاهر مشهورة عند الناس ذاتعة، ويرسخ ذلك في نفسه مدة، ثم يستدرجه منها يتتابع باطلة، كقوله: إن أهل النظر لهم أقاويل متعارضة الأحوال متساوية، وكل حزب بما لديهم فرحون. والمطلع على الجوهر: الله. ولا يجوز أن يخفى الله الحق، ولا يوجد أحد [.....] <sup>(١)</sup> كل الأمر إلى الخلق يتخطبون فيه خطط العشواء ويقتسمون فيه العمایة العمیاء، إلى غير ذلك من مقدمات يت [.....] <sup>(٢)</sup> مستعملة.

وأما حيلة الخلع والسلخ، وهو ما متفقان؛ وإنما يفترقان في أن الخلع يختص بالعمل، فإذا أفضوا بالمستجيب إلى ترك حدود الشرع وتکاليفه يقولون: وصلت إلى درجة الخلع.

أما السلخ فيختص بالاعتقاد الذي هو خلع الدين، فإذا انتزعوا ذلك من قلبه دعوا ذلك سلخاً وسميت هذه الرتبة: البلاغ الأكبر. فهذا تفصيل تدريجهم الخلق واستغواهم فلينظر الناظر فيه وليسغفر الله من الضلال في دينه.

(١) كلمتان ممحوتان في مخطوطية القرطبيين.

(٢) كلمتان ممحوتان أيضاً في نفس المخطوطة.

## الفصل الثاني

### في بيان السبب في رواج حيلتهم وانتشار دعوتهم

#### مع ركاكاة حجتهم وفساد طريقتهم

فإن قيل: ما جلبتكم من العظام لا يتصور أن يخفى على عاقل ، وقد رأينا خلقاً كثيراً وجماً غفيراً من الناس يتبعونهم في معتقدهم وتابعوهم في دينهم؛ فلعلكم ظلمتموهم بنقل هذه المذاهب عنهم في خلاف ما يعتقدونه! وهذا هو القريب الممكن؛ فإنهم لو أظهروا هذه الأسرار نفرت القلوب عنهم واطلعت النفوس على مكرهم؛ وما باحوا بها إلا بعد العهود والمواثيق وصانوها إلا عن موافق لهم في الاعتقاد. فمن أين وقع لكم الاطلاع عليها وهم يسترون ديانتهم ويستبطئون بعقائدهم؟

قلت: أما الاطلاع على ذلك فإنما عثروا عليه من جهة خلق كثير تدينوا بدينهم واستجابوا لدعوتهم، ثم تبهوا لضلالهم فرجعوا عن غوايابهم إلى الحق المبين فذكروا ما ألقوا إليهم من الأقوال.

وأما سبب انقياد الخلق إليهم في بعض أقطار الأرض فإنهم لا يفتشون هذا الأمر إلا إلى بعض المستجيبين لهم ويوصون الداعي ويقولون له: «إياك أن تسلك بالجميع مسلكاً واحداً، فليس كل من يحتمل قبول هذه المذاهب يتحمل الخلع والسلخ، ولا كل من يتحمل الخلع يتحمل السلخ؛ فليخاطب الداعي الناس على قدر عقولهم». فهذا هو السبب في تعلق هذه الحيل ورواجها.

فإن قيل: هذا أيضاً مع الكتمان ظاهر البطلان؛ فكيف ينخدع بمثله عاقل؟ قلنا: لا ينخدع به إلا المائلون عن اعتدال الحال واستقامة الرأي. فللعقلاء عوارض تعمى عليهم طرق الصواب وتقضى عليهم بالانخداع بلا مسامير السراب، وهم ثمانية أصناف:

(الصنف الأول) طائفة ضعفت عقولهم وقلت بصائرهم وسخفت في أمور الدين آرائهم لما جبلوا عليه من البطلة والبلادة، مثل السواد وأفجاج العرب والأكراد وجفاة الأعلام وسفهاء الأحداث، ولعل هذا الصنف هم أكبر الناس عدداً. وكيف يستبعد قبولهم لذلك ونحن نشاهد جماعة في بعض المدائن القريبة من البصرة يعبدون أناساً يزعمون أنهم ورثوا الروبية من آبائهم المعروفيين بالشياطين؟<sup>(١)</sup> اعتقدت طائفة في على - رضي الله عنه - أنه إله السموات والأرض رب العالمين؟<sup>(٢)</sup> وهم خلق كثير لا يحصرون عدده ولا يحويهم بلد؛ فلا ينبغي أن يكثرون التعجب من جهل الإنسان إذا استحوذ عليه الشيطان واستولى عليه الخذلان.

(الصنف الثاني) طائفة انقطعت الدولة عن أسلافهم بدولة الإسلام، كأبناء الأكاسرة والدهاقين وأولاد المجنوس المستطيلين، فهولاء موتورون، قد استكن الحقد في صدورهم كالداء الدفين فإذا حركته تخايل المبطلين اشتعلت نيرانه في صدورهم فأذعنوا القبول كل محال تشوقاً إلى درك ثارهم وتلافي أمورهم.

(الصنف الثالث) طائفة لهم همم طامحة إلى العلية متطلعة إلى التسلط والاستيلاء؛ إلا أنه ليس يساعدهم الزمان، بل يقصر بهم عن الأتراب والأقران طوارق الحدثان؛ فهولاء إذا وعدوا بنيل أمنياتهم وسول لهم الظفر بأعادتهم سارعوا إلى قبول ما يظنونه مفضياً إلى مآربهم وسائلكاً إلى أوطارهم ومطالبهم، فلطالما قيل: «حبك الشيء يعمى ويصم». ويشترك في هذا كل من دهاء من طبقة الإسلام أمر يلم به. وكان لا يتوصل إلى الانتصار ودرك الثأر إلا بالاستظهار بهؤلاء الأغبياء الأغمار، فتتوفر دواعيه على قبول ما يرى الأمينة فيه.

(الصنف الرابع) طائفة جُلوا على حب التميز عن العامة والتخصص عنهم ترفاً عن مشابهتهم وتشرفًا بالتحيز إلى فئة خاصة ترعم أنها مطلعة على الحقائق، وأن

(١) أول من قال بذلك عبد الله بن سباء المعروف بابن السوداء؛ وكان ذلك في حياة على - رضي الله عنه -. وقد أنكر عليه ذلك؛ وأهدر دمه.

كافة الخلق في جهالتهم كالحمر المستنفرة والبهائم المسيبة. وهذا هو الداء العursal المستولى على الأذكياء فضلاً عن الجهال الأغبياء؛ وكل ذلك حب للنادر الغريب ونفرة عن الشائع المستفيض؛ وهذه سجية لبعض الخلق، على ما شهدت به التجربة، وتدل عليه المشاهدة.

(الصنف الخامس) طائفة سلكوا طرق النظر ولم يستكملوا فيه رتبة الاستقلال، وإن كانوا قد ترقوا عن رتبة الجهال فهم أبداً متشوقون إلى التكاسل والتغافل وإظهار التقطن لدرك أمور تخيل العامة بعدها وينفرون عنها، لا سيما إذا نسب الشيء إلى مشهور بالفضل، فيغلب علىطبع التشوق إلى التشبيه به، فكم من الطوائف رأيتهم اعتقادوا محض الكفر تقليداً لأفلاطون وأرسططاليس<sup>(١)</sup> وجماعة من الحكماء قد أشتهروا بالفضل! وداعيهم إلى ذلك التقليد وحب التشبيه بالحكماء والتحيز إلى غمارهم والتحيز عمن يعتقد أنه في الذكاء والفضل دونهم. فهؤلاء يستجرون إلى هذه البدعة بإضافتها إلى من يحسن اعتقاد المستعجب فيه فيبادر إلى قبوله تشفعاً بالتشبيه بالذى ذكر أنه من متخلية.

(الصنف السادس) طائفة اتفق نشوؤهم بين الشيعة والروافض، واعتقدوا التدين بسب الصحابة، ورأوا هذه الفرقة تساعدهم عليها، فمالت نفوسهم إلى المساعدة لهم والاستئناس بهم، وانجررت معهم إلى ما وراء ذلك من خصائص مذهبهم.

(الصنف السابع) طائفة من ملحدة الفلاسفة والثنوية والمتahirة في الدين، اعتقادوا أن الشرائع نواميس مؤلفة، وأن المعجزات مخاريق مزخرفة، فإذا رأوا هؤلاء يُكررون من يتعمى إليهم ويفيضون ذخائر الأموال عليهم انتدبو المساعدتهم طلباً لحطام الدنيا، واستحقاراً لأمر العقبى.

وهذه الطائفة هم الذين لفقو لهم الشبه وزينوا لهم بطريق التمويه الحجاج،


(١) أفلاطون، وأرسطو فيلسوفى اليونان ولقد كان الإمام الغزالى أشهر من سمه الفلسفة وهاجمها فى كتابه: [تهافت الفلسفه].

وسووها على شروط الجدل وحدود المنطق من حيث الظاهر وغبوا<sup>(١)</sup> مكامن التلبيس والمغالطة فيها تحت ألفاظ مجملة، وعبارات كلية مبهمة، قلما يهتدى الناظر الضعيف إلى فك تعقيدها وكشف الغطاء عن مكمن تدليسها، على ما سنورد ما لفقوه، ونبه على المسلك الذى سلكوه ونهجوا، ونكشف عن فساده من عدة وجوه.

(الصنف الثامن) طائفة استولت عليهم الشهوات فاستدرجتهم متابعة اللذات واشتد عليهم وعيدهم الشرع وثقلت عليهم تكاليفه، فليس يتهأ عيشهم إذا قُرروا بالفسق والفحotor وتوعدوا بسوء العاقبة في الدار الآخرة؛ فإذا صادفوا من يفتح لهم الباب ويرفع عنهم الحجز والحجاب ويحسن لهم ما هم مستحسنون له بالطبع، تسارعوا إلى التصديق بالرغبة والطوع؛ وكل إنسان مصدق لما يوافق هواه ويلائم غرضه ومناه؛ فهو لاء ومن يجري مجراهم هم الذين عدموا التوفيق فانخدعوا بهذه المخاريق، وزاغوا عن سواء الطريق وحدود التحقيق.

---

(١) غبوا: من غب الشيء: غيه وستره أي: أخفاوا مكامن الخداع بالألفاظ العامة المبهمة.



## الباب الرابع

### في نقل مذهبهم جملة وتفصيلاً

أما الجملة: فهو أنه مذهب ظاهر الرفض، وباطنه الكفر الممحض، ومفتتحه حصر مدارك العلوم في قول الإمام المعصوم، وعزل العقول عن أن تكون مدركة للحق لما يعترفها من الشبهات ويتطرق إلى النظر في الاختلافات، وإيجاب لطلب الحق بطريق التعليم والتعلم، وحكم بأن المعلم المعصوم هو المستبصر، وأنه مطلع من جهة الله على جميع أسرار الشرائع، يهدى إلى الحق ويكشف عن المشكلات؛ وأن كل زمان لابد فيه من إمام معصوم يرجع إليه فيما يستفهم من أمور الدين.

هذا مبدأ دعوتهم. ثم إنهم بالأخرة يظهرون ما ينافق الشرع وكأنه غاية مقصدتهم، لأن سبيل دعوتهم ليس بمتعين في فن واحد، بل يخاطبون كل فريق بما يوافق رأيه بعد أن يظفروا منهم. بالانقياد لهم والموالاة لإمامهم، فيوافقون اليهود والنصارى والمجوس<sup>(١)</sup> على جملة معتقداتهم ويقررونهم عليها، فهذه جملة المذهب.

وأما تفصيله: فيتعلق بالإلهيات، والتبوّات، والإمامية، والحضر والنشر. وهذه أربعة أطراف؛ وأنا مقتصر في كل طرف على نبذة يسيرة من حكاية مذهبهم، فإن القل عنهم مختلف؛ وأكثر ما حكى عنهم إذا عرض عليهم أنكروه، وإذا زوج فيهم الذين استجابوا لدعوتهم جحدوه.

والذى قدمناه في جملة مذهبهم يقتضى لا محالة أن يكون النقل عنهم مختلفاً مضطرباً. فإنهم لا يخاطبون الخلق بمسلك واحد، بل غرضهم الاستتباع والاحتياج، فلذلك تختلف كلمتهم ويتفاوت نقل المذهب عنهم، فإن ما حكى

(١) ولقد كان هذا الأمر ظاهراً في التاريخ من خلال الواقع والأحداث.

عنهما في الخلع والسلخ لا يظهرونه إلا مع من بلغ الغاية القصوى بل ربما يخاطبون بالخلع من ينكرون معه السلخ فلنرجع إلى بيان أطراف المذهب.

### (الطرف الأول) في معتقدهم في الإلهيات

وقد اتفقت أقاويل نقلة المقالات من غير تردد أنهم قائلون بإلهين<sup>(١)</sup> قد يمين لا أول لوجودهما من حيث الزمان، إلا أن أحدهما علة لوجود الثاني؛ واسم العلة: السابق، واسم المعلول: التالي؛ وأن السابق خلق العالم بواسطة التالي، لا بنفسه. وقد يسمى الأول: عقلاً، والثاني نفساً. ويزعمون أن الأول هو التام بالفعل، والثاني بالإضافة إليه ناقص، لأنه معلوله، وربما ليسوا على العوام مستدلين بآيات من القرآن عليه، كقوله تعالى: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا» [الحجر: ٩]. و«إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنزِيلًا» [الإنسان: ٢٣] و«نَحْنُ قَسَّمْنَا» [الزخرف: ٣٢] وزعموا أن هذه إشارة إلى جمع لا يصدر عن واحد<sup>(٢)</sup>، ولذلك قال: «سَبَّعَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» [الأعلى: ١] إشارة إلى السابق من الإلهين، فإنهما الأعلى ولو لا أن معه إليها آخر له العلو أيضاً لما انتظم إطلاق الأعلى، وربما قالوا: الشرع سماهما باسم القلم واللوح. والأول هو القلم، فإن القلم مفيد واللوح مستفيد متأثر، والمفيد فوق المستفيد. وربما قالوا: اسم «التالي»: قدر في لسان الشرع، وهو الذي خلق الله به العالم حيث قال: «إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ» [القمر: ٤٩].

ثم قالوا: السابق لا يوصف بوجود ولا عدم، فإن العدم نفي الوجود سبيبه، فلا هو موجود ولا هو معدوم، ولا هو معلوم ولا هو مجهول، ولا هو موصوف ولا غير موصوف، وزعموا أن جميع الأسماء متنافية عنه، وكأنهم يتطلعون في الجملة لنفي الصانع؛ فإنهم لو قالوا إنه معدوم لم يقبل منهم، بل منعوا الناس من تسميته

(١) وهذه أولى علامات الشرك؛ وهي الشتوية عينها.

(٢) انظر وتأمل إلى تلاعيبهم بالألفاظ.

موجوداً، وهو عين النفي مع تغيير العبارة؛ لكنهم تحدّقوا<sup>(١)</sup> فسمّوا هذا النفي تنزيهاً، وسموا مناقضه تشبيهاً، حتى تميل القلوب إلى قبوله.

ثم قالوا: العالم قديم، أى وجوده ليس مسبوقاً بعدم زمانى؟ بل حدث من السابق: التالى وهو أول مُبدع، وحدث من المبدع الأول النفس الكلية الفاشية جزئياتها في هذه الأبدان المركبة، وتولد من حركة النفس الحرارة، ومن سكونها البرودة؛ ثم تولد منها الرطوبة واليبوسة؛ ثم تولدت من هذه الكيفيات الاستقصايات الأربع وهى: النار والهواء والماء والأرض؛ ثم إذا امتنجت على اعتدال ناقص حدثت منها المعادن؛ فإن زاد قربها من الاعتدال وأنهم صرفية التضاد منها تولد منها النبات، وإن زاد تولد الحيوان، فإن ازداد قريباً تولد الإنسان، وهو متنه الاعتدال.

فهذا ما حكى من مذهبهم إلى أمور أخرى هي أفحش مما ذكرناه لم نر تسويده البياض بنقلها ولا تبيان وجه الرد عليها لمعنىين: (أحدهما) أن المنخدعين بخداعهم وزورهم والمتذلين بحبل غرورهم في عصرنا هذا لم يسمعوا هذا منهم، فينكرون جميع ذلك إذا حكى من مذهبهم، ويحدثون في أنفسهم أن هؤلاء إنما خالفوا لأنه ليس عندهم حقيقة مذهبنا؛ ولو عرفوها لواافقونا عليها، فترى أن نشتعل بالرد عليهم فيما اتفقت كلامتهم وهو إبطال الرأى والدعوة إلى التعلم من الإمام المعصوم، فهذه عمدة معتقدهم، وزبدة مخضهم، فلنصرف العناية إليه، وما عداه فمن سقم إلى هذيان ظاهر البطلان، وإلى كفر مسترق من الشنوية والمجوس في القول بالإلهين، مع تبديل عبارة: «النور والظلمة» بـ«السابق والتالى»؛ - إلى ضلال متزع من كلام الفلاسفة في قولهم إن المبدأ الأول علة لوجود العقل على سبيل اللزوم عنه، لا على سبيل القصد والاختيار؛ وإن حصل من ذاته بغير واسطة سواء. نعم! يثبتون موجودات قديمة يلزم بعضها عن بعض، ويسمونها عقولاً، ويحيلون

(١) تحدّقوا: مهروا - ولعلها: تحدّلقوا.

وجود كل فلك على عقل من تلك العقول؛ في خطط لهم طويل، قد استقصينا وجه الرد عليهم في ذلك في فن الكلام<sup>(١)</sup>، ولسنا نشتغل في هذا الكتاب إلا بما يخص هذه الفرق، وهو إبطال الرأى وإثبات التعليم.

### (الطرف الثاني) في بيان معتقدهم في النبوات

والمنتقولة عنهم قريب من مذهب الفلسفه، وهو أن النبي عبارة عن شخص فاضت عليه من السابق - بواسطة التالي - قوة قدسية صافية مهيبة لأن تنتقد - عند الاتصال بالنفس الكلية - بما فيها من الجزئيات، كما قد يتفق ذلك لبعض التفوس الزكية في المنام حتى تشاهد من مجارى الأحوال في المستقبل: إما صريحاً بعينه، أو مدرجاً تحت مثال يناسبه مناسبة ما؛ فتفتقر فيه إلى التعبير؛ إلا أن النبي هو المستعد لذلك في اليقظة؛ فلذلك يدرك النبي الكليات العقلية عند شروق ذلك النور وصفاء القوة النبوية، كما ينطبع مثال المحسوسات في القوة البصرية من العين عند شروق نور الشمس على سطوح الأجرام السفلية.

وزعموا أن جبريل عبارة عن العقل الفائض عليه، ورمز إليه، لا أنه شخص متجمسم متركمب عن جسم لطيف أو كثيف يناسب المكان حتى يتنتقل من علو إلى أسفل.

وأما القرآن فهو عندهم تعبير «محمد» عن المعارف التي فاضت عليه من العقل الذي هو المراد باسم جبريل؛ ويسمى «كلام الله» تعالى مجازاً، فإنه مركب من جهته، وإنما الفائض عليه من الله بواسطة جبريل بسيط لا تركيب فيه وهو باطن لا ظهور له؛ وكلام النبي وعبارته عنه ظاهر لا بطون له. وزعموا أن هذه القوة القدسية الفائضة على النبي لا تستكمل في أول حلولها، كما لا تستكمل النطفة الحالة في الرحم إلا بعد تسعه أشهر فكذلك هذه القوة: كما قالها في أن تنتقل من الرسول الناطق إلى الأساس الصامت. وهكذا تنتقل إلى أشخاص بعضهم

(١) فن الكلام: علم الكلام. والملاحظ أن الإمام الغزالى يسير في الرد على دعاوיהם ومفترياتهم بأسلوب المناظفة.

بعد بعض فيكمل في السابع؛ كما ستحكى معنى قولهم في: الناطق، والأساس، والصامت.

وهذه المذاهب أيضاً مستخرجة من مذاهب الفلسفه في النبوات، مع تحريف وتغيير. ولسنا نخوض في الرد عليهم فيه، فإن بعضها يمكن أن يتأول على وجه لا ننكره، والقدر الذي ننكره قد استقصينا وجه الرد فيه على الفلسفه<sup>(١)</sup>. ولسنا في هذا الكتاب نقصد إلا الرد على نابغة الزمان في خصوص مذهبهم الذي انفردوا به عن غيرهم، وهو إيجاب التعليم وإبطال الرأي.

#### (الطرف الثالث) بيان معتقدهم في الإمامة

وقد اتفقا على أنه لابد في كل عصر من إمام معصوم قائم بالحق يرجع إليه في تأويل الظواهر وحل الإشكالات في القرآن والأخبار والمعقولات، واتفقوا على أنه المتصدى لهذا الأمر، وأن ذلك جار في نسبهم لا ينقطع أبداً الدهر، ولا يجوز أن ينقطع إذ يكون فيه إهمال الحق وتغطيته على الخلق وإبطال قوله عليه السلام! - [كل سبب ونسب ينقطع إلا سببي ونبي]، قوله: [ألم ترك فيكم القرآن وعترتى؟!] - واتفقوا على أن الإمام يساوى النبي في العصمة والاطلاع على حقائق الحق في كل الأمور، إلا أنه لا ينزل إليه الوحي، وإنما يتلقى ذلك من النبي فإنه خليفته وبإذاء متزلته، ولا يتصور في زمان واحد إمامان، كما لا يتصور نبيان تختلف شريعتهما، نعم يستظهر الإمام بالحجج والمأذونين والأجنحة، والحجج: هم الدعاة فقالوا لابد للإمام في كل وقت من اثنى عشر حجة يتذبذبون في الأقطار متفرقين في الأمصار، وليلازم أربعة من جملة اثنى عشر حضرته فلا يفارقوه؛ ولا بد لكل حجة من معاونين له على أمره، فإنه لا ينفرد بالدعوة بنفسه، واسم المعاون: «المأذون» عندهم، ولا بد للدعاة من رسل إلى الإمام، يرفعون إليه الأحوال، ويصدرون عنه إليهم، واسم الرسول: «الجناح»، ولا بد للداعي من أن يكون بالغاً

(١) في كتاب: تهافت الفلسفه.

في العلم، والمأذون - وإن كان دونه - فلا يأس بعد أن يكون عالماً على الجملة؛ وكذلك الجناح.

ثم إنهم قالوا: كل نبى لشرعيته مدة، فإذا انتصرت مدتة بعث الله نبياً آخر ينسخ شريعته، ومدة شرعة كل نبى سبعة أعمار، وهو سبعة قرون؛ فأولهم هو النبي الناطق، ومعنى الناطق أن شريعته ناسخة لما قبله، ومعنى الصامت أن يكون قائماً على ما أسمه غيره، ثم إنه يقوم بعد وفاته ستة أئمة: إمام بعد إمام. فإذا انقضت أعمارهم ابتعث الله نبياً آخر ينسخ الشريعة المتقدمة، وزعموا أن أمراً دم جرى على هذا المثال، وهو أول نبى ابتعثه الله في فتح باب الجسمانيات وجسم دور الروحانيات.

ولكل نبى سوس، والسوس: هو الباب إلى علم النبى في حياته والوصى بعد وفاته، والإمام لمن هو في زمانه، كما قال عليه السلام، [أننا مدينة العلم، وعلى بابها]. وزعموا أن آدم كان سُوْسُه شيث، وهو الثاني، ويسمى من بعده متماً ولاحقاً وإماماً، وإنما كان استتمام دور آدم سبعة، لأن استتمام دور العالم العلوي سبعة من النجوم، ولما استتم دور آدم ابتعث الله نوحًا ينسخ شريعته، وكان سوسه: سام، فلما استتم دوره بمضي ستة سواه وسبعة معه ابتعث الله إبراهيم ينسخ شريعته، وكان سوسه: إسحق. ومنهم من يقول: لا، بل إسماعيل، فلما استتم دوره بالسابع معه ابتعث الله موسى ينسخ شريعته، وكان سوسه: هارون، فمات هارون في حياة موسى، فصار سوسه يوشع بن<sup>(١)</sup> نون. فلما استتم دوره بالسابع معه ابتعث الله عيسى ينسخ شريعته، وسوسه: شمعون، ولما استتم دوره بالسابع ابتعث الله محمداً<sup>ﷺ</sup> وسوسه: على عليه السلام، وقد استتم دوره بجعفر بن محمد، فإن الثاني من الأئمة: الحسن بن على<sup>(٢)</sup>، والثالث الحسين بن

(١) يوشع بن نون: هو فتى موسى عليه السلام الذي رافقه في رحلته إلى التعرف على النبي الصالح الذي آتاه الله من لدنـه علمًا؛ وجاءت قصته في سورة الكهف.

(٢) الحسن بن على بن أبي طالب.

على<sup>(١)</sup>، والرابع على بن الحسين<sup>(٢)</sup>، والخامس محمد بن على<sup>(٣)</sup>، والسادس جعفر<sup>(٤)</sup> بن محمد عليه السلام، وقد استتموا سبعة معه، وصارت شريعته ناسخة. وهكذا يدور الأمر أبداً الدهر.

هذا ما نقل عنهم مع خرافات كثيرة أهملنا ذكرها ضئلاً بالبياض أن يسود بها.

#### **(الطرف الرابع) بيان مذهبهم في القيامة والمعاد**

وقد اتفقوا عن آخرهم على إنكار القيامة، وأن هذا النظام المشاهد في الدنيا، من تعاقب الليل والنهار، وحصول الإنسان من نطفة، والنطفة من إنسان وتولد النبات، وتولد الحيوانات لا يتصرم أبداً الدهر، وأن السموات والأرض لا يتصور انعدام أجسامها وأولوا القيامة وقالوا إنها رمز إلى خروج الإمام وقيام قائم الزمان وهو السابع الناسخ للشرع المغير للأمر.

وربما قال بعضهم: إن للفلك أدواراً كليلة، تتبدل أحوال العالم تبدلاً كلياً بطوفان عام، أو سبب من الأسباب، فمعنى القيامة انقضاء دورنا الذي نحن فيه، وأما المعاد فأنكره ما ورد به الأنبياء، ولم يثبتوا الحشر والنشر للأجساد، ولا الجنة والنار ولكن قالوا: معنى المعاد عود كل شيء إلى أصله، والإنسان متركب من العالم الروحاني والجسماني، أما الجسماني منه، وهو جسده، فمتركب من الألخلاط الأربع: الصفراء والسوداء والبلغم والدم، فيتحلل الجسد ويعود كل خلط إلى الطبيعة العالية، أما الصفراء فتصير ناراً، وتصير السوداء تراباً ويصير الدم هواء، ويصير البلغم ماء، وذلك هو معاد الجسم، وأما الروحاني، وهو النفس المدركة العاقلة من الإنسان، فإنهما إن صفت بالمواظبة على العبادات، وزكيت بمحاجنة الهوى والشهوات، وغذيت بغذاء العلوم والمعارف

(١) الحسين بن على بن أبي طالب.

(٢) على بن الحسين- زين العابدين.

(٣) محمد الباقر، بن على بن الحسين.

(٤) جعفر الصادق بن محمد الباقر- رضي الله عنهم.

المتلقاة من الأئمة الھداء، اتحدت عند مفارقة الجسم بالعالم الروحاني الذى منه انفصالها وتسعد بالعود إلى وطنها الأصلى، ولذلك سمى رجوعاً فقيل : «أرجعي إلى ربك راضية مرضية» [الفجر : ٢٨] وهي الجنة، وإليه وقع الرمز بقصة آدم وكونه في الجنة ثم انفصل عنهما وزرولها إلى العالم السفلانى ثم عوده إليها بالأخرة .

وزعموا أن كمال النفس بموتها، إذ به خلاصها من ضيق الجسد والعالم الجسمانى، كما أن كمال النطفة في الخلاص من ظلمات الرحم والخروج إلى فضاء العالم، والإنسان كالنطفة ، والعالم كالرحم ، والمعرفة كالغذاء . فإذا نفذت فيه صارت بالحقيقة كاملة وتخلصت ، فإذا استعدت لفيض العلوم الروحانية ، باكتساب العلوم من الأئمة وسلوك طرقها المفيدة بإرشادهم استكملت عند مفارقة الجسد ، وظهر لها مالم يظهر . ولذلك قال عليه السلام : [الناس نيا ملما إذا ماتوا اتبهوا] <sup>(١)</sup> .

وكلما ازدادت النفس عن عالم الحسیات بعداً ازدادت للعلوم الروحانية استعداداً، وكذلك إذا رکدت الحواس بالنوم اطلعت على عالم الغيب ، واستشعرت ما سيظهر في المستقبل : إما بعينه ، فيغنى عن المعبر ، أو بمثال فيحتاج إلى التعبير ، فالنوم أخو الموت ، وفيه يظهر علم مالم يكن في اليقظة ؛ فكذا بالموت تنكشف أمور لم تخطر على قلب بشر في الحياة ، وهذا للنفوس التي قدستها الرياضة العملية والعلمية ، فاما النفوس المنكوبة المغمورة في عالم الطبيعة المعرضة عن رشدھا من الأئمة المعصومين فإنها تبقى أبد الدهر في النار ، على معنى أنها تبقى في العالم الجسمانى تتناسخها الأبدان <sup>(٢)</sup> ، فلا تزال تتعرض فيها

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم ، وبصيغ مختلفة .

(٢) التناسخ أو التقمص ، مذهب فلسفى قديم ، قال به الهندو الصينيون ؛ ودرج عليه بعض دعاة الباطنية من الإماماعيلية وغيرهم . فالذى يتحلل من الجسم الإنسانى ماديته الترابية ، أما الروح فإنها تنتقل إلى ذات أخرى .

للألم والأسقام فلا تفارق جسداً إلا يتلقاها آخر، ولذلك قال تعالى: ﴿كُلُّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِذَلِيلِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لَيُذْوَقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦] فهذا مذهبهم في المعاد، وهو بعينه مذهب الفلاسفة، وإنما شاع فيهم لما انتدب لنصرة مذهبهم جماعة من الثنوية والفلسفه، فكل واحد نصر مذهبهم طمعاً في أموالهم وخلعهم، واستطاعها بأتباعهم لما كان قد ألفه في مذهبها، فصار أكثر مذهبهم موافقاً للثنوية والفلسفه في الباطن، وللروافض والشيعة في الظاهر. وغرضهم بهذه التأويلاط انتزاع المعتقدات الظاهرة من نفوس الخلق حتى تبطل به الرغبة والرهبة، ثم ما أوهموه وهذا به لا يفهم في نفسه، ولا يؤثر في ترغيب وترهيب، وسنشير إلى كلام وجيز في الرد عليهم في هذا الفن وأخباره في آخر الفصل.

#### (الطرف الخامس) في اعتقادهم في التكاليف الشرعية

والمنقول عنهم الإباحة المطلقة ورفع الحجاب واستباحة المحظورات واستحلالها وإنكار الشرائع، إلا أنهم بأجمعهم ينكرون ذلك إذا نسب إليهم، وإنما الذي يصح من معتقدهم فيه أنهم يقولون: لابد من الانقياد للشرع في تكاليفه، على التفصيل الذي يفصله الإمام، من غير متابعة الشافعى وأبى حنيفة وغيرهما، وإن ذلك واجب على الخلق والمستجبيين إلى أن ينالوا رتبة الكمال في العلوم، فإذا أحاطوا من جهة الإمام بحقائق الأمور، واطلعوا على بواطن هذه الظواهر انحلت عنهم هذه القيود، وانحطت عنهم التكاليف العملية، فإن المقصود من أعمال الجوارح تنبية القلب لينهض لطلب العلم، فإذا ناله استعد للسعادة القصوى، فيسقط عنه تكليف الجوارح، وإنما تكليف الجوارح في حق من يجري بجهله مجرى الحمر التي لا يمكن رياضتها إلا بالأعمال الشاقة، وأما الأذكياء والمدركون للحقائق فدرجتهم أرفع من ذلك، وهذا دافع من الإغواء شديد على الأذكياء، وغرضهم هدم قوانين الشرع، ولكن يخادعون كل ضعيف بطريق يغويه ويليق به، وهذا من الإضلال البارد، وهو في حكم ضرب المثال كقول القائل: إن الاحتماء عن الأطعمة المضرة إنما يجب على من فسد

مزاجه ، فاما من اكتسب اعتدال المزاج فليواطِب على أكل ما شاء أي وقت شاء ، فلا يلبث المصغى إلى هذا الضلال أن يمْعَن في المطعومات المضرة إلى أن تنداعى به إلى ال�لاك .

فإن قيل : قد نقلتم مذاهبهم ، وما ذكرتم وجه الإبطال . فما السبب فيه ؟ - قلنا : إن ما نقلناه عنهم ينقسم إلى أمور يمكن تنزيتها على وجه لا تنكره ، وإلى ما يتعمّن من الشرع إنكاره ، والمنكر هو مذهب الثنوية والفلاسفة . والرد عليهم فيه يطول ، فليس ذلك من خصائص مذهب هؤلاء حتى نتشاغل به ، وإنما نرد عليهم في خصوص مذهبهم : من إبطال الرأي ، وإثبات التعليم من الإمام المعصوم . ولكن مع ذلك نذكر مسلكاً واحداً هو على التحقيق قاصم الظهر ، نعني في إبطال مذهبهم في جميع ما سُنحَّكَ عنهم وحكيَّاه . وهو أننا نقول لهم في جميع دعاوِيهم التي تميزوا بها عنا كإنكار القيامة وقدم العالم وإنكار بعث الأجساد وإنكار الجنة والنار ، على ما دل عليه القرآن مع غاية الشرح في وصفها : من أين عرفتم ما ذكرتموه ؟ أعن ضرورة ، أو عن نظر ، أو عن نقل عن الإمام المعصوم وسماع ؟ فإن عرفتموه ضرورة ، فكيف خالفكم فيه ذوو العقول السليمة ؟ لأن معنى كون الشيء ضروريًا مستغنِيًّا عن التأمل اشتراك كافة العقلاة في دركه ، ولو ساغ أن يهدى الإنسان بدعوى الضرورة في كل ما يهواه لجائز لخصومهم دعوى الضرورة في تقىض ما ادعوه ، وعند ذلك لا يجدون مخلصاً بحال من الأحوال . وإن زعموا : أنا عرفنا ذلك بالنظر ، فهو باطل من وجهين : أحدهما أن النظر عندهم باطل ، فإنه تصرف بالعقل لا بالتعليم ، وقضايا العقول متعارضة ، وهي غير موثوق بها ؛ ولذلك أبطلوا الرأي بالكلية . ولم يصنف هذا الكتاب قصدًا لإبطال هذا المذهب . فكيف يمكن ذلك منهم ! الثاني أن يقال لل فلاسفة والمعترفين بمسالك النظر : بم عرفتم عجز الصانع عن خلق الجنة والنار وبعث الأجساد كما ورد به الشرع ؟ وهل معكم إلا استبعاد محض ، لو عرض مثله على من لم يشاهد النشأة الأولى لاستبعده وعرض له ذلك الإنكار ؟ فالرد عليهم بالحججة المنطقية تحت قوله تعالى :

﴿فُلْ يُحِبِّهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً﴾ [يس : ٧٩]. ومن تأمل عجائب الصنع في خلق الأدمى من نطفة قدرة لم يستبعد من قدرة الله شيئاً وعرف أن الإعادة أهون من الابتداء<sup>(١)</sup>.

فإن قيل : الإعادة غير معقولة ، والابتداء معقول ، إذ ما عدم كيف يعود؟ - قلنا : لنفهم الابتداء حتى نبني عليه الإعادة ، ورأى المتكلمين فيه أن الابتداء يخلق الحياة في جسم من الأجسام ، مع أن الحياة عرض يتجدد ساعة فساعة بخلق الله تعالى ؛ فلا يستحيل - على أصحابهم - الإمساك عن خلق الحياة مدة في الجسم ثم يعود إلى خلق الحياة كما لا يستحيل خلق الحركة بعد السكون والسوداد بعد البياض ، ورأى الفلاسفة أن قوام الحياة استعداد جسم مخصوص - بنوع من الاعتدال - إلى الانفعال عن النفس التي هي جوهر قائم بنفسه غير متحيز ولا متجسم ولا هو منطبع في جسم لا علاقة بينه وبين الجسم إلا بالفعل فيه ، ولا علاقة بين الجسم وبينه إلا بالانفعال عنه ، ومعنى الموت : انقطاع هذه العلاقة الفعلية ببطلان استعداد الجسم ، فإنه لا يستعد للانفعال إلا إذا كان على مزاج مخصوص ، كما لا يستعد الحديد لانطباع الصورة المحسوسة فيه أو انعكاس الأشعة عنه إلا إذا كان على هيئة مخصوصة ؛ فإذا بطلت تلك الهيئة لم ينفعل الحديد عن الصورة المحاذية له ولم ينطبع فيه ، فإذا كان هذا مذهبهم ، فال قادر على إحداث العلاقة بين نفس ، لا تتجسم ولا تختصر بمكان ولا توصف بأنها متصلة بالجسم ولا بأنها منفصلة عنه ، وبين الجسم الذي لا تناسبه بحقيقةها ولا تصل به اتصالاً محسوساً . كيف يعجز عن إعادة تلك العلاقة ! والعجب أن أكثرهم جوزوا إثبات تلك العلاقة مع جسد آخر ، على طريق التناست ، فلم لا يجوز عودها إلى جسدها ؟ فإن الجسد الذي فسد مزاجه لأبعد في أن يصلح مزاجه وتعاد تلك العلاقة إليه ، فيكون ذلك هو المراد بالإعادة ، ويضاهي التيقظ بعد المنام فإنه يعيد حركة الحواس وتذكر الأمور السالفة .

(١) إشارة إلى قوله تعالى في سورة الروم ﴿وَهُوَ الَّذِي يَدْأُبُّ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهُونُ عَلَيْهِ﴾ [آية : ٢٧].

فإن قيل : المزاج إذا فسد لا يعود معتدلاً إلا بأن تنحل أجزاء الجسم إلى العناصر ثم تترکب ثانيةً، ثم يصير حيواناً، ثم يصير نطفة . . فهذا الاعتدال للنطفة على الخصوص . قلنا : ومن أين عرفتم أنه ليس في مقدور الله جبر الخلل الواقع بطريق سوى هذا الطريق؟ ومن أين عرفتم أن هذا الذي ذكرتموه طريق؟ فهل لكم مستند سوى مشاهدة الأحوال؟ وهل لكم في إبطال غيره مستند سوى عدم المشاهدة؟! ولو لم تشاهدوا خلق الإنسان من نطفة لنفتر عقولكم عن التصديق به ففي الأسباب المغيرة لأحوال الأجسام عجائب يستنكراها من لا يشاهدها ، فمن منكر ينكر الخواص ، وأخر ينكر السحر ، وأخر ينكر المعجزة ، وأخر ينكر الإخبار عن الغيب ، وكل يعوّل في إقراره على قدر مشاهدته ، لا على طريق معقول في إثبات الاستحالة ، ثم من لم يشاهده ويستيقنه يتبئ أن نفرة طبعه عن التصديق كان لعدم المشاهدة ، وفي مقدورات الله عجائب لم يطلع عليها بشر ، فلم يستحصل أن يكون لإعادة تلك الأجسام وإعادة مزاجها سبب عند الله ينفرد بمعرفته . وإذا أعاده عادت النفس متصرفة فيه كما كان بزعمهم في الحياة .

والعجب من يدعى الحذق في المعقولات ، ثم يشاهد ما في العالم من العجائب والآيات ، ثم تضيق حوصلته عن قبول ذلك في قدرة الله ؛ وإذا نسب ما لم يشاهده إلى ما شاهده لم ير أعجب منه . نعم ! لو قال القائل : هذا أمر لا يدل العقل على إحالته<sup>(١)</sup> ، ولكن لا يدل أيضاً على جوازه ، بل يتوقف عن الحكم فيه ، ويجوز أن يكون ثم محيل لا يطلع عليه أو مجاز لا يطلع عليه ، فهذا أقرب من الأول ، ويلزم بحكمه تصديق النبي ﷺ إذا أخبر عنه ، فإنه أخبر عمما لا يستحيل في العقل وجوده .

وعلى الجملة فقد اشتمل على أبووار الخلق ودرجاته قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا

(١) إحالته أي : استحالته .


الإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ... إِلَى قَوْلِهِ «... تُبَعَّثُونَ»<sup>(١)</sup> فَأَطْبَقَ الْخَلْقَ عَلَى التَّصْدِيقِ بِجَمْلَةِ الْمَقْدِمَاتِ إِلَّا الْبَعْثُ لِأَنَّهُمْ شَاهَدُوا جَمِيعَ ذَلِكَ سَوْيَ الْبَعْثِ. وَلَوْ لَمْ يَشَاهِدُوا قَطُّ مَوْتًا لَأَنْكَرُوا إِمْكَانَ الْمَوْتِ؛ وَلَوْ لَمْ يَشَاهِدُوا خَلْقًا آدَمِيًّا مِنْ نَطْفَةٍ لَأَنْكَرُوا إِمْكَانَهُ. فَالْبَعْثُ مَعَ مَا قَبْلَهُ فِي مِيزَانِ الْعُقْلِ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَلَنْصُدِّقَ الْأَنْبِيَاءَ فِيمَا جَاءُوكُمْ بِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ. وَهَذَا كَلَامٌ مَعَ الْفَلَاسِفَةِ النَّظَارِ، أَمَا الْبَاطِنِيَّةُ الْمُنْكَرُونَ لِلنَّظَرِ فَلَا يَمْكُنُهُمُ التَّمْسِكُ بِالنَّظَرِ. نَعَمْ! لَوْ قَالَ الْبَاطِنِيُّ أَخْبَرْنِي الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ أَنَّ الْبَعْثَ مُسْتَحِيلٌ فَصَدَّقَهُ. قَيْلَ لَهُ: وَمَا الَّذِي دَعَاكَ إِلَى تَصْدِيقِ الْإِمَامِ، الْمَعْصُومِ بِزَعْمِكَ، وَلَا مَعْجِزَةَ لَهُ، وَصَرْفُكَ عَنْ تَصْدِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَعَ الْمَعْجَزَاتِ، وَالْقُرْآنَ مِنْ أُولَئِكَ إِلَى آخِرِهِ دَالٌ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ وَوَقْوَعِهِ؟ فَهَلْ لَكَ مِنْ مَانِعٍ سَوْيَ أَنْ عَصَمْتَهُ عَلِمْتَ بِمَعْجِزَتِهِ، وَعَصَمْتَهُ مِنْ يَدِ عَيْهِ عَلِمْتَ بِهِ ذَيَانَكَ وَشَهْوَتِكَ؟! فَإِنْ قَالَ: إِنَّ مَا فِي الْقُرْآنِ ظَواهِرٌ هُنْ رَمُوزٌ إِلَى بُوَاطِنٍ لَمْ يَفْهَمُوهَا، وَقَدْ فَهَمْهَا الْإِمَامُ الْمَعْصُومُ فَتَعْلَمْنَا مِنْهُ. قَلْنَا: تَعْلَمْتُمْ مِنْهُ بِمَشَاهَدَةِ ذَلِكَ فِي قَلْبِهِ بِالْعَيْنِ، أَوْ سَمَاعًا مِنْ لَفْظِهِ، وَلَا يَمْكُنُ دُعَوَى الْمَشَاهَدَةِ، وَلَا بَدْ مِنْ الْإِسْتِنَادِ إِلَى سَمَاعِ لَفْظِهِ؟ قَلْنَا: وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ لَفْظَهُ لَهُ بَاطِنٌ لَمْ تَطْلُعْ عَلَيْهِ فَلَا تَشَقَّ بِمَا فَهَمْتَهُ مِنْ ظَاهِرِ لَفْظِهِ؟ فَإِنْ زَعَمْتَ أَنَّهُ صَرَّحَ مَعَكَ وَقَالَ: مَا ذَكَرْتُهُ هُوَ ظَاهِرٌ لَا رَمْزٌ فِيهِ، وَالْمَرَادُ ظَاهِرٌ - قَلْنَا: وَبِمَ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ هَذَا - وَهُوَ: أَنَّهُ ظَاهِرٌ لَا رَمْزٌ فِيهِ - أَيْضًا ظَاهِرٌ وَفِيهِ رَمْزٌ إِلَى مَا لَمْ تَطْلُعْ عَلَيْهِ؟ فَلَا يَزَالُ يَصْرَحُ بِلَفْظِهِ. وَنَحْنُ نَقُولُ: لَسْنًا مِمْنَ يَغْتَرِ بالظَّوَاهِرِ، فَلَعْلَ تَحْتَهُ رَمْزًا. وَإِنْ أَنْكَرَ الْبَاطِنَ فَنَقُولُ: تَحْتَ إِنْكَارِهِ رَمْزٌ؛ وَإِنْ حَلَفَ بِالْطَّلاقِ الْثَّلَاثَ عَلَى أَنَّهُ مَا قَصَدَ إِلَّا الظَّاهِرَ فَنَقُولُ: فِي طَلاقِهِ رَمْزٌ؛ وَإِنَّمَا هُوَ مَظَهِرٌ شَيْئًا وَمُضْمِرٌ غَيْرَهُ. فَإِنْ قَلْتَ: فَذَلِكَ يَؤْدِي إِلَى حَسْمِ بَابِ التَّفَهِيمِ - قَلْنَا: فَأَتَبْتَ حَسْمَتِ بَابِ التَّفَهِيمِ عَلَى الرَّسُولِ، فَإِنْ ثَلَثَ الْقُرْآنَ فِي وَصْفِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،

(١) ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ﴾<sup>(١)</sup> ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَطْفَةً فِي قَرَارِ مَكِينٍ<sup>(٢)</sup> ثُمَّ خَلَقْنَا الْطَّفْلَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْعَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْعَةَ عَطَامًا فَكَسَوْنَا الْعَطَامَ لَهُمَا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُمَا آخِرَ فَتَبَارِكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ<sup>(٣)</sup> ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمْ يَعْتَنُونَ<sup>(٤)</sup> ثُمَّ إِنَّكُمْ بِوْمِ الْقِيَامَةِ تَبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٣ - ١٦].

والحشر والشر مؤكداً بالقسم والأيمان ، وأنتم تقولون : لعل تحت ذلك رمزاً ، وأنتم تقولون : وأى فرق بين أن يطول فى تفهم الأمور التطويل الذى عرف فى القرآن والأخبار وبين أن تقول : ما أريد إلا الظاهر ؟ فإن جاز عليه أن يفهم الظاهر ويكون مراده غير ما علم قطعاً أنه ما وصل إلى أفهم الخلق ويكون كاذباً فى جميع ما قال لأجل مصلحة وسر فيه جاز أن يكون إمامكم المعصوم بزعمكم يضمر معكم خلاف ما يظهره وضدّ ما يفهمه ونقض ما يتيقن أنه الوسائل إلى أفهمكم ، ويؤكّد ذلك بالأيمان المغالطة لمصلحة له وسرّ فيه ؟ وهذا لا جواب عنه أبداً الدهر . وعند هذا ينبغي أن يعرف الإنسان أن رتبة هذه الفرقـة أحسن من رتبة كل فرقـة من فرقـة الضلال ، إذ لا نجد فرقـة ينقض مذهبها بنفس المذهب سوى هذه ، إذ مذهبها إبطال النظر وتغيير الألفاظ عن موضوعاتها بدعوى الرموز . وكل ما يتصور أن ينطلق به لسانهم إما نظر أو نقل . أما النظر فقد أبطلوه ، وأما اللفظ فقد جوز أن يراد باللفظ غير موضوعه فلا يبقى لهم معتصم . فإن قيل : فهذا ينقلب عليكم ، فأنتم تجروون أيضاً تأويل الظواهر ، كما أولتم آية الاستواء وخبر التزول وغيرهما . قلنا : ما أبعد هذا القلب<sup>(١)</sup> ! فإن لنا معيار في التأويل ، وهو أن ما دل نظر العقل ودليله على بطلان ظاهره علمنا ضرورة أن المراد غير ذلك بشرط أن يكون اللفظ مناسباً له بطريق التجوز والاستعارة . فقد دل الدليل على بطلان الاستواء والتزول فإن ذلك من صفات الحوادث ، فحمل على الاستيلاء وهو مناسب للغة . وأما الحشر والنشر والجنة والنار فليس في العقل دليل على إبطاله ، ولا مناسبة بين الألفاظ الواردة فيه وبين المعنى الذي ألوه عليه حتى يقال إنه المراد ، بل التأويل فيه تكذيب محض . فأى مناسبة بين قوله : «فيها عين جارية»<sup>(٢)</sup> فيها سرّ مرفوعة<sup>(٣)</sup> وأكواب موضعية<sup>(٤)</sup> ونمارق مصنوفة<sup>(٥)</sup> وزرابي مشوّهة<sup>(٦)</sup> » [الغاشية: ١٢ - ١٦] قوله : «في سدرٍ مُخضودٍ»<sup>(٧)</sup> و«طلعٍ منضودٍ»<sup>(٨)</sup> ... إلى قوله : «... لا مقطوعةٍ

(١) القلب : العكس ، رأساً على عقب .

وَلَا مَمْتُوعَةٍ ﴿٤﴾ وبين ما اعتقادوه من اتصال الجوهر الروحانية بالأمور الروحانية العقلية التي لا مدخل فيها للمحسوسات؟! فإن جاز أن يكذب صاحب المعجزة بهذه التأويلات التي لم تخطر قط ببال من سمعها، فلم لا يجوز تكذيب معصومكم الذي لا معجزة له بتأويله على أمور ليس تخطر ببالهم لمصلحة أو لمسيس حاجة؟ فإن غاية لفظه التصریح والقسم، وهذه الألفاظ في القرآن صریحة ومؤیدة بالقسم، وزعموا أن ذلك ذكر لمصلحة، والمراد غير ما سبق إلى الأفهام منها، وهذا لا مخلص عنه .



## الباب الخامس

# في إفساد تأويلاً لهم للظواهر الجلية واستدلالاتهم بالأمور العددية وفيه فصلان

### الفصل الأول

#### في تأويلاً لهم للظواهر

والقول الوجيز فيه أنهم لما عجزوا عن صرف الخلق عن القرآن والسنة صرفوهم عن المراد بهما إلى مخاريق<sup>(١)</sup> زخرفوها واستفادوا بما انتزعواه من نقوسهم من مقتضى الألفاظ إبطال معانى الشرع، وبما زخرفوه من التأويلات تنفيذ انقيادهم للimbâyah والموالاة، وأنهم لو صرحو بالمعنى المخصوص والتکذیب المجرد لم يحظوا بموالاة الموالين، وكانوا أول المقصودين المقتولين.

ونحن نحكى من تأويلاً لهم نبذة لنسدل بها على مخازيهم فقد قالوا: كل ما ورد من الظواهر في التكاليف والحضر والنشر والأمور الإلهية فكلها أمثلة ورموز إلى بواطن؛ أما الشرعيات، فمعنى الجنابة عندهم مبادرة المستجيب بإفشاء سر إليه قبل أن ينال رتبة استحقاقه، ومعنى الغسل: تجديد العهد على من فعل ذلك. ومجامعة البهيمة معناها عندهم معالجة من لا عهد عليه ولم يؤد شيئاً من صدقة النجوى، وهي مائة وستة عشر درهماً عندهم، فلذلك أوجب الشرع القتل على الفاعل والمفعول به، وإنما فالبهيمة متى وجب القتل عليها! والزنى هو إلقاء نطفة العلم الباطن في نفس من لم يسبق معه عقد العهد<sup>(٢)</sup>. (و)<sup>(٣)</sup> الاحتلام: هو أن يسبق لسانه

(١) مخاريق: أکاذیب ومفہیمات. والترجح لغة في التخلق من الكلب (مختر الصاحب).

(٢) هو ما يعبر به عندهم بالنكاح الروحي.

(٣) الواو بين الأقواس ناقصة في الأصل.

فلفظه ليس بأشد تصريحًا من هذه الألفاظ التي أولتها موهها . فلعل أمر آخر أشد بطوناً من الباطن الذي ذكرتموه ؛ ولكنه جاوز الظاهر بدرجة فزعم أن المراد بالجبار : الرجال - فما المراد بالرجال ؟ لعل المراد به أمر آخر . والمراد بالشياطين أهل الظاهر فما أهل الظاهر ؟ والمراد باللين العلم - فما معنى العلم ؟ فإن قلت : العلم والرجال وأهل الظاهر صريحة في مقتضياتها بوضوح اللغة إن كنت ناظراً بالعين العوراء إلى أحد الجانبيين ، فأنت المراد إذا بالجبار فإنه أعور لأنك أبصرت بإحدى العينين فإن الرجال ظاهر ؛ وعميت بالعين الأخرى الناظرة إلى الجبار وإنها أيضاً ظاهر . فإن قلت : يمكن أن يكتن بالجبار عن الرجال . قلنا : ويمكن أن يكتن بالرجال عن غيرهم كما عبر الشاعر بالرجلين اللذين أحدهما خياط والأخر نساج عن أمور فلكية وأسباب علوية ، فقال :

رجلان: خياط وآخر حائط متقابلان على السمّاك الأعزل	لا زال ينسج ذاك خرقـة مدبر ويخيط صاحبه ثياب المـقبل
------------------------------------------------------	--------------------------------------------------------

وهكذا في كل فن ؛ وإذا نزل تسبيح الجبار على تسبيح الرجال فلينزل معنى الرجال في قوله تعالى «**رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ فِسْرِ اللَّهِ**» [النور: ٣٧] على الجبار فإن المناسبة قائمة من الجانبيين ؛ ثم إذا نزل الجبار على الرجال ونزل الرجال أيضاً على غيره لم يكن تنزيل ذلك الباطن الثالث على رابع وتسلاسل إلى حد بطل التفاهم والتفهم ، ولا يمكن التحكم بأن الحائز الرتبة الثانية دون الثالثة أو الثالثة دون الرابعة .

(المسلك الثاني) معارضه الفاسد بال fasid ، وهو أن يتناول جميع الأخبار على نقيس مذهبهم ، مثلاً يقال : قوله<sup>(١)</sup> : «**لَا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة**» ، أي لا

---

(١) قوله : **لَا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة** : رواه أحمد والترمذى وابن حبان وصيغته المشهورة : «**إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ تَمَاثِيلَ أَوْ صُورَةً**» .

يدخل العقل دماغاً فيه التصديق بالمعصوم؛ وقوله: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً»<sup>(١)</sup>. أي إذا نكح الباطنی بنت أحدكم فليغسلها عن درن الصحبة بماء العلم وصفاء العمل بعد أن يعفرها بتراب الإذلال؛ أو يقول قائل: النكاح لا ينعقد بغير شهود وولي . وأما قوله: كل نكاح لا يحضره أربعة فهو سفاح - معناه: أن كل اعتقاد لم يشهد له الخلفاء الأربعة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلى فهو باطل . وقوله: لا نكاح إلا بولي وشاهدی عدل، أي لا وقوع إلا بذكر وأثنين - إلى غير ذلك من الترهات .

والمقصود من ذكر هذا القدر معارضه الفاسد بالفاسد، وتعريف الطريق في فتح هذا الباب ، حتى إذا اهتديت إليه لم تعجز عن تنزيل كل لفظة من كتاب أو سنة على نقيس معتقدهم . فإن زعموا أنكم أزلتم الصورة على المعصوم في قوله: «لا تدخل الملائكة بيتأ في صورة» - فأى مناسبة بينهما؟ قلت: وأنتم نزلتم الشعبان على البرهان ، والأب - في حق عيسى - على الإمام ، واللبن على العلم في أنهار اللبن في الجنة ، والجن على الباطنية ، والشياطين على الظاهرة ، والجبال على الرجال ، - فما المناسبة؟ فإن قلت: البرهان يقضى الشبه كما يقضى الشعبان غيره ، والإمام يفيد الوجود العلمي كما يفيد الأب الوجود الشخصي ، واللبن يغذي الشخص كما يغذي العلم الروح ، والجن باطن كالباطنية - فيقال لهم: فإذا اكتفيتم بهذا القدر من المشاركة ، فلم يخلق الله شيئاً إلا وبينهما مشاركة في وصف ما؟ فإننا نزلنا الصورة على الإمام لأن الصورة مثال لا روح فيها ، كما أن الإمام عندكم معصوم ولا معجزة له ؛ والدماغ مسكن العقل كما أن البيت مسكن العاقل ؛ والملك شيء روحي ، كما أن العقل كذلك . فثبتت أن المراد بقوله: «لا تدخل الملائكة بيتأ في صورة»<sup>(٢)</sup> ، معناه: لا يدخل العقل دماغاً فيه اعتقاد عصمة الإمام . - فإذا عرفت

(١) متفق عليه .

(٢) رواه السبعة .

هذا، فخذ كل لفظ ذكروه، وخذ ما تريده، واطلب منهما المشاركة بوجه ما، وتأنله عليه فيكون دليلاً بموجب قولهما كما عرفتك في المناسبة بين الملك والعقل، والدماغ والبيت، والصورة والإمام. وإذا افتح لك الباب اطلع على وجه حيلهم في التلبيس بتزع موجبات الألفاظ وتقدير الهوسات بدلاً عنها، للتوصل إلى إبطال الشرع. وهذا القدر كاف في إبطال تأويلاً لهم.

(المسلك الثالث) وهو التحقيق: أن تقول: هذه الباطن والتآويلاً التي ذكرتموها، لو سامحناكم أنها صحيحة فما حكمها في الشرع؟ أيجب إخفاها، أم يجب إفشاوها؟ فإن قلت: يجب إفشاوها إلى كل أحد. قلنا: فلم كتمها محمد ﷺ فلم يذكر شيئاً من ذلك للصحابة ولعامة الخلق حتى درج ذلك العصر ولم يكن لأحد من هذا الجنس خبر؟ وكيف استجاز كتمان دين الله، وقد قال تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]. تنبئها على أن الدين لا يحل كتمانه، وإن زعموا أنه يجب إخفاوه فنقول: ما أوجب على رسول الله ﷺ إخفاوه من سر الدين، كيف حل لكم إفشاوه؟ والجناية في السر بالإفشاء من اطلع عليه من أعظم الجنایات. فلو لا أن صاحب الشرع عرف سراً عظيماً ومصلحة كلية في إخفاء هذه الأسرار لما أخفاها ولما كرر هذه الظواهر على أسماع الخلق ولما تكررت في كلمات القرآن صفة الجنة والنار بألفاظ صريحة مع علمه بأن الناس يفهمون منه خلاف الباطن الذي هو حق، ويعتقدون هذه الظواهر التي لا حقيقة لها. فإن نسبتموه إلى الجهل بما فهمه الخلق منه فهو نسبة إلى الجهل بمعنى الكلام، إذ كان النبي ﷺ يعلم قطعاً أن الخلق لا يفهمون من قوله: ﴿وَظَلَّ مَمْدُودٌ﴾ [٢٠] وَمَاءٌ مَسْكُوبٌ [٢١] وَفَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ﴾ [الواقعة: ٣٢-٣٠] إلا المفهوم منه في اللغة. فكذا سائر الألفاظ؛ ثم مع علمه بذلك كان يؤكده عليهم بالترکير والقسم، ولم يفش إليهم الباطن الذي ذكرتموه لعلمه بأنه سر الله المكتوم، فلم أفشيتم هذا السر وخرقتم هذا الحجاب؟ وهل هذا إلا خروج عن الدين ومخالفة لصاحب الشرع، وهدم لجميع ما أنسنه؟ إن سُلِّمَ لكم جدلاً أن ما ذكرتموه من الباطن حق عند الله. وهذا لا

مخرج لهم عنه . فإن قيل : هذا سر لا يجوز إفشاوه إلى عوام الخلق فلهذا الميفشه رسول الله ﷺ ، ولكن حق النبي أن يفشيه إلى سوسيه الذي هو وصيه وخليفيته من بعده ؛ وقد أفساه إلى على دون غيره . قلنا : وعلى هل أفساه إلى غير سوسيه وخليفيته ، أم لا ؟ فإن لم يفشه إلا إلى سوسيه ، وكذا سوس سوسيه وخليفيته إلى الآن . فكيف انتهى إلى هؤلاء الجهال من العوام حتى تناطقو به وشُحنت التصانيف بحكاياته ، وتداركه الألسنة ؟ فلا بد أن يقال : إن واحداً من الخلفاء عصى وأفسى السر إلى غير أهله فانتشر ، وعندهم أنهم معصومون لا يتصور عليهم العصيان ؟ فإن قيل : السوس لا يذكره إلا مع من تعااهده عليه . قلنا : وما الذي منع الرسول ﷺ من أن يعاهد ويدركه إن كان يجوز إفشاوه مع العهد ؟ فإن قيل : لعله عاهد وذكر ، ولكن لم ينقل لأجل العهد الذي أخذ مني أفضى إليه . قلنا : ولم انتشر ذلك فيكم وأئمتكم لا يظهرون ذلك إلا مع من أخذ العهد عليه ؟ وما الذي عصم عهد أولئك دون عهد هؤلاء ؟ ثم يقال : إذا جاز إفشاء هذا السر بالعهد فالعهد يتصور نقضه ، فهل يتصور أن يفشيه إلى من يعلم الإمام المعصوم أنه لا ينقضه ، أو يكفي أن يظنه بفراسته واجتهاده واستدلاله بالأumarات ؟ فإن قلت : لا يجوز إلا إلى من علم الإمام المعصوم أنه لا ينقضه بتعريف من جهة الله ، فكيف انتشرت هذه الأسرار إلى كافة الخلق ، ولم تنتشر إلا ممن سمع ؟ فاما أن يكون المبلغ ناقضاً للعهد ، أو لم يعاهد أصلاً . وفي أحدهما نسبة المعصوم إلى الجهل ، وفي الآخر نسبة إلى المعصية ، ولا سبيل إلى واحد منهما عندهم .

وإن زعمتم أنه يحل الإفشاء بالعهد عند شهادة الفراسة في المأخذ عليه عهده أنه لا ينقضه استدلاً بالأumarات ففي هذا نقض أصل مذهبهم ، لأنهم زعموا أنه لا يجوز اتباع أدلة العقل ونظره ، لأن العقلاً مختلفون في النظر ، فيه خطر الخطأ . فكيف حكموا بالفراسة والأماراة التي الخطأ أغلب عليها من الصواب ، وفي ذلك إفشاء سر الدين هو أعظم الأشياء خطأ ؟

وقد منعوا التمسك بالظن والاجتهاد في الفقهيات التي هي حكم بين الخلق على

سبيل التوسط في الخصومات، ثم ردوا إفشاء سرّ الدين إلى الخيالات والفتراسات وهذا مسلك متين ينفعن له الذكي، ويتبجح<sup>(١)</sup> به المشتغل بعلوم الشرع، إذ يتيقن قطعاً أن القائل قائلان: قائل يقول لا باطن لهذه الظواهر ولا تأويل لها، فالتأويل باطل قطعاً؛ وسائل ينقدح له أن ذلك يمكن أن يكون كنایات عن باطن، لم يأذن الله لرسول الله ﷺ بأن يصرح بالباطن، بل ألممه النطق بالظواهر، فصار النطق بالباطن حراماً باطلاً وفجوراً محظوراً ومُراغمة<sup>(٢)</sup> لواضع الشرع.

وهذه التأسيسة بالاتفاق ليس أهل عصرنا - مع بعد العهد بصاحب الشرع - وانتشار الفساد واستيلاء الشهوات علىخلق وإعراض الكافة عن أمور الدين. أطوع للحق ولا أقبل للسر ولا آمن عليه ولا أخرى بفهمه والانتفاع به من أهل عصر رسول الله ﷺ وهذه الأسرار والتآويلات إن كان لها حقيقة فقد أقبل أسماعهم عنها وألجم أفواه الناطقين عن اللهج بها، ولنا في رسول الله أسوة حسنة في قوله وفعله، فلا نقول إلا ما قال ولا نظهر إلا ما يظهر، ونسكت عما سكت عنه؛ وفي الأفعال نحافظ على العبادات، بل على التهجد والنوافل وأنواع المجاهدات، ونعلم أن ماله يستغنى عنه صاحب الشرع فنحن لا نستغنى عنه ولا ننخدع بقول الحمقى: إن نفوسنا إذا صفت بعلم الباطن استغنينا عن الأعمال الظاهرة، بل نستهزئ بهذا القائل المغدور ونقول له: يا مسكين! أعتقد أن نفسك أصفى وأذكى من نفس رسول الله ﷺ وقد كان يقوم ليلاً يصلى حتى تنتفخ<sup>(٣)</sup> قدماه، أو يعتقد أنه كان يتتمس<sup>(٤)</sup> به على عائشة ليخيل إليها أن الدين حق، وقد كان عالماً بيطلانه؟ فإن اعتقدت الأول فما أحمقك ولا نزدك عليه، وإن اعتقدت الثاني فما أكفرك وأجحدك!! ولسنا نناظرك عليه، لكننا نقول: إذا أخذنا بأسوأ الأحوال، وقصرت

(١) يتبع: (بحجه فبجح) أي: فرحة فرح.

(٢) مرغمة؛ راغم فلاناً: هجره وعاده (مختار الصحاح).

(٣) وفي الحديث: تثور.

(٤) يتتمس؛ من تتمس الصائد: اتخذ بيته يستر فيه للصيد، والمعنى المقصود هنا: يليس ويدلس.

أدلة عقولنا مثلاً عن درك ضلالك وجهلك وعن الإحاطة بصدق رسول الله ﷺ فإننا نرى بدائئه عقولنا تقضى بأن الخسران في زمرة محمد ﷺ وموافقته والقناعة بما رضى هو لنفسه ، أولى من الفوز معك أيها المخذول الجاهل ، بل المعتوه المخبل . فلينظر الآن المنصف في آخر هذا وأوله ، فآخره يقنع العوام بل العجائز ، وأوله يفيد البرهان الحقيقي لكل محقق آنس بعلوم الشرع ؛ وناهيك بكلام يتتفع به كافة الخلق على اختلاف طبقاتهم في العلم والجهل .

## الفصل الثاني

### في استدلالهم بالأعداد والجروف

هذا فن من الجهالة اختصت به هذه الفرق من بين الفرق فإن طوائف الضلال مع انتساب كلامهم وانتشار طرقوهم في نظم الشبهات لم تتطلخ طائفة منهم بهذا الجنس واستركوها<sup>(١)</sup> وعلم عوامهم وجهالهم بالضرورة بطلانها فاجترووها<sup>(٢)</sup> وتشبث بها هؤلاء، ولا غرو فالغريق بكل شيء يتمسك ، والغبي بكل إيمان يتزلزل ويتشكك ونحن نذكر شيئاً يسيراً منه، ليشكر الناظر فيه ربه على سلامة العقل واعتدال المزاج وصحة الفطرة، فإن الانخداع بمثل ذلك لا ينبغى إلا من العته والخبل في العقل .

فقد قالوا إن الثقب على رأس الآدمي سبعة ، والسموات سبعة . والأرضون سبع ، والنجوم سبعة ، أعني السيارة ، وأيام الأسبوع سبعة . فهذا يدل على أن دور الأئمة يتم بسبعة .

وزعموا أن الطبائع أربع ، وأن فصول السنة أربعة ، فهذا يدل على الأصول الأربع ، وهي : السابق والتالي الإلهان ، والناطق والأساس الإمامان .

وزعموا أن البروج اثنا عشر ، فتدل على الحجج الاثنى عشر كما نقلناه في مذهبهم . وربما استشاروا من شكل الحيوانات دلالات فقالوا : الآدمي على شكل حروف محمد ، فإن رأسه مثل «ميم» ، ويداه مبسوطتان «كالحاء» وعجزه «كالميم» ورجلاه «كالدال» ، وبهذا الجنس يتكلمون على شكل الطيور والبهائم ، وربما تأولوا من الحروف وأعدادها ، فقالوا : قد قال النبي ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها .

(١) استركوها : استضعفوها؛ وجدوها ركيكة .

(٢) اجترووها : كرهوها .

قيل : وما حقها ؟ قال : معرفة حدودها<sup>(١)</sup> وزعموا أن حدودها معرفة أسرار حروفها وهي أن : « لا إله إلا الله » - أربع كلمات وبسبعين فصول ، وهي : قطع لا إله إلا الله ، وثلاثة جواهر ، فإن « لا » حرف ، يبقى إله وإلا والله . فهـى ثلاثة جواهر ، والجملة اثنا عشر حرفاً .

وزعموا أن الكلمات الأربع دالة على المدبرين العلوين : السابق والتالى ، والمدبرين السفلين : الناطق والأساس ، هذه دلالته على الروحانيات ، فأما على الجسمانيات فإنها الطبائع الأربع ، وأما الجواهر الثلاثة فدالة على جبريل وميكائيل وإسرافيل من الروحانيات ؛ ومن الجسمانيات على : الطول والعرض والعمق ، إذ بها ترى الأجسام ؛ والفصول السبعة تدل من الروحانيات على الأنبياء السبعة ، ومن الجسمانيات على الكواكب السبعة ، لأنه لو لا الأنبياء السبعة لما اختلفت الشرائع ، كما أنه لو لا الكواكب السبعة لما اختلفت الأزمنة ، والحرف الاثنا عشر تدل على الحجج الاثنى عشر ؛ وفي الجسمانيات على البروج الاثنى عشر ؛ وهكذا تصرفوا في قول محمد رسول الله وفي الحروف وفي أوائل السور ، وأبرزوا ضرورة من الحماقات تضحك المجانين فضلاً عن العقلاء . وناهيك خزياناً بطائفة هذا منهج استدلالهم ! ولستنا نكثـر حكاية هذا الجنس عنهم ، اكتفاء بهذا القدر في تعريف مخازينهم . وهذا فن يعرف بضرورة العقل بطلانه ، فلا يحتاج إلى إبطاله ، إلا أنا نعلمك في إفحـام الغـبي والمعانـد منهم مسلكـين : مطالـبة ، ومعارضـة .

أما المطالبة فهو أن يقال : ومن أين عرفتم هذه الدلالات ؟ ولو حكم الإنسان بها لحكم على نفسه بأنه من سوء مزاجه : أثار عليه الأخلاط فأورث أضغاث الأحلام ، وقد أصلـكم الله إلى هذا الحـد . حتى لم يستـحبـوا منها . أـعـرفـتمـ صـحتـهاـ بـضرـورـةـ

(١) حديث متواتر وأصلـ من أصول الإسلام وقاعدة ؛ رواه أبو هريرة ؛ وردـ في صحيحـ البخارـيـ وـ مـسلمـ كـمـاـ روـاهـ أبوـ دـاـوـدـ وـ التـرمـذـيـ وـ النـسـائـيـ وـ أـبـنـ مـاجـهـ فـيـ سـنـنـهـمـ . وـ الرـوـاـيـةـ المشـهـورـةـ هـيـ : «ـ أـمـرـتـ أـنـ أـقـاتـلـ النـاسـ حـتـىـ يـشـهـدـواـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـ أـلـيـ رـسـوـلـ اللـهـ ؛ـ فـإـذـاـ قـالـوـهـاـ عـصـمـواـ مـنـ دـمـاءـهـمـ وـ أـمـوـالـهـمـ إـلـاـ بـحـقـهـاـ وـ حـسـابـهـمـ عـلـىـ اللـهــ»ـ .

العقل أو نظر أو سمع من إمامكم المعصوم؟ فإن ادعitem الضرورة باهتم<sup>(١)</sup> عقولكم واختبرعتم ثم لم تسلموا من معارض يدعى أنه عرف بالضرورة بطلانه، ثم يكون مقامه من تعارض الحق بالفاسد مقام من يعارض الفاسد بالفاسد، وإن عرفتم بنظر العقل فنظر العقل عندكم باطل لاختلاف العقلاة في نظرهم. وإن صدقتم به فأفيدوا وجه النظر وسياقه وما به الاستدلال على هذه الحماقات. وإن عرفتم ذلك من قول الإمام المعصوم فبینوا أن الناقل عنه معصوم، أو بلغ الناقلون عنه حد التواتر، ثم صلحوا أن الإمام المعصوم لا يخطئ؛ ثم بینوا أنه يستحيل أن يفهم ما يعرف بطلانه، فلعله خدعكم بهذه الحماقات وهو يعلم بطلانها كما زعمتم أن النبي ﷺ خدع الخلق بصفة الجنة والنار، وبما يحكى عن الأنبياء من إحياء الموتى وقلب العصاثبياناً، وقد كذب في جميعها وذكرها مع علمه بأنها لم يكن منها شيء، وأن الناس يفهمون منها على القطع ظواهرها، وأنه كان يقصد تفهمهم الظواهر ويعلم أنهم يفهمون ما يفهمهم من الظواهر، وهو خلاف الحق، ولكن رأى فيه مصلحة؛ فلعل إمامكم المعصوم رأى من المصلحة أن يستهزئ بعقولكم ويضحك من أذقانكم، فألقى إليكم هذه الترهات إظهاراً لغاية الاستيلاء عليكم والاستعباد لكم، وافتخاراً بغاية الدهاء والكياسة في التلبيس عليكم. فليت شعرى بماذا أمنتكم الكذب عليه لمصلحة رآها وقد صرحتم بذلك عن النبي ﷺ وهل بينهما فرق؟ إلا أن النبي ﷺ مؤيد بالمعجزة الدالة على صدقه، والذى إليه استروا حكم لا معجزة له سوى حماقاتكم؟ هذا سبيل المطالبة.

وأما المعارضة فلستنا نقصد لتعيين الصور، ولكن نعلمك طريقة يعم كلّ ما في العالم من الأشكال والحراف. فإن كل موجود فهو من الواحد إلى العشرة فما

(١) باهتم: بهته: أخذته بعنته، وبابه قطع؛ ومنه قوله تعالى: ﴿بَلْ تَأْتِيهِمْ بُغْثَةٌ فَتُبَهِّهُمْ﴾، وبهته أيضاً: قال عليه مالم يفعله، فهو (مبهوت) وبابه قطع، وبهتها) أيضاً بفتح (الهاء) وبهتانا) فهو (بهتان) بالتشديد والآخر (مبهوت). وبهت) بوزن علم أي دهش وتحير و (بهت) بوزن ظرف مثله. وأفصح منها (بهت) كما قال الله تعالى: ﴿فَبَهَتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ (مختار الصحاح).


فوقها لا محالة . فمهما رأيت شيئاً واحداً . فاستدل به على محمد ﷺ ؛ وإذا رأيت اثنين فقل هو دلالة على الشيختين : أبي بكر وعمر ؛ وإن كان ثلاثة فمحمد ﷺ وأبو بكر وعمر ؛ وإن كان أربعة فالخلفاء الأربع ، وإن كان خمسة فعلى محمد مع الخلفاء الأربع . وقل : أما تعرفون السر أن الثقب على رأس الآدمي خمس . ما هو ؟ الواحد وهو الفم يدل على النبي محمد ﷺ فإنه واحد ؛ والعينان والمنخران على الخلفاء الأربع . ونقول : أما تعرفون السر في اسم محمد وأنه أربعة حروف ما هو ؟ فإذا قالوا : لا ! فنقول : هو السر الذي لا يطلع عليه إلا ملك مقرب ، فإنه يبنيه على أن اسم خليفته أربعة حروف وهو : عتيق<sup>(١)</sup> ، دون على<sup>(٢)</sup> الذي اسمه ثلاثة أحرف ، فإذا وجبت سبعة فاستدل به على سبعة من خلفاء بنى أمية مبالغة في إرغامهم وإجلالاً لبني العباس عن المعارضة بهم ؛ وقل : عدد السموات السبع والنجوم والأسبوع دال على معاوية ويزيد ثم مروان ثم عبد الملك ثم الوليد ثم عمر ابن عبد العزيز ثم هشام ثم السابع المنتظر وهو الذي يقال له السفياني وهو قول الأموية من الإمامية ؛ أو قابليهم بمذهب الرواندية<sup>(٣)</sup> وقل إنه يدل على العباس ثم عبد الله ابن العباس ، ثم على بن عبد الله ، ثم محمد بن على ، ثم إبراهيم<sup>(٤)</sup> ، ثم أبو العباس السفاح ثم المنصور . وكذلك ما تجده من عشرة أو اثنى عشر فعد من خلفاء بنى العباس بعدهم ثم انظر هل تجد بين الكلامين فصلاً ؟ وبه يتبيّن فساد كلامهم وافتراضاتهم وإزامهم باستدلالهم . وهذا الجنس من الكلام لا يليق بالمحصل فيه الإكثار منه فلنعدل عنه إلى غيره<sup>(٥)</sup> .

(١) عتيق : لقب أبي بكر رضي الله عنه وليس اسمه ، وقيل : اسمه ؛ وقيل اسمه : عبد الكعبة . أيضاً ؛ وهذا قبل الإسلام . ولقد سماه النبي ﷺ باسم عبد الله ؛ ولكن غلب عليه الكنية .

(٢) الرواندية : نسبة إلى أحمد بن يحيى بن إسحاق ، أبو الحسين الرواندي ؛ ونسبته إلى رواندة من قرى أصحابه كان مجاهراً بالإلحاد ، وأحد مشاهير الزنادقة . تكلم فيه العسقلاني وابن الجوزي وابن خلkan وأبو العلاء المعرى . صليب بيغداد سنة ٢٩٨ هـ .

(٣) إبراهيم بن محمد بن علي .

(٤) هذه المجاراة لهم في اعتدالهم بالأعداد لم يقصد بها الإمام الغزالى الحقيقة ، بل استخفافاً منه بهم ، وهزة لهم .



## الباب السادس

### فى الكشف عن تبليساتهم التى زوقوها بزعمهم فى عرض البرهان على إبطال النظر العقلى وإثبات وجوب التعلم من الإمام المعصوم

وطريقنا أن نرتب شُبُّهُم على أقصى الإمكان ثم نكشف عن مكمن التبليس فيها ، وأخر دعواهم أن العارف بحقائق الأشياء هو المتصدى للإمامية بمصر<sup>(١)</sup> ، وأنه يجب على كافة الخلق طاعته والتعلم منه لينالوا به سعادة الدنيا والآخرة . ودليلهم عليه قولهم : إن كل ما يتصور الخبر عنه بنفي وإثبات فيه حق وباطل ؛ والحق واحد ، والباطل ما يقابلها ، إذ ليس الكل حقاً ، ولا الكل باطلأ . فهذه مقدمة ، ثم تمييز الحق عن الباطل لا بد منه فهو أمر واجب لا يستغنى عنه أحد في صلاح دينه ودنياه . فهذه مقدمة ثانية ، ثم درك الحق لا يخلو إما أن يعرفه الإنسان بنفسه من عقله بنظره دون تعلم ، أو يعرفه من غيره بتعلم . فهذه مقدمة ثالثة ، وإذا بطلت معرفته بطريق الاستقلال بالنظر وتحكيم العقول فيه وجوب التعلم من الغير ضرورة ، ثم المعلم إما أن يستشرط كونه معصوماً من الخطأ والزلل مخصوصاً بهذه الخاصية ، وإنما أن يجوز التعلم من كل أحد . وإذا بطل التعلم من كل أحد - أي واحد كان - لكثرة القائلين المعلمين وتعارض أقوالهم ؛ ثبت وجوب التعلم من شخص مخصوص بالعصمة من سائر الناس ، - فهذه مقدمة رابعة . - ثم العالم لا يخلو : إما أن يجوز خلوه من ذلك المعصوم ، أو يستحيل خلوه ، وباطل تجويز خلوه من ذلك المعصوم ، أو يستحيل خلوه ، وباطل تجويز خلوه ، لأنه إذا ثبت أنه مدرك الحق ففي إخلاء العالم عنه تغطية الحق وجسم السبيل عن إدراكه ، وفيه فساد أمور الخلق في الدين والدنيا ، وهو عين الظلم المتناقض للحكمة ، فلا يجوز ذلك من الله

(١) يقصد الإمامية الفاطمية ؛ وأشهرهم على الإطلاق الحاكم بأمر الله ؛ وهو الذي عناه الإمام الغزالى .

سبحانه، وهو الحكيم المقدس عن الظلم والقبائح ، فهذه مقدمة خامسة . - ثم ذلك المعصوم الذى لابد من وجوده فى العالم لا يخلو : إما أن يحل له أن يخفى نفسه فلا يظهر ولا يدعى الخلق إلى الحق ، أو يجب عليه التصريح . وباطل أن يحل له الإخفاء ، فإنه كتمان للحق ، وهو ظلم يناقض العصمة ، فهذه مقدمة سادسة . - وقد ثبت أن فى العالم معصوماً مصرياً بهذه الدعوى ، وبقى النظر فى تعينه . فإن كان فى العالم مدعىان التبس علينا تمييز المحق عن المبطل ؟ ، وإن لم يكن إلا مدع واحد فى محل الالتباس كان ذلك هو المعصوم قطعاً ولم يفتقر إلى دليل ومعجزة . ويكون مثاله : ما إذا علم أن فى بيت فى الدار رجلاً هو عالم ثم رأينا فى بيت رجلاً ، فإن كان فى الدار بيت آخر بقى لنا شك فى الذى رأينا أنه ذلك العالم أو غيره ، فإن عرفنا أنه لا بيت فى الدار سوى هذا البيت علمنا ضرورة أنه العالم . فكذلك القول فى الإمام المعصوم ، وهذه مقدمة سابعة . - وقد علم قطعاً أنه لا أحد فى عالم الله يدعى أنه الإمام الحق والعارف بأسرار الله فى جميع المشكلات ، النائب عن رسول الله فى جميع المعقولات والمشروعات ، العالم بالتنزيل والتأويل علماً قطعياً لا ظننا ، إلا المتصدى للأمر بمصر . وهذه مقدمة ثامنة .

فإذاً هو الإمام المعصوم الذى يجب على كافة الخلق تعلم حقائق الحق وتعرف معانى الشرع منه ، وهى الت نتيجة التى كنا نطلبها .

وعند هذا يقولون : إن من لطف الله وصنعه مع الخلق لا يترك أحداً في الخلق يدعى العصمة سوى الإمام الحق ؛ إذ لو ظهر مدع آخر لعسر تمييز المحق عن المبطل وضل الخلق فيه . فمن هذا لا نرى قط للإمام خصماً ، بل نرى له منكراً ؛ كما أن النبي ﷺ لم يكن له خصم قط ، والخصم هو الذى يقول : لست أنتنبياً وإنما أنا النبي ، والمنكر هو الذى لا يدعى لنفسه ، وإنما ينكر نبوته ، فهكذا يكون أمر الإمام .

قالوا : وأما بنو العباس - وإن لم ينفك الزمان عن معارضتهم - فلم يكن فيهم من يدعى لنفسه العصمة والاطلاع من جهة الله تعالى على حقائق الأمور وأسرار الشرع

والاستغناء عن النظر والاجتهاد بالظن، فهذه الخاصية هي المطلوبة، وقد تفرد بهذه الدعوى عترة رسول الله ﷺ وذراته؛ وصرف الله دواعي الخلق عن معارضتهم في الدعوى لمثلها ليستقر الحق في نصابه وينجلى الشك عن قلوب المؤمنين رحمةً من الله ولطفاً، حتى إن فرض شخص يدعى لنفسه ذلك فلا يذكره إلا في معرض هزل أو مجادلة. فأما أن يستمر عليه معتقداً أو يعمل بموجبه، فلا .

وهذه مقدمات واضحة ، لم نهمل من جملتها إلا الدليل على إبطال نظر العقل ، حيث قلنا : الحق إما أن يعرفه الإنسان بنفسه من عقله ، أو يتعلم من غيره . ونحن الآن ندل على بطلان العقل بأدلة عقلية وشرعية وهي خمسة :

أما (الأول) وهي دلالة عقلية : أن من يتبع موجب العقل ويصدقه ففي تصديقه تكذيه وهو غافل عنه ، لأنه ما من مسئلة نظرية يعتقد بها بنظره العقلى إلا وله فيها خصم اعتقد بنظر العقل نقضها . فإن كان العقل حاكماً صادقاً ، فقد صدق عقل خصمك أيضاً . فإن قلت : لم يصدق خصمك ؟ فقد تناقض كلامك ، إذ صدقت عقلاً وكذبت مثله . فإن قلت : صدق خصمك فخصمك يقول : أنت كاذب مبطل . وإن زعمت أنه لا عقل لخصمي وإنما العقل لي - فهذه أيضاً دعوى خصمك . فبماذا تتميز عنه : أبطول اللحية ، أم بياض الوجه ، أم بكثرة السعال<sup>(١)</sup> ، أو الحدة في الدعاء ! وعند هذا يطلقون لسان الاستهزاء والاستخفاف ، معتقدين أن لهم بكلامهم اليد البيضاء التي لا جواب عنها .

(الدلالة الثانية) : قولهم إذا حاكم مسترشد تشکك في مسألة شرعية أو عقلية ؛ وزعم أنه عاجز عن معرفة دليلها . فماذا تقولون له : أفتحيلونه على عقله . ولعله العامي الجلف الذي لا يعرف أدلة العقول ؟ أو هو الذكي الذي ضرب سهام الرأى على حسب إمكانه فلم تنكشف له المسألة وبقي متشككاً ؟ أفتردونه إلى عقله الذي هو معترف بقصوره ؟ وهذا محال أو تقولون له تعلم طريق النظر ودليل المسئلة

(١) السعال : السعال ، بحركة مصطنعة .

منى، فإن قلتم ذلك فقد ناقضتم قولكم بإبطال التعليم، إذ أمرتم بالتعليم وجعلتم التعليم طريقاً، وهو مذهبنا؛ إلا أنكم أبيتم لأنفسكم منصب التعليم، ولم تستححوا من خصمكم المعارض لكم المماثل في عقله لعقلكم، إن هذا المتعلم يقول: قد دعاني إلى التعلم منه خصمك، وقد تحيرت في تعين المعلم أيضاً، وليس يدعى واحد منكم العصمة لنفسه، ولا له معجزة تميزه، ولا هو منفرد بأمر يفارق به غيره؟ فلا أدرى: أتبع الفلسفى، أو الأشعرى أو المعتزلى؟ وأقاويمهم متعارضة، وعقولهم متماثلة؟ ولست أجد في نفسي الترجيح بطول اللحية وبياض الوجه؛ ولا أرى افتراقاً إلا فيه إن اتفق، فاما العقل والدعوى واغترار كل بنفسه في أنه الحق وصاحب المبطل كاغترار صاحبه؛ فما أشد تناقض هذا الكلام عند من يعرفه !

(الدلالة الثالثة) قولهم: الوحدة دليل الحق، والكثرة دليل الباطل. فإنما إذا قلنا: كم الخمسة مع الخمسة؟ فالحق واحد وهو أن يقال: عشرة، والباطل كثير لا حصر له وهو كل ما سوى العشرة مما فوقها أو تحتها. والوحدة لازمة مذهب التعليم، فإنه اجتمع ألف ألف على هذا الاعتقاد، واتحدت كلمتهم ولم يتصور بينهم اختلاف. وأهل الرأى لا يزال الاختلاف والكثرة تلازمهم. فدل أن الحق في الفرقـة التي تلزم الوحدة كلمتها؛ وعليه دل قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [ النساء : ٨٢].

(الدلالة الرابعة): قولهم: الناظر إن كان لا يدرك المماثلة بين نفسه وبين خصمـه فيحسن الظن بنفسه ويسيء بخصمه، فلا غرو فإن هذا الغرور مما يستولى على الخلق، وهو شغفهم بأرائهم وجودة عقولهم، وإن كان ذلك من أدلة الحماقة. وإنما العجب أنه لا يدرك المماثلة بين حالتيه، وكم رأى نفسه في حالة واحدة وقد تحولت حالته فاعتـقد الشيء مدة وحكم بأنه الحق الذي يوجـبه العقل الصادق، ثم يخطر له خاطر فيعتقد نقيسه ويزعم أنه الآن تنبـه للحق، وما كان يعتقد من قبل فخيال انخدع به ويرى نفسه على اعتقاد قاطع في الحالة الثانية تساوى اعتقاده

السابق فإنه كان قاطعاً بمثل قطعة الآن! فللت شعرى من أين يأمن الانخداع وأنه سيتبين لأمر يتبيّن به أن ما يعتقده الآن باطل ، وما من ناظر إلا ويعتقد مثله مراراً، ثم لا يزال يعتز آخرأً بمعتقده الذى يماثل سائر معتقداته التى تركها وعرف بطلانها بعد التصميم عليها والقطع بها.

(الدلالة الخامسة) وهى شرعية، قولهم: قال رسول الله ﷺ «ستفترق أمّتى نيفاً وسبعين فرقة، الناجية منها واحدة، فقيل: ومن هم؟ فقال؟ أهل السنة والجماعة. فقيل: وما السنة والجماعة؟ قال: ما أنا الآن عليه وأصحابي»<sup>(١)</sup>. قالوا: وما كانوا إلا على الاتّباع والتعلّم في كل ما شجّر بينهم، وتحكيم الرسول - عليه السلام - فيه لا على اتباع رأيهم وعقولهم. فدل أن الحق في الاتّباع، لا في نظر العقول. وهذا تحرير أدلة لهم على أقوى وجه في الإيراد. وربما يعجز معظمهم عن الإتقان في تحقيقه إلى هذا الحد.

فنقول وبالله التوفيق : الكلام عليه منهجان : جملى ، وتفصيلى .

### **المنهج الأول وهو الجملى**

أنا نقول : هذه العقيدة التي استنتجت مجموعها من ترتيب هذه المقدمات ، ونظمها بطريق النظر والتأمل ، فإن ادعىتم معرفتها ضرورة كتم معاندين ، ولم يعجز خصومكم عن دعوى الضرورة في معرفتهم بطلان مذهبكم . وإن ادعوا ذلك كانوا أقوم قيلاً عند المنصف ، وإن ادعىتم إدراكها بالنظر في ترتيب هذه المقدمات ونظمها على شكل المقاييس المنتجة فقد اعترفتم بصحة النظر العقلى ويدعى بطلانه ، فهذا الكلام مفحّم له ، وكاشف عن خرايته . أو يقال له : عرفت بطلان النظر ضرورة أو نظراً؟ ولا سبيل إلى دعوى الضرورة ، فإن الضروري ما يشترك في معرفته ذوو العقول السليمة ، كقولنا: الكل أعظم من الجزء ، والاثنان أكبر من

(١) متفق عليه.

الواحد، والشيء الواحد لا يكون قدّيماً محدثاً، والشيء الواحد لا يكون في مكانين.

وإن زعم أنه أدرك بطلان النظر بالنظر فقد تناقض كلامه، وهذا لا مخرج منه أبداً الدهر، وهو وارد على كل باطنى يدعى معرفة شيء يختص به، فإنه إما أن يدعى الضرورة أو النظر أو السمع من معمصوم صادق يدعى معرفة صدقه وعصمته أيضاً إما ضرورة أو نظراً، ولا سبيل إلى دعوى الضرورة، وفي دعوى النظر إبطال عين المذهب، فلتتعجب من هذا التناقض البين وغفلة هؤلاء المغرورين عنه.

فإن قال قائل من منكري النظر : هذا ينقلب عليكم ، إذ يقال لكم : وبم عرفتم صحة النظر؟ إن ادعىتم الضرورة اقتحمتم ما استبعدتموه، وتورطتم في عين ما أنكرتموه، وإن زعمتم : أنا أدركناه نظراً، فالنظر الذي به الإدراك بم عرفتم صحته، والخلاف قائمه فيه؟ فإن ادعىتم معرفة ذلك بنظر ثالث لزم ذلك في الرابع والخامس إلى غير نهاية . - قلنا : نعم كان هذا الكلام ينقلب إن كانت المعقولات بالموازنات اللغوية ، وليس الأمر كذلك ، فلتتأمل دقّيّة الفرق ، فإنما نقول : عرفنا كون النظر العقلي دليلاً إلى العلم بالمنظور فيه بسلوك طريق النظر والوصول إليه . فمن سلكه وصل ، ومن وصل عرف أن ما سلكه هو الطريق ، ومن استراب قبل السلوك فيقال : طريق رفع هذه الاسترابة السلوك .

ومثاله ما إذا سئلنا عن طريق الكعبة فدللنا على طريق معين ، فقيل لنا : من أين عرفتم كونه طريقاً؟ قلنا : عرفناه بالسلوك ، بأننا سلكناه فوصلنا إلى الكعبة ، فعرفنا كونه طريقاً . ومثاله الثاني : أنا إذا قيل لنا : بم عرفتم أن النظر في الأمور الحسابية من الهندسة والمساحة وغيرها طريق إلى معرفة ما لا يعرف اضطراراً؟ - قلنا : سلوك طريق الحساب ، إذ سلكناه فأفادنا علمًا بالمنظور فيه ، فعلمنا أن نظر العقل دليل في الحساب ، وكذلك في العقليات : سلكنا الطريق النظرية فوصلنا إلى العلم بالمعقولات ، فعرفنا أن النظر طريق ، فهذا لا تناقض فيه . فإن قيل : وبم عرفتم أن

ما وصلتم إليه علم متعلق بالمعلوم على ما هو به ، بل هو جهل ظننتموه علمًا؟ قلنا: ولو أنكر العلوم الحسابية منكر فماذا يقال له؟ أو ليس يسفة في عقله ويقال له: هذا يدل على قلة بصيرتك بالحسابيات . فإن الناظر في الهندسة إذا حصر المقدمات ورتبتها على الشكل الواجب يحصل العلم بالنتيجة ضرورة على وجه لا يتمارى فيه ، فهكذا جوابنا في المعقولات ، فإن المقدمات النظرية ، إذا رتبت على شروطها أفادت العلم بالنتيجة على وجه لا يتمارى فيه ، ويكون العلم المستفاد من المقدمات بعد حصولها ضرورياً كالعلم بالمقدمات الضرورية المتوجه له . وإن أردنا أن نكشف ذلك لمن قلت بضاعته في العلوم فنضرب له مثالاً هندسياً ، ثم نضرب له مثالاً عقلياً لينكشف له الغطاء وينجلب عن عقيدته الخفاء .

أما المثال الهندسي فهو أن إقليدس<sup>(١)</sup> رسم في مصنفه في الشكل الأول من المقالة الأولى مثلثاً ، وادعى أنه متساوي الأضلاع؛ ولا يعرف ذلك بديهيته العقل ، ولكنك ادعى أنه يعرف بالبرهان نظراً ، وبرهانه بمقدمات :

(الأولى) أن الخطوط المستقيمة الخارجة من مركز الدائرة إلى المحيط متساوية من كل جانب ، وهذه المقدمة ضرورية ، إذ الدائرة ترسم بالبركار<sup>(٢)</sup> على فتح واحد ، وإنما الخط المستقيم من المركز إلى الدائرة هو فتح البركار ، وهو واحد في الجوانب .

(المقدمة الثانية) إذا تساوت دائستان بالخطوط المستقيمة من مركزهما إلى محيطهما فالخطوط أيضاً متساوية ، - ضرورية .

(المقدمة الثالثة) أن المساوى للمساوى مساوا ، وهذه أيضاً ضرورية . ثم الآن تشتعل بالمثلث ونشير إلى خطرين منه ونقول: إنهم متساويان لأنها خطان مستقيمان خرجا من مركز دائرة إلى محيطها ، والخط الثالث مثل لأحدهما لأنه خرج أيضاً من

(١) إقليدس : عالم الحسابيات والهندسة .

(٢) البركار: آلة هندسية ذات ساقين لرسم الدائرة ، (البيكار) أو (البرجل) .

مركز الدائرة إلى محيطها مع ذلك الخط . وإذا ساوي أحد الخطين فقد ساوي الآخر ، فإن المساوى للمساوى مساوى . - وبعد هذا النظر نعلم قطعاً تساوى أضلاع المثلث المفروض كما عرف سائر المقدمات مثل قولنا: الخطوط المستقيمة من مركز الدائرة إلى الأحيط مماثلة ، وغيرها من المقدمات .

المثال العقلى الإلهى : وهو أنا إذا أردنا أن ندلّ على واجب الوجود القائم بنفسه ، المستغنى عن غيره الذى منه يستفيد كل موجود وجوده ، لم ندرك ثبوت موجود واجب الوجود مستعيناً عن غيره بالضرورة ، بل بالنظر .

ومعنى النظر هو أنا نقول: لا شك في أصل الوجود وأنه ثابت فإذا من قال لا موجود أصلاً في العالم فقد باهت<sup>(١)</sup> الضرورة والحسن . فقولنا: لا شك في أصل الوجود ، مقدمة ضرورية ، ثم نقول: والوجود المعترف به من الكل إما واجب ، وإما جائز ، فهذه المقدمة أيضاً ضرورية ، فإنها حاصرة بين النفي والإثبات ، مثل قولنا: الموجود إما أن يكون قدرياً أو حادثاً ، فيكون صدقه ضرورياً ، وهكذا كل تقسيم دائئر بين النفي والإثبات ، ومعناه أن الموجودات إما أن تكون استعنت ، أو لم تستعن ، والاستغناء عن السبب هو المراد بالوجوب ، وعدم الاستغناء هو المراد بالجواز ، فهذه مقدمة ثالثة .

ثم نقول: إن كان هذا الموجود المعترف به واجباً ، فقد ثبت واجب الوجود؛ وإن كان جائزاً مفتقر إلى واجب الوجود ، ومعنى جوازه أنه أمكن عدمه ووجوده على حد واحد . وما هذا وصفه لا يتميز وجوده عن عدمه إلا بمحض ، وهذا أيضاً ضروري ، فقد ثبت بهذه المقدمات الضرورية واجب الوجود ، وصار العلم بعد حصوله ضرورياً لا يتمارى فيه .

إإن قيل: فيه موضع شك ، إذ يقول المعترف به جائز ويقول: قولكم إنه يفتقر إلى واجب كل جائز وجوده ، غير مسلم ، بل يفترق إلى سبب ، ثم ذلك السبب

(١) باهت: قال غير الحقيقة .

يجوز أن يكون جائز الوجود؟ قلنا: في تلك المقدمات، ما اشتمل على رفع هذا بالقوة؛ فإن كل ما ثبت له الجواز فافتقاره إلى سبب ضروري. فإن قدر السبب جائزأً دخل في الجملة التي سميّناها كلاً. ونحن نعلم بالضرورة أن كل الجائزات تفتقر إلى سبب، فإن فرضت السبب جائزأً فافرضه داخلاً في الجملة واطلب سببه، إذ يستحيل أن يسند ذلك جائز آخر، وهكذا إلى غير نهاية، فإنه يكون عند ذلك جميع الأسباب والمسبّبات جملةً جائزةً، ووصف الجواز يصدق على أحادها وعلى مجموعها، فيفتقر المجموع إلى سبب خارج عن وصف الجواز المخرج، وفيه ضرورة إثبات واجب الوجود، ثم بعد ذلك نتكلّم في صفته ونبين أنه لا يجوز أن يكون واجب الوجود جسمًا ولا منطبيًا في جسم ولا متغيرًا ولا متخيلاً - إلى سائر ما يتبع ذلك ويثبت كل واحد منها بمقدمات لا شك فيها، وتكون النتيجة بعد حصولها من المقدمات في الظهور على ذوق المقدمات.

فإن قيل: العلوم الحسابية معترف بها لأنها ضرورية، ولذلك لم يختلف فيها؛ وأما النظريات العقلية فإن كانت مقدماتها كذلك فلم وقع الاختلاف فيها فوقيع الاختلاف فيها يقطع الأمان؟ - قلنا: هذا باطل من وجهين: (أحدهما) أن العلوم الحسابية اختلف فيها تفصيلاً وجملةً من وجهين: أحدهما أن الأوائل قد اختلفوا في كثير من هيئات الفلك ومعرفة مقاديرها، وهي مثبتة على مقدمات حسابية، ولكن متى كثرت المقدمات وتسلسلت ضعف الذهن عن حفظها. فربما تزل واحدة عن الذهن فيغلط في النتيجة، وإمكان ذلك لا يشكّنا في الطريق، نعم! الخلاف فيها أnder، لأنها أظهر، وفي العقليات أكثر، لأنها أخفى وأستر. ومن النظريات ما ظهر فاتفقوا عليه، وهو أن القديم لا يعدم - فهذه مسألة نظرية ولم يخالف فيها أحد البتة، فلا فرق بين الحسابية والعلقية.

الثاني: أن من حصر مدارك العلوم في الحواس وأنكر العلوم النظرية جملة، الحسابية وغير الحسابية، فخلاف هؤلاء: هل يشكّنا في علمنا بأن العلوم الحسابية صادقة حقيقة؟ فإن قلتم «نعم!» اتضاح ميلكم عن الإنفاق وإن قلتم

«لا!» فلم وقع الخلاف فيه؟ فإن قلتم : خلافه لم يشككنا في المقدمات فلم يشككنا في النتيجة؟ فكذلك خلاف من خالفنا في تفصيل ما عرفناه من الدلاله على ثبوت واجب الوجود لم يشككنا في مقدمات الدليل فلم يشككنا في النتيجة؟

والوجه الآخر من الجواب هو أن السوفسطائية<sup>(١)</sup> أنكروا الضروريات وخالفوا فيها وزعموا أنها خيالات لا أصل لها ، واستدلوا عليه بأن أظهرها المحسوسات ، ولا ثقة بقطع الإنسان بحسه ، ومهمما شاهد إنساناً وكلمه فقوله أقطع بحضوره وكلامه ، فهو خطأ ، فلعله يراه في المنام ! فكم من منام يراه الإنسان ويقطع به ولا يتمارى مع نفسه في تحقيقه ، ثم ينتبه على الفور فيبين أنه لا وجود له ، حتى يرى في المنام يد نفسه مقطوعة ورأسه مفصولاً ، ويقطع به ولا وجود لما يقطع به . ثم خلاف هؤلاء لا يشككنا في الضروريات ، وكذلك النظريات فإنها بعد حصولها من المقدمات تبقى ضرورية لا يتمارى فيها كما في الحسائيات .

وهذا كله كلام على من ينكر النظر جملة ، أما التعليمية فلا يقدرون على إطلاق القول بإبطال النظر جملة ، فإنهم يسوقون الأدلة والبراهين على إثبات التعليم ، ويرتبون المقدمات كما حكينا . فكيف ينكرون ذلك؟ فمن هنا قالوا : نظر العقل باطل ، فيقال : وبم عرفت بطلانه وثبوت التعليم؟ أبنظر أم ضرورة؟ ولا بد أن يقال : بنظر : ومهمما استدل بالخلاف في النظريات على فساد النظريات فقابله بالخلاف من السوفسطائية في الضروريات ، ولا فرق بين المقامين ، فإذا قالوا : وبم أمنت الخطأ؟ وكم من مرة اعتدت الشيء نظراً ثم بان خلافه؟ فيقال له : وبم عرفت حضورك بهذا البلد الذي أنت فيه ، وكم من مرة اعتقدت نفسك ورأيتها ببلد آخر لم تكن فيه ، فبم تميز بين النوم واليقظة؟ وبم تؤمن على نفسك فلعلك الآن في هذا الكلام نائم؟ فإن زعم : أنى أدرك التفرقة ضرورة؛ فيقال : وأنا أدركت التفرقة بين ما يجوز الغلط فيه من المقدمات ، وما لا يجوز أيضاً ضرورة ولا فرق . وكذلك

(١) السوفسطائية أو السفسطائية قالوا بإنكار الحسائيات والبدويات .

كم يغلط الإنسان في الحساب ثم يتتبه! وإذا تنبه أدرك التفرقة ضرورة بين حالة الإصابة والخطأ.

فإن قال قائل من الباطنية: نحن ننكر النظر جملة، وما ذكرتم ليس من النظريات في شيء، بل هي مقدمات ضرورية قطعية ربناها، قلنا: فأنتم الآن لم تفهموا معنى النظر الذي نقول به: فلسنا نقول إلا بمثل ما نظمتموه من المقدمات الضرورية الحقيقة كما سنينها، فكل قياس لم يكن بنظم مقدمات ضرورية، أو بنظم مقدمات مستندة من ضرورية فلا حجة فيه، وهذا هو القياس المعقول، وإنما يتنظم أبداً من مقدمتين: إما مطلقة، وإما تقسيمية، وقد تسمى حملية وشرطية، أما المطلقة فكقولنا: العالم حادث، وكل حادث فله سبب. فهاتان مقدمتان: الأولى حسية، والثانية ضرورية عقلية، و نتيجته: أن لحوادث العالم إذا سبباً. وأما التقسيمية فهو أنا نقول: إذا ثبت أن لحوادث العالم سبباً فالسبب المفروض إما حادث وإما قديم. فإن بطل كونه حادثاً ثبت كونه قدِيماً، ثم نبطل كونه حادثاً بمثل هذه المقايس فيثبت بالأخرة أن لوجود العالم سبباً قدِيماً؛ وهذا هو النظر المقول به، فإن كنتم متشككين في صحته فبم تنكرون من يمتنع من قبول مقدماتكم التي نظمتموها ويقول: أنا متشكك في صحتها؟ فإن نسبتموه إلى إنكار الضرورة نسبناكم إلى مثله فيما ادعينا معرفته بالنظر؛ ولا فرق.

هذا هو المنهج الجملى في الرد عليهم، إذا أبطلوا نظر العقول، وهو الجزم الواجب في إفحامهم، فلا ينبغي أن نخوض معهم في التفصيل، بل نقتصر على أن نقول لهم: كل ماذا عرفتموه من مذهبكم: من صدق الإمام وعصمه وبطلان الرأى ووجوب التعليم - بما عرفتموه؟ ودعوى الضرورة غير ممكنة فيبقى النظر والسماع. وصدق السمع أيضاً لا يعرف ضرورة فيبقى النظر وهذا لا مخرج عنه.

فإن قال قائل: لا يظن بعاقل يدعى مذهبًا ليس ضرورياً ثم ينكر النظر، فلعلهم يعترفون بالنظر، إلا أنهم يقولون: تعلم طريق النظر واجب، فإن الإنسان لا يستقل

بنفسه فى النظريات ، فإن أنكرتم ذلك فقد أنكرتم العقول بديهية ، إذ لم يترشح المدرسوون والمعلمون إلا للتعليم ، فلم تصدوا مع الاستغناء عنهم ؟ وإن اعترفتم بذلك فقد اعترفتم بوجوب المعلم ، وأن العقول ليس فى مجرد هما غنية فبفى أنكم جوّزتم التعلم من كل أحد ، وهم أوجبوا التعلم من معصوم ، لأن مذاهب المعلمين مختلفة ومتعارضة ولا ترجيح للبعض على البعض .

قلنا : وهذا السؤال أيضاً فاسد ، فإننا لا ننكر الحاجة إلى التعلم ، بل العلوم منقسمة إلى ثلاثة أقسام : قسم لا يمكن تحصيله إلا بالسماع والتعلم كالإخبار عما مضى من الواقع ومعجزات الأنبياء وما يقع في القيامة وأحوال الجنة والنار . فهذا لا يعرف إلا بالسماع من النبي المعصوم ، أو بالخبر المتواتر عنه ، فإن سمع بقول الآحاد حصل به علمٌ ظنى لا يقيني .

هذا قسم ، والقسم الآخر من العلوم النظرية العقلية فليس فى الفطرة ما يرشد إلى الأدلة فيه ، بل لا بد فيه من التعلم لا ليقلد المعلم فيه ، بل لينبهه المعلم على طريقه ، ثم يرجع العاقل فيه إلى نفسه فيدركه بنظره . وعند هذا فيليken المعلم من كان ولو أفسق الخلق وأكذبهم ، فإننا لسنا نقلده بل نتبه بتنبيه فلا تحتاج فيه إلى معصوم ، وهي كالعلوم الحسابية والهندسية لا تعلم بالفطرة وتحتاج إلى المعلم ، ونستغني عن معلم معصوم بل يتعلم طريق البرهان ويساوى المتعلّم المعلم بعد النظر في العقليات عندنا فالحسابيات عندهم ، وكم من شخص يغلط في الحسابيات ، ثم يتتبه بالأخرّة بعد زمان ؟ وذلك لا يشكك في الأدلة والبراهين الحسابية ولا يحتمل الافتقار فيها إلى معلم معصوم .

القسم الثالث : العلوم الشرعية الفقهية ، وهو معرفة الحلال والحرام والواجب والتنبّه ، وأصل هذا العلم السماع من صاحب الشرع ، والسماع منه يورث العلم ، إلا أن هذا لا يمكن تحصيل العلم القطعي فيه على الإطلاق في حق كل شخص وفي كل واقعة ، بل لا بد من الاكتفاء بالظن فيه ضرورة في طرفيين : أحدهما في

المستمعين ، فإن الخلق في عصر النبي ﷺ انقسموا إلى من شاهد فسمع وتحقق وعرف ، وإلى من غاب فسمع من المبلغين وأحاد الأمراء والولاة فاستفادوا ظناً من قوله الآحاد ، ولكن وجب عليهم العمل بالظن للضرورة . فإن النبي ﷺ عجز عن إسماع كل واحد بنفسه من غير واسطة ، ولم يشترط أن تتواءر عنه كل كلمة في كل واقعة لتعذرها ، والعلم يحصل بأحد هذين المسلكين ، وهو متعدد قطعاً .

(والطرف الثاني) في نفس الصورة الفقهية والحوادث الواقعة ، إذن ما من واقعة إلا وفيها تكليف ، والواقع لا حصر لها ، بل هي في الإمكان غير متناهية . والنصوص لا تفرض إلا محصورة متناهية ، ولا يحيط فقط ما يتناولها بما لا يتناولها . وغاية صاحب الشرع مثلاً أن ينص على حكم كل صورة اشتمل عليها تصنيف المصنفين في الفقة إلى عصرنا هذا . ولو فعل ذلك واستوفاه كانت الواقع الممكنة الخارجة عن التصانيف أكثر من المسطورات فيها ، بل لا نسبة لها إليها ؛ فإن المسطورات محصورة ، والممكناً لا حصر لها . فكيف يستوفي ما لا يتناولها بالنص ! فبالضرورة لابد من تحكيم الظن في التعليق بصيغ العمومات ، وإن كان يحتمل أنها أطلقت لإرادة الخصوص ، إذ عليها أكثر العمومات . ولذلك لما بعث رسول الله ﷺ معاذ<sup>(١)</sup> إلى اليمن وقال له : بم تحكم ؟ فقال : بكتاب الله . قال : فإن لم تجده ؟ قال : فبيته رسول الله . قال : فإن لم تجده ؟ قال : أجتهد رأيي . فقال ﷺ : الحمد لله الذي وفق رسوله لما يرضاه رسوله ؛ فإنما رخص له في اجتهد الرأي لضرورة العجز عن استيعاب النصوص للواقع .

هذا بيان هذا القسم ، ولا حاجة فيه إلى إمام معصوم ، بل لا يغني الإمام المعصوم شيئاً ، فإنه لا يزيد على صاحب الشرع ؛ وهو لم يعن في كلا الطرفين ، فلا قدرة على استيعاب الصور بالخصوص ، ولا قدرة على مشافهة جميع الخلق ولا على تكليفهم اشتراط التواتر في كل ما ينقل عنه عليه السلام . فليت شعرى !

(١) معاذ بن جبل - رضي الله عنه - عندما أرسله رسول الله ﷺ إلى اليمن .

معلمهم المعصوم ماذا يعنى في هذين الطرفين؟! أتعرف كافة الخلق نصوص أقاويله ، وهم في أقصى الشرق والغرب ، بقول آحاد هؤلاء الدعاة ولا عصمة لهم حتى يوثق بهم ، أو يشترط التواتر عنه في كل كلمة وهو في نفسه محتجب لا يلقاء إلا الآحاد والشواذ؟ - هذا لو سلم أنه مطلع على الحق بالوحى في كل واقعة كما كان صاحب الشرع . فكيف ، والحال كما نعرفه ويعرفه خواص أشياعه المحدقين به في بلده وولايته !

فقد انكشف بهذا الكلام أنهم يلبسون ويقولون : إن قلتم لا حاجة إلى التعليم فقد أنكرتم العادات ؛ وإن اعترفتم فقد وافقتمونا على إثبات التعليم . فيأخذون التعليم لفظاً مجبراً مسلماً ثم يفصلونه بأن فيه اعترافاً بوجوب التعلم من المعصوم ، فقد فهمت أي علم يستغنى فيه عن المعلم ، وأي علم يحتاج فيه إليه . وإذا احتجت بما الذي يستفاد من المعلم طريقه ولا يقلد في نفسه فيستغنى عن عصمه؟ وما الذي يقلد في نفسه فيحتاج فيه إلى عصمه؟ وأن ذلك المعصوم هو النبي ﷺ وأن ما يؤخذ منه كيف ينقسم إلى ما يعلم تحقيقاً ، وإلى ما يظن ؛ وأن كافة الخلق كيف يضطرون إلى القناعة بالظن فيصدق مبلغ الخبر عن صاحب الشرع وفي إلحاد غير المنصوص إلى النصوص . وإذا أيقنت هذه القاعدة استوليت على كشف تلبيساتهم كلها ، فإن عادتهم أبداً إطلاق مقدمات مهملة بنوا عليها التسليمة الفاسدة ، كقولهم : إنكم إذا اعترفتم بالحاجة إلى التعليم فقد اعترفتم بمذهبنا ؛ فتقول اعترافنا بالتعلم في النظريات كاعترافكم به في الحسبيات .

هذا منهج الكلام الجملي عليهم .

### المنهج الثانى فى الرد عليهم تفصيلاً

وسهلنا أن نتكلم على كل مقدمة من مقدماتهم الشمانى التي نظمناها فنقول :

(المقدمة الأولى) وهي قولكم إن كل شيء يتكلم فيه بنفي وإثبات ففيه حق وباطل ، والحق واحد ، والباطل ما يقابلها . فهذه مقدمة صادقة لا نعتقد نزاعاً فيها ،

ولكن لا يصح منكم استعمالها ، فإننا نقول : من الناس من أنكر حقائق الأشياء ، وزعم أنه لا حق ولا باطل ، وأن الأشياء تابعة للاعتقادات ، فما يعتقد فيه الوجود فهو موجود في حق ذلك المعتقد ، وما يعتقد فيه العدم فهو معذوم في حق المعتقد ، وهذه مقالة فرقه من فرق السوفسطائية ، وربما يقولون : الأشياء لا حقيقة لها ، فنقول : هل هذه المقدمة مقدمة يقطعون بها ، وأنتم ترونها في المنام ولا حقيقة لها ، فيما إذا أمنتم الغلط فيها؟ وكم رأيتم أنفسكم في المنام قاطعين بأمر لا حقيقة له ! وما الذي أمنكم من إصابة خصومكم وخطبكم؟ ولا نزال نورد عليهم ما يوردونه على أهل النظر للتشكيك فيه فلا يجدون فصلاً ، فإن زعموا أنها نعرف ضرورة خطأ من يخالفنا من السوفسطائية ونعلم ضرورة صدق هذه المقدمة ، قيل لهم : فبم تنكرون على أهل النظر إذا أدعوا ذلك في مذهبهم وفي تفريقهم بين ما غالطوا فيه وبين ما لم يغالطوا فيه ، وفرقهم بين أنفسهم ومخالفتهم؟ فإن زعموا أن ذلك يفتقر فيه إلى تأمل ، وما نحن فيه بديهي . فنقول : والحسابيات يحتاج فيها إلى أدق تأمل ، فإن غلط في مسألة عرفتومها من الحساب رجل قصر نظره أو ضعف ذكاؤه ، فهل يشكككم ذلك في أن العلوم الحسابية صادقة؟ فإن قلتم : لا ! قيل : فهكذا حال النظار المحققين إذا خالفهم المخالفون ، وهذا ينبغي أن يكون عليهم في كل مقام ، لأن تبجحهم الأكثر باختلاف النظار ، وأن ذلك ينبغي أن يسقط الأمان ، وخلافنا لهم لم يسقط أمانهم عن مقدماتهم التي نظموها ثم طمعوا مع ذلك أن يسقط أماننا عن النظريات بخلاف المخالف فيها ، وهذا من الطمع البارد والظن الركيك الذي لا ينخدع بمثله عاقل .

أما «المقدمة الثانية» وهي قولهم : إذا ثبت في كل واقعة حق وباطل فلا بد من معرفة الحق فيه .

فهذه مقدمة كاذبة ، إذ تسلموها جملةً وفيها تفصيل . وهذه عادتهم في التلبيس ، فلا يغفلن عنها المحصل ، فنقول : قول القائل : الحق لابد من معرفته كقول

السائل : المسألة لابد من معرفتها ، أو المسائل لابد من معرفتها . فيقال هذا خطأ ، بل المسألة اسم جنس يتناول ما لابد من معرفته ، وما عن معرفته بد ، فلا بد من تفصيل . وكذلك الحق ، بنا غنية عن معرفته فى أكثر الأمور فإن جملة التواريخ والأخبار التى كانت وستكون إلى منقرض العالم أو هي كائنة واقعة اليوم فى العالم يتكلم فيها بنص وإثبات ، والحق واحد ، ولا حاجة بنا إلى معرفته ، وهذا كقول السائل : ملك الروم الآن قائم ، أم لا ؟ والحق أحدهما لا محالة . وما تحت قدمى من الأرض بعد مجاوزة خمسة أذرع حجر أو تراب ؟ وفيه دود ، أم لا ؟ والحق أحدهما لا محالة . ومقدار كرة الشمس أو زحل ومسافتهما مائة فرسخ ، أم لا ؟ والحق أحدهما . وهكذا مساحات الجبال والبلاد وعدد الحيوانات فى البر والبحر وعدد الرمل ، فهذه كلها فيها حق وباطل . ولا حاجة إلى معرفتها ، بل العلوم المشهورة من النحو والشعر والطب والفلسفة والكلام وغيرها فمنها حق وباطل ، ولا حاجة بنا إلى أكثر ما قيل فيها ، بل الذى نسلم أنه لابد من معرفته مسألتان : وجود الصانع تعالى ، وصدق الرسول ﷺ وهذا لابد منه ثم إذا أثبتت صدق الرسول فالباقي يتعلق به تقليداً أو علمًا بخبر المتواتر ، أو ظنًا بخبر الواحد ، وذلك من العلوم كافٍ الدنيا والآخرة ، وما عداه مستغنٍ عنه .

أما وجود الصانع وصدق الرسول فطريق معرفته النظر فى الخلق حتى يستدل به على الخالق ، وفي المعجزة حتى يستدل بها على صدق الرسول ، وهذا لا حاجة فيهما إلى معلم معصوم ، فإن الناس فيه قسمان : قسم اعتقدوا ذلك تقليداً وسماعاً من أبوיהם ، وصمموا عليه العقد قاطعين به وناظرين بقولهم : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ﷺ من غير بحث عن الطرق البرهانية وهؤلاء هم المسلمون حقاً ، وذلك الاعتقاد يكفيهم ، وليس عليهم طلب طرق البراهين ، وعرفنا بذلك قطعاً من صاحب الشرع ، فإنه كان يقصده أجلال العرب وأغارمار أهل السواد<sup>(١)</sup> ، وبالجملة طائفه لو

(١) أهل السواد : الفلاحون والمزارعون .

قطعوا آرآبا<sup>(١)</sup>) لم يدركوا شيئاً من البراهين العقلية، بل لا يبين تمييزهم عن البهائم إلا بالنطق، وكان يعرض عليهم كلمة الشهادتين، ثم يحكم لهم بالإيمان ويقنع منهم به، وأمرهم بالعبادات، فعلم قطعاً أن الاعتقاد المتصمم كاف وإن لم يكن عن برهان، بل كان عن تقليد، وربما كان يتقدم إليه الأعرابي فيحلفه أنه رسول الله وأنه صادق فيما يقول، فيحلف له ويصدقه، فيحكم بإسلامه. فهو لاء، أعني المقلدين، يستغنوون عن الإمام المعصوم.

(القسم الثاني) من اضطراب عليه تقليده إما بتفكير وإما بتشكك غيره إيه أو بتأمله بأن الخطأ جائز على آرائه، فهذا لا ينجيه إلا البرهان القاطع الدال على وجود الصانع، وهو النظر في الصنع، وعلى صدق الرسول وهو النظر في المعجزة، وليت شعرى ماذا يعني عنهم إمامهم المعصوم! أىقول له: اعتقد أن للعالم صانعاً وأن محمداً صادقاً تقليداً من غير دليل فإني الإمام المعصوم؛ أو يذكر له الدليل فينبهه على وجه دلالته؟ فإن كان سومه<sup>(٢)</sup> التقليد فمن أى وجه يصدقه، بل من أين يعرف عصمته وهو ليس يعرف عصمة صاحبه الذي يزعم أنه خليفته بعد درجات كبيرة؟ وإن ذكر الدليل افتقر المسترشد إلى أن ينظر في الدليل ويتأمل في ترتيبه ووجه دلالته، أم لا. فإن لم يتأمل فكيف يدرك دون النظر والتأمل، وهذه العلوم ليست ضرورية؟ وإن تأمل وأدرك نتاج المقدمات الضرورية المنتجة المطلوبة بتأمله وخرج به عن حد التقليد له فما الفرق بين أن يكون المنبه له على وجه الدلالة ونظم المقدمات هو هذا المشار إليه المعصوم، أو داعية أو عالم آخر من علماء الزمان، فإن كل واحد ليس يدعوه إلى تقليده، وإنما يقوده إلى مقتضى الدليل، ولا يدرك مقتضى الدليل إلا بالتأمل. فإذا تأمل وأدرك لم يكن مقلداً لمعلمه، بل كان كمتعلم للأدلة الحسابية. ولا فرق في ذلك بين أفسق الخلق وبين أورعهم، كمعلم الحساب فلا يحتاج فيه إلى الورع فضلاً عن العصمة لأنه

(١) آراب؛ جمع مفرده إرب بكسر الهمزة ، ومعناه: العضو.

(٢) سومه: مذهبه وطريقته.

ليس مقلداً، وإنما الدليل هو المتبوع، فإذاً لا يعدو الخلق هذين القسمين: فال الأول مستغن عن المعصوم ، والثانى لا يغنى عنه المعصوم شيئاً. فقد بطلت مقدمتان: إحداهما أن كل حق فلا بد من معرفته ، والأخرى أنه لا يعرف الحق إلا من معصوم . فإن قيل : لا تكفى معرفة الله تعالى ورسوله ، بل لا بد من معرفة صفات الله ومعرفته الأحكام الشرعية . قلنا: أما صفات الله تعالى فقسمان: قسم لا يمكن معرفة صدق الرسول وبعثته إلا بعد معرفته ، ككونه عالماً وقدراً على الإرسال ؛ فهذا يعرف عندنا بالأدلة العقلية كما ذكرناه ؛ والمعصوم لا يغنى ، لأن المعتقد له تقليداً أو سمعاً من أبويه مستغن عن المعلم كما سبق ، والمتrepid فيه ماذا يغنى عنه المعصوم ! أفيقول له : قلدنى فى أنه تعالى قادر عالم ، فيقول له : كيف أقلك ولم تسمح نفسى بتقليد محمد بن عبد الله رض وهو صاحب المعجزة ؟! وإن ذكر له وجه الدليل أعاد القول فيه إلى ما مضى فى أصل وجود الصانع وصدق الرسول من غير فرق .

وأما الأحكام الشرعية فلا بد لكل واحدٍ من معرفة ما يحتاج إليه في واجباته ، وهي قسمان :

(القسم الأول) ما يمكن معرفته قطعاً وهو الذى اشتمل عليه نص القرآن وتواتر عنه الخبر من صاحب الشرع : كعدد ركعات الصلوات الخمس ، ومقادير النصب في الزكوات ، وقوانيين العبادات وأركان الحجج ، أو ما أجمعـت عليه الأمة ، فهذا القسم لا حاجة فيه إلى إمام معصوم أصلاً.

(القسم الثاني) مالا يمكن معرفته قطعاً، بل يتطرق الظن إليه وهو إما نص يتطرق الظن إلى نقله من حيث ينقله الآحاد فيجب التصديق به ظناً، كما كان يجب على الخلق في زمان رسول الله صل فيسائر الأقطار ؛ وإما صورة لانص فيها فيحتاج إلى تشبيهها بالنصوص عليه وتقريبها منه بالاجتهاد ؛ وهو الذي قال معاذ فيه : «أجتهدرأيي»؛ وكون هذا مظنوـنا ضروريـ في الطرفين جميعـا إذ لا يمكن شرط التواتر في الكل ، ولا يمكن استيعاب جميع الصور بالنص فلا يغنى المعصوم في هذا شيئاً،

فإنه لا يقدر على أن يجعل ما نقله الواحد متواتراً، بل ولو تيقنه لم يقدر على مشافهة كافة الخلق به، ولا تكليفهم السماع عنه توائراً، فيقلد أشياعه دعاة المعصوم وهم غير معصومين، بل يجوز عليهم الخطأ والكذب، فنحن نقلد علماء الشرع، وهم دعاة محمد ﷺ المؤيد بالمعجزات الباهرة، فأى حاجة إلى المعصوم فيه! وأما الصورة التي ليست منصوصة فيجتهد فيها الرأى، إذ المعصوم لا يعني عنها شيئاً، فإنه بين أن يعترف بأنه أيضاً ظانٌ والخطأ جائزٌ في كل ذي ظن؛ ولا يختلف ذلك بالأشخاص. فما الذي يميز ظنه من ظن غيره وهو مجوز للخطأ على نفسه؟ وإن ادعى المعرفة فيه: أيدعها عن وحي، أو عن سماع نص فيه، أو عن دليل عقلى؟ فإن ادعى توادر الوحي إليه في كل واقعة، فإذاً هو مدعٌ للنبوة فيفتقر إلى معجزة، كيف ولا يتصور تقدير المعجزة إذ بان لنا أن محمداً ﷺ خاتم الأنبياء. فإن جوزنا الكذب على محمد في قوله: «أنا خاتم الأنبياء» مع إقامة المعجزة، فكيف نأمن كذب هذا المعصوم وإن أقام المعجزة؟ وإن ادعى معرفته عن نص بلغه فكيف لا يستحى من دعوى نص صاحب الشرع على وقائع لا يتصور حصرها وعدها، بل لو عمر الإنسان عمر نوح ولم يستغل إلا بعد الصور والنصوص عليها لم يستوعب عشر عشرها. ففي أي عمر استوعب الرسول ﷺ جميع الصور بالنص! فإن ادعى المعرفة بدليل عقلى، فما أجهله بالفقهيات والعقليات جمياً، إذ الشريعات أمر وضعيّة اصطلاحية تختلف بأوضاع الأنبياء والأعصار والأمم كما نرى الشرائع مختلفة ، فكيف تجوز فيها الأدلة العقلية القاطعة؟ وإن ادعاهما عن دليل عقلى مفيد للنظر فالفقهاء كلهم لهم هذه الرتبة!

فاستبيان أن ما ذكروه تلبيس بعيد عن التحقيق وأن العامى المنخدع به في غاية الحمق لأنهم يلبسون على العامة بأن يتبعوا الظن، وإن الظن لا يعني عن الحق شيئاً، والفقهيات لابد فيها من اتباع الظن فهو ضروري، كما في التجارات والسياسات وفصل الخصومات للمصالح، فإن كل الأمور المصلحية تبنى على الظن، والمعصوم كيف يعني عن هذا الظن، وصاحب الشريعة لم يكن عنه ولم

يقدر عليه، بل أذن في الاجتهاد وفي الاعتماد على قول أحد الرواة عنه، وفي التمسك بعمومات الألفاظ، وكل ذلك ظن عمل به في عصره مع وجوده، فكيف يستتبع ذلك بعد وفاته!

فإن قيل: فإذا اختلف المجتهدون لا خلاف مسالك الظنون فماذا ترون؟ إن قلتم: «كل مجتهد مصيّب». تناقض كلامكم، فإن خصومكم مهما أصابوا في اعتقادهم يقولون إنكم أخطأتم؛ أفلستم مصيّبين إذاً، فكيف وفي الفرق من يستتبع سفك دمائكم؟ فإن كانوا مصيّبين أيضاً فنحن في سفك دمائكم ونهب أموالكم مصيّبون؛ فلم تنكرُون علينا؟ وإن قلتم: إن المصيّب واحد، فبم تميّز المصيّب من المخطئ؟ وكيف تخلص من خطر الخطأ والظن؟ - قلنا: فيه رأيان.

فإن قلنا: كل مجتهد مصيّب لم تناقض، إذ نريد به أنه مصيّب حكم الله في حق نفسه ومقلديه، إذ حكم الله عليه أن يتبع غالب ظنه في كل واقعة، وقد اتبَع؛ وهذا حكم الله على خصميه؛ وقولهم: إنه مصيّب إذاً في سفك الدم، فهو كلام جاهل بالفقهيّات، فإن ما افترق فيه الفرق مما يرى فيه سفك الدماء مسائل قطعية عقلية، المصيّب فيها واحد؛ والمسائل الظنية الفقهية المختلفة فيها بين الشافعى وأبى حنيفة ومالك لا تفضى إلى التقاتل وسفك الدماء، بل كل فريق يعتقد احترام الفريق الآخر حتى يحكم بأنه لا ينقض حكمه إذا قضى به، وأنه يجب على المخالف اتباع. نعم! اختلفوا في أنه: هل يطلق اسم الخطأ على الفرقة الأخرى في غير إنكار واعتراض أم لا؟ وقولهم: إن خصمك يقول: أنت مخطئ، فإن كان هو مصيّباً فإذاً أنت مخطئ. قلنا: إن قال خصمي: أنت مخطئ، أي أظن خطأك فهو صادر؛ وأنا أيضاً صادر في قوله: إنى مصيّب، ولا تناقض. وإن قال: أقطع بأنك مخطئ، فليس مصيّباً في هذا القول، بل بطلان قول من يقطع بالخطأ في المجتهادات ليس مظنوناً، بل هو مقطوع به في جملة المسائل القطعية الأصولية، فالقول: «إن المصيّب من المجتهدين كلاهما أو أحدهما» مسألة أصولية قطعية لا ظنية، وقد التبس عليهم الأصوليات بالفقهيّات الظنية، ومهما كشف الغطاء لم

يتناقض الكلام ، فإن قيل : فإذا رأيتم كل واحد مصيبةً فليجز للمجتهد أن يأخذ بقوله خصمه ويعمل به لأنه مصيبة ، وليجز للمقلد أن يتبع من شاء من الأئمة المجتهدين . قلنا : أما اتباع المجتهد لغيره خطأ ؟ فإن حكم الله عليه أن يتبع ظن نفسه ، وهذا مقطوع به ، فإذا اتبع ظن غيره فقد أخطأ في مسألة قطعية أصولية ، وعرف ذلك بالإجماع القاطع ، وأما خبر المقلدين للأئمة فقد قال به القائلون ، ولكن المختار عندنا أنه يجب أن يقلد من يعتقد أنه أفضل القوم وأعرفهم . ومستند اعتقاده إما تقليد سمعى من الآبويين ، وإما بحث عامى عن أحواله ، وإما تسامع عن ألسنة الفقهاء ، وبالجملة يحصل له ظن غالب من هذه المستندات ، فعليه اتباع ظن نفسه ، كما على المجتهد اتباع ظن نفسه . وهذا ليس بكلى في الشرع لأن الشرع يشتمل على مصلحة جزئية في كل مسألة ، وعلى مصلحة كليلة في الجملة . أما الجزئية فما يعرف عنها دليل كل حكم وحكمته ، أما المصلحة الكلية فهي أن يكون كل مكلف تحت قانون معين من تكاليف الشرع في جميع حركاته وأقواله واعتقاداته ، فلا يكون كالبهيمة المسيبة تعمل بهواها ، حتى يرتاض بلجام التقوى وتأديب الشرع وتقسيمه إلى ما يطلقه وإلى ما يحجر عليه فيه ، فيقدم حيث يطلق الشرع ويمتنع حيث يمنع ، ولا يتخذ إلهه هواه ويتابع فيه مُناه . ومهما خبرنا المقلدين في مذاهب الأئمة ليستمد منها أطيافها عنده اضطراب القائلون في حقه فلا يبقى له مرجع إلا شهادة في الاختيار ، وهو منافق للغرض الكلى ؛ فرأينا أن نحصره في قالب وأن نضبطه بضوابط وهو رأى شخص واحد لهذا المعنى .

ولهذا اختلفت قوانين الأنبياء في الأعصار بالإضافة إلى التفصيل ، ولم تختلف في أصل التكليف ودعوة الخلق عن اتباع الهوى إلى طاعة قانون الشرع ، فهذا ما نراه مختاراً في حق أحد المقلدين . هذا أحد الرأيين وهو أن كل مجتهد مصيبة . ومن رأى أن المصيبة واحد ، فلا تناقض أيضاً في كلامه . قوله : بم يؤمن من إمكان الخطأ ؟ - قلنا : أولاً لا تعارضهم . فمن كان مسكنه بعيداً عن رسول الله ﷺ وكان يعول على قول الواحد ، وكذا من مسكنه بعيد عن معصومكم بينه وبينه البحار

الجاجزة والمهامه المهلكة ، بم يأْمَنُ الخطأً على المبلغ وهو غير المعصوم؟  
فسيقولون : يحْكُم بالظن ، وليس عليه أكثر من ذلك . فهذا جوابنا .

فإن قلتم : إن له طريقاً إلى الخلاص من الظن ، وهو أن يقصد النبي ﷺ فإن التوجّه إليه من السمات ، فكذا يقصد للإمام المعصوم في كل زمان ؛ قلنا : وهل يجب قصد ذلك مهما جوز الخطأ؟ فإن قلتم : لا ، فأى فائدة في إمكانه وقد جاز له اقتحام متن الخطأ فيما جوز فيه الخطأ؟ فإذا جاز ذلك فلا بأس بفوائد الإمكان .  
كيف ولا يقدر كل زمن<sup>(١)</sup> مدبر لا مال له على أن يقطع ألف فرسخ ليسأل عن مسألة فقهية واقعة ، كيف ولو قطعها ، فكيف يزول ظنه بإمامكم المعصوم وإن شافهه به إذ لا معجزة له على صدقه ؟ فبأى وجه يشق بقوله ؟ وكيف يزول ظنه به ؟ ثم يقول : لا خلاص له عن احتمال الخطأ ، ولكن لا ضرر عليه ، وغاية ما في هذا الباب أن يكون في درك الصواب مزية فضيلة ، والإنسان - في جموع مصالحة الدنيا : من التجارة وال الحرب مع العدو والزراعة - يقول على ظنون فلا يقدر على الخلاص من إمكان الخطأ فيه ، ولا ضرر عليه ، بل لو أخطأ صريحاً في مسألة شرعية فليس عليه ضرر ، بل الخطأ في تفاصيل الفقهيات معفو عنه شرعاً بقوله ﷺ : «من اجتهد فأصاب فله أجران ، ومن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد»<sup>(٢)</sup> .  
فما هولوا من خطأ الخطأ مستحقون في نفسه عند المحصلين من أهل الدين ، وإنما يعظم به الأمر على العامة الغافلين عن أسرار الشرع ، فليس الخطأ في الفقهيات من المهلكات في الآخرة ، بل ليس ارتكاب كبيرة موجباً لتخليد العقاب ولا للزومه على وجه لا يقبل العفو ، أما المجتهادات فلا مأثم على من يخطئ فيها ، والحنفي يقول : يصلى المسافر ركعتين ؛ والشافعى يقول : يصلى أربعاء ، وكيفما فعل فالتفاوت قريب ؛ ولو قدر فيه خطأ فهو معفو عنه . فإنما العبادات مجاهدات ورياضات تكسب النفوس صفاء وتبلغ في الآخرة مقاماً محموداً ، كما أن تكرار المنفعه لما يتعلمه يجعله فقيه النفس

(١) زَمْنٌ : الزَّمْنُ (المُبْتَلِي) - (الطَّاعُونُ فِي السَّنِ).

(٢) متفقٌ عَلَيْهِ.

ويبلغه رتبة العلماء، ومصلحته تختلف بكثرة التكرار وقلته، ورفعه صوته فيه وخفضه . فإن أخطأ في الاقتصار على التكرار لدرس واحد مرتين ، وكانت الثلاث أكثر تأثيراً في نفسه في علم الله تعالى ، أو أخطأ في الثلاث وكان الاقتصار على الاثنين أكثر تأثيراً في صيانته عن التبرم المبدىء ، أو أخطأ في خفض الصوت وكان الجهر أوفق لطبعه وللتأثير في تنبئه نفسه ، أو كان الخفض أدعى له إلى التأمل في كنه معناه ، لم يكن الخطأ في شيء من ذلك في ليلة أو ليال مؤيساً عن رتبة الإمامة ونيل فقه النفس ، وهو في جميع ما يخمن ويرتب في مقادير التكرار من حيث الكمية والكيفية والوقت مجتهد فيه وظان وسائلك إلى طريق الفوز بمقصوده ما دام مواطباً على الأصل .

وإن كان قد تيقن له الخطأ أحياناً في التفاصيل وإنما الخطر في التغليظ والاعتراض والاغترار بالفطنة الفطرية ظناً بأن فيها غنية عن الاجتهاد ، كما ظن فريق من الباطنية أن نفوسهم زكية مرتاضة مستغنية عن الرياضيات بالعبادات الشرعية فأهملوها وتعرضوا بسببها للعقاب الأليم في دار الآخرة .

فليعتقد المسترشد أن إفشاء المجاهدات الشرعية إلى المقامات المحمودة السنية في دار الآخرة كإفشاء الاجتهاد - في ضبط العلوم والمواظبة عليها إلى مقام الأئمة وعند هذا نستحرق ما عظم الباطنية الأمر فيه من خطر الخطأ على المعجتهدين في الجهر بالبسملة وتنمية الإقامة وأمثالها ، فالتفاوت فيه بعد المواظبة على الأصول المشهورة كالتفاوت في الجهر بالتكرار أو الخفض به من غير فرق وكيف . وقد نبه الشرع على تمهيد عذر المخطئ فيه كما توادر ذلك من صاحب الشرع . هذا تمام الكلام على المقدمة الثانية .

وأما (المقدمة الثالثة) وهي قولهم : إذا ثبت وجوب معرفة الحق فلا يخلو إما أن يعرفه الإنسان من نفسه ، أو من غيره . وهذه مقدمة صادقة لا نزاع فيها . نعم ! المجادلة عليها بما يفهم الباطنية ويعندهم من استعمالها كما ذكرنا في المقدمة الأولى ، وهي جارية في كل مقدمة صادقة .

وأما (المقدمة الرابعة) وهى قولهم: إذا بطلت معالجته فى نفسه بطريق النظر ثبت وجوب التعلم من غيره، فهذه صادقة على تقدير بطلان النظر وتسليم معرفة الحق، ولكنّا لا نسلم بطلان النظر، كما سبق وكما سذكر في إفساد شبههم المزخرفة لإبطال النظر، ولا نسلم وجوب معرفة الحق، لأنّ من جملته ما بنا مندوحة عنه، والمحاجة إليه معرفة الصانع وصدق الرسول، والناس قد اعتقادوها سماعاً وتقليداً لأبويهم، وفي ذلك ما يغنينهم فلا حاجة بهم إلى استئناف تعلم من معلم معصوم، فإن قنعوا بالتعليم من الآبوبين فنحن نسلم حاجة الصبيان في مبدأ الشوء إلى ذلك ولا ننكره. ولا مستروح لهم في هذا التسليم.

ومن هذه المقدمة قولهم: إذا ثبتت الحاجة إلى المعلم فليكن المعلم معصوماً، وهذا متنازع فيه، فإن المعلم إن كان يعلم ويدرك معه الدليل العقلى وينبه على وجه الدلالة ليتأمل المتعلم فيه بمبلغ عقله ويجوز له الشقة بمقتضى عقله بعد تنبيه المعلم، فليكن المعلم ولو أفسق الخلقة فلم يحتاج إلى عصمته؟ وليس يتلقف المتعلم منه تقليداً ما يتلقفه، بل هو كالحساب لابد من معرفة الحق فيه لمصالح المعاملات، ولا يعرفه الإنسان من نفسه ويفتر إلى معلم ولا يحتاج إلى عصمته لأنه ليس علمأً تقليدياً، بل هو برهانى، وإن زعمتم أن المتعلم ليس يتعلم بالبرهان والدليل لأن ذلك يدركه بنظر عقله، ولا ثقة بعقله مع ضعف عقول الخلق وتفاوتها فلذلك يحتاج إلى معصوم؛ فهذا الآن حماقة، لأنه إما يعرف عصمته ضرورة أو تقليداً، ولا سبيل إلى دعوى شيء منه، فلا بد أن يعرفه نظراً، إذ لا شخص في العالم يعرف عصمته ضرورة أو يوثق بقوله مهما قال أنا معصوم، وإذا لم يعرف عصمته كيف يقلده! وإذا لم يثق بنظره كيف يعرف عصمته! فإن كان الأمر كما ذكر تموه فقد وقع الناس عن تعلم الحق وصار ذلك من المستحبيلات فإذا قالوا: لابد من تعلم الحق لا بطريق النظر، كان كمن يقول: لابد من الجمع بين البياض والسوداد، لأنه إن تعلم من غيره بتأمل دليل المسألة التي يتعلمهها كان ناظراً مقتحماً خطراً الخطأ، وإن قوله لكونه معصوماً كان مدركاً عصمته بالنظر في دليل العصمة.

وإن لم يعتقد العصمة ويعلم ممن كان فقد رجع الأمر بالأخرة إلى ما استبعده و هو التعلم ممن لم تعرف عصمته وفيهم كثرة وأقوالهم متعارضة كما ذكروه، وهذا لا مخلص عنه أبداً الدهر.

وأما (المقدمة الخامسة) وهي قولهم: إن العالم لا يخلو إما أن يشتمل على ذلك المعصوم المضططر إليه، أو يخلو عنه؛ ولا وجه لتقدير خلو العالم عنه فإن ذلك يؤدى إلى تغطية الحق وذلك ظلمٌ لا يليق بالحكمة، فهو أيضاً مقدمة فاسدة، لأننا إن سلمنا سائر المقدمات وسلمتنا ضرورة الخلق إلى معلم معصوم فنقول: لا يستحيل خلو العالم عنه، بل عندنا يجوز خلو العالم عن النبي أبداً، بل يجوز لله أن يعذب جميع خلقه وأن يضطرهم إلى النار، فإنه بجميع ذلك متصرف في ملكه بحسب إرادته، ولا معرض على المالك من حيث العقل في تصرفاته، وإنما الظلم وضع الشيء في غير موضعه، والتصرف في غير ما يستحقه المتصرف، وهذا لا يتصور من الله، فلعل العالم حال عنه على معنى أن الله لم يخلقه.

فإن قيل: مهما قدر الله على إرشاد الخلق إلى سبيل النجاة ونيل السعادات ببعثة الرسل ونصب الأئمة ولم يفعل ذلك كان إضراراً بالخلق مع انتفاء المنفعة عن الله تعالى في هذا الإضرار، وهو في غاية القبح المنافق لأوصاف الكمال من حكمته وعدله، ولا يليق ذلك بالصفات الإلهية.

قلنا: هذا الكلام مختل وغطاء ينخدع به العامى ويستحرقه الغواص فى العلوم، وقد انخدع به طوائف من المعتزلة، واستقصاء وجه الرد عليهم فى فن الكلام<sup>(١)</sup>، وأنا الآن مقتصر على مثال واحد يبين قطعاً أن الله تعالى ليس يلزمـه فى نعوت كمالـه أن يرعى مصلحة خلقـه، وهو: أنا نفرض ثلاثة من الأطفال مات أحدهـم طفلاً، وبـلغ أحدهـم مـسـلـماً ثم مـاتـ، وبـلغ الآخر وكـفـرـ ثم مـاتـ؛ فيـجازـى الله كلـ أحدـ بما يستـحقـهـ، فيـكونـ مـقـيـماًـ للـعـدـلـ فـيـنـزـلـ الذـىـ بـلغـ وكـفـرـ فىـ درـكـاتـ

(١) فـنـ الـكـلامـ: عـلـمـ الـكـلامـ.

لظى<sup>(١)</sup> ، والذى بلغ ، وأسلم فى درجات العلا ، والذى مات طفلاً من غير إسلام ومقاساة عبادة بعد البلوغ ، فى درجة دون درجة الذى بلغ وأسلم ، فيقول الذى مات طفلاً: يا رب! لم أخرتني عن أخي المسلم الذى بلغ ومات ، ولا يليق بك رمك إلا العدل ، وقد منعنى من مزايا تلك الرتبة ، ولو أنعمت علىّ بها لانتفعت بها ولم تضرك ، فكيف يليق بالعدل ذلك؟ فيقول له بزعم من يدعى الحكمـة: إنه بلغ وأسلم وتعب وقاى شدائـد العبادات ، فكيف يقتضـى العدل التسوية بينك وبينه؟ فيقول الطفل: يا رب! أنت الذى أحـيـته وأـمـتـنـى ؛ وكان يـنـبغـىـ أن تمـدـ حـيـاتـىـ وـتـبـلـغـنـىـ إـلـىـ رـتـبـةـ الـاـسـتـقـالـاـلـ وـتـوـفـقـنـىـ لـلـإـسـلـامـ كـمـاـ وـفـقـتـهـ ، فـكـانـ التـأـخـيرـ عـنـهـ فـىـ الـحـيـاـةـ هـوـ الـمـيـلـ عـنـ الـعـدـلـ . فيـقـولـ لـهـ بـزـعـمـ مـنـ يـدـعـىـ الـحـكـمـةـ: كـانـ مـصـلـحـتـكـ فـىـ إـمـاتـكـ فـىـ صـبـاكـ ، فـإـنـكـ لـوـ بـلـغـتـ لـكـفـرـتـ وـاسـتـوـجـبـتـ النـارـ ، فـعـنـدـ ذـلـكـ يـنـادـيـ الكـافـرـ الذـىـ مـاتـ بـعـدـ بـلـوغـهـ مـنـ دـرـكـاتـ لـظـىـ فـيـقـولـ: يا رب! قـدـ عـرـفـتـ مـنـىـ أـنـىـ إـذـاـ بـلـغـتـ كـفـرـتـ ، فـهـلـاـ أـمـتـنـىـ فـىـ صـبـاكـ فـإـنـىـ قـانـعـ بـالـدـرـجـةـ النـازـلـةـ التـىـ أـنـزـلـتـ فـيـهـ الصـبـىـ الـمـتـشـوـقـ إـلـىـ دـرـجـاتـ الـعـلـاـ ، وـعـنـدـ هـذـاـ لـاـ يـقـىـ لـمـنـ يـدـعـىـ الـحـكـمـةـ فـىـ التـسـوـيـةـ إـلـاـ الـانـقـطـاعـ عـنـ الـجـوـابـ وـالـاجـتـراءـ .

وبهـذاـ التـفاـوتـ يـسـتـبـينـ أـنـ الـأـمـرـ أـجـلـ مـمـاـ يـظـنـونـ ، فـإـنـ صـفـاتـ الـرـبـوـيـةـ لـاـ تـوزـنـ بـمـواـزـيـنـ الـظـنـونـ ، وـإـنـ اللهـ يـفـعـلـ مـاـ يـشـاءـ وـلـاـ يـسـأـلـ عـمـاـ يـفـعـلـ وـهـمـ يـسـأـلـونـ ، وـبـهـذاـ يـسـتـبـينـ أـنـهـ لـاـ يـجـبـ بـعـثـ نـبـىـ وـلـاـ نـصـبـ إـمـامـ . فـقـدـ بـطـلـ قـوـلـهـمـ إـنـ لـابـدـ أـنـ يـشـتمـلـ الـعـالـمـ عـلـيـهـ .

وـأـمـاـ (ـالـمـقـدـمـةـ السـادـسـةـ)ـ وـهـىـ قـوـلـهـمـ: إـذـاـ ثـبـتـ أـنـ الـمـعـصـومـ مـوـجـودـ فـيـ الـعـالـمـ فـلـاـ يـخـلـوـ إـمـاـ أـنـ يـصـرـحـ بـالـدـعـوـيـ وـيـدـعـىـ الـعـصـمـةـ ، أـوـ يـخـفـيـهـ ؛ وـبـاطـلـ إـخـفـاؤـهـ ، لـأـنـ ذـلـكـ وـاجـبـ عـلـيـهـ ، وـالـكـتـمـانـ مـعـصـيـةـ تـنـاقـضـ الـعـصـمـةـ ، فـلـابـدـ أـنـ يـصـرـحـ بـهـاـ . فـهـذـهـ مـقـدـمـةـ فـاسـدـةـ ، لـأـنـهـ لـاـ يـبـعـدـ أـلـاـ يـصـرـحـ بـهـ لـكـونـهـ مـحـفـوـفـاـ بـالـأـعـدـاءـ ، مـسـتـشـعـرـاـ فـيـ نـفـسـهـ خـائـفـاـ

(١) درـكـاتـ لـظـىـ قـعـرـ جـهـنـمـ وـقـاعـهـاـ . الدـرـكـاتـ: الـمـنـازـلـ ، لـظـىـ: جـهـنـمـ .

على روحه فيخفى ذلك تقية<sup>(١)</sup>، وذلك مما اتفقا على جوازه، وإليه ذهبت الإمامية بأجمعهم، وزعموا أن الإمام حى قائم موجود، والعصمة حاصلة له، ولكنه يتربص تصرم دولة الباطل وانقراض شوكة الأعداء. وإنما هو الآن متخصص بجلباب الخفاء، حارس نفسه عن الهلاك لصيانة السر عن الإفشاء إلى أن يحضر أوانه وينفرض إمام الباطل وزمانه. فما جواب هؤلاء الباطنية على مذهب الإمامية؟ وما الذي يمنع احتمال ذلك فإنهم ساعدوهم على جميع مقدماتهم إلا على هذه المقدمة، وذلك لما شاهدوا من اختلال حال من وسمه هؤلاء بالعصمة وتحققوا من الأسباب المناقضة للورع والصيانة، فاستحيوا من دعوى العصمة لمن يشاهدون من أحواله تقريباً، فزعموا أن المعصوم مختلف، وأننا ننتظر ظهوره في أوانه، وعند هذا نقول: بم عرفت الباطنية بطلان مذهب الإمامية في هذه القضية؟ فإن عرفوها ضرورة فكيف قام الخلاف في الضروريات، وإن عرفوها نظراً فما الذي أوجب صحة نظرهم دون نظر خصوصهم وتزكية عقولهم دون عقولهم؟ أيعرف ذلك بطول اللحى أو ببياض الوجوه وهلم جرا إلى عين المسلك الذي نهجوه؟ وهذا لا محيس عنه بحال من الأحوال.

وأما (المقدمة السابعة) وهي قولهم: إذا ثبت أن المعصوم لابد أن يصرح. فإذا لم يكن في العالم إلا متصريح واحد كان هو ذلك المعين لا خصم له، ولا ثانى له في الدعوى التي يعتسفها المدعى من وجهين للعصمة ولا متصريح بها في أقطار العالم سوى شخص واحد؟ فلعل في أقصى الصين أو في أطراف المغرب من يدعى شيئاً من ذلك: وانتفاء ذلك مما لا يُعرف ضرورة ولا نظراً، فإن قيل: يعرف ذلك ضرورة إذ لو كان لانتشر لأن مثل هذا تتوافق الدواعي على نقله، قلنا: يحتمل أنه كان ولم ينتشر إلى بلادنا، مع بُعد المسافة، لأن المدعى له ليس يمكن من ذكره إلا

(١) التقية: إضمار عداوة الحاكم الطاغية في النفس انتقاء لشره وأذاته. مأمورة من قول الله تعالى: ﴿لَا يَعْذِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرُونَ أَوْلَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَقْفُوا مِنْهُمْ ثَقَاءً وَيُعَذِّرُكُمُ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ وَإِلَيَّ اللَّهِ الْمُصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨].

مع سوسيه وصاحب سره ، وحوله جماعة من أعدائه ، فيفزع من إظهار السر وإفشاءه ، ويرى المصلحة في إخفائه ؛ أو هو مفسح له ولكن المستمعين له ممنوعون عن الاتصال في البلاد وإخبار العباد به لأنهم محاصرون من جهة الأعداء ، مضطرون إلى ملازمة الوطن خوفاً من نكبة المسؤولين عليهم ، فما الذي يبطل هذا الاحتمال ، وهو أمر - قدر قريباً أو بعيداً . فهو ممكن ليس من قبل المحالات ، وأنتم تدعون القطع فيما توردون ؟ فكيف يصفو القطع مع هذا الاحتمال ؟

(الوجه الثاني) في إفساد هذه المقدمة : هو أنكم ظنتم أنه لا يدعى العصمة في العالم سوى شخص واحد ، وهو خطأ ؛ فإنما بالتواتر نتسامع بمدعين أحدهما في جيلان<sup>(١)</sup> فإنها لا تنفك قط عن رجل يلقب نفسه بناصر الحق ويدعى لنفسه العصمة ، وأنه نازل منزلة الرسول ، ويستعبد الحمقى من سكان ذلك القطر إلى حد يقطعهم جوانب الجنة مقدراً بالمساحة ، ويضيق في بعضهم إلى حد لا يبيع ذراعاً من الجنة لا بمائة دينار . وهم يحملون إليه ذخائر الأموال ، ويشترون منه مساكن في الجنة ، وهذا أحد الدعاة ، فبم عرفتم أنه مبطل ؟ ! وإذا قد تعدد المدعى ولا مرجح ، إذ لا معجزة ، فلا تظنوا أن الحماقة مقصورة عليكم ، وأن هذه الكلمة لا ينطق بها لسان غيركم ، بل التعجب من ظنكم أن هذه الحماقة مقصورة عليكم في الحال أكثر من العجب في أصل هذه الحماقة .

فأما المدعى الثاني فرجل في جزائر البصرة يدعى الربوبية ، وقد شرع ديناً ورتب قرآنًا ونصب رجالاً يقال : له : على بن كحلا<sup>(٢)</sup> ، وزعم أنه بمنزلة محمد<sup>ص</sup> ، وأنه رسوله إلى الخلق . وقد أحدق به طائفة من الحمقى زهاء عشرة آلاف نفس ، ولعله يزيد عددهم على عدكم ، وهو يدعى لنفسه العصمة وما فوقها . مما جوابكم عن رجل من الشاباسية<sup>(٣)</sup> يسوق هذه المقدمات إلى هذه المقدمة ثم يقول : إذا لم يكن

(١) جيلان : اسم لبلاد كثيرة تقع وراء طبرستان ، تختلف تضاريسها بين مروج وجبال .

(٢) كان على بن كحلا هذا ، بمنزلة الرسول من الله لدى الشاباسية .

(٣) الشاباسية : نسبة إلى شاباس أو شباس ادعى أصحابه وأتباعه الألوهية له .

بد من معلم معصوم ، ولا معجزة للمعصوم وإنما يعرف بالدعوى ، وصاحب الباطنية لا يدعى الربوبية . كيف وصاحب الشاباسية يدعى الربوبية؟ فأتباعه أولى ، فإن قلتم : من يدعى الربوبية يعرف بطلان قوله ضرورة ؟ فالجواب من وجهين : أحدهما أنه إنما يدعى ذلك بطريق الحلول<sup>(١)</sup> ويزعم أن ذلك توارث في نسبهم ؛ وقد استمر ذلك في بيتهم عصراً طويلاً . والمدعى الآن كان جده مدعياً لذلك ، والحلول قد ذهب إليه طوائف كثيرة ، فليس بطلان مذهب الحلولية ضرورياً ؛ فكيف يكون ضرورياً وفيه من الخلاف المشهور ما لا يكاد يخفى ، حتى مال إلى ذلك طائفة كبيرة من محققى الصوفية وجماعة من الفلاسفة ، وإليه أشار الحسين بن منصور<sup>(٢)</sup> الحلاج الذى صلب ببغداد حيث كان يقول : «أنا الحق ، أنا الحق» ؛ وكان يقرأ في وقت الصليب : «وَمَا قَتْلُوهُ وَمَا صَلْبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءٌ لَّهُمْ» [النساء : ١٥٧] . وإليه أشار أبو يزيد البسطامي<sup>(٣)</sup> بقوله : «سبحانى ، سبحانى ! ما أعظم شأنى !». وقد سمعت أنا شيئاً من مشايخ الصوفية تعقد عليه الخناصر ويشار إليه بالأصابع في متانة دين ، وغزاره علم ، حتى لى عن شيخه المرموق في الدين والورع أنه قال : ما تسمعه من أسماء الله الحسنى ، التي هي تسعه وتسعون ، كلها يصير وصفاً للصوفي السالك بطريقه إلى الله ، وهو يعد من جملة السائرين إلى الله لا من زمرة الوالصلين ، وكيف ينكر هذا وعليه مذهب النصارى في اتحاد الالاهوت بناسوت<sup>(٤)</sup> عيسى عليه السلام حتى سماه بعضهم إليها وبعضهم ابن الإله وبعضهم قالوا هو

(١) الحلول ؛ أي : حلول الذات الإلهية في الإنسان ؛ فيتحد فيه الالاهوت بالناسوت ! وهي فلسفة هندية (بوذية) قديمة ؛ ثم يتوارث ذلك في السلالة والذرية .

(٢) الحلاج : صلب أيام الخليفة المقتدر العباسى سنة ٣٠٩ هـ . كان كما قال عنه ابن النديم : محتاباً يتعاطى مذاهب الصوفية ، ويدعى كل علم جوراً على السلاطين ، مرتكيًّا للعظائم ويراه آخرون فيلسوفاً إشراقياً ، يقول بالحلول .

(٣) أبو يزيد البسطامي : طيفور بن عيسى البسطامي - أبو يزيد ، ويقال : بايزيد زاهد مشهور ، له أخبار كثيرة . نسبة إلى «بسطام» بلدة بين خراسان والعراق ، أصله منها ووفاته فيها (١٨٨-٢٦١) هـ .

(٤) الناسوت : الجانب البشرى الإنسانى فى كيان ابن آدم (الماديات التربية) .

نصف الإله، واتفقوا على أنه لما قتل إنما قتل منه الناسوت دون الالهوت، كيف وقد تخيل جماعة من الروافض ذلك في على رضي الله عنه وزعموا أنه الإله<sup>(١)</sup>. وكان ذلك في زمانه حتى أمر بحراثتهم بالنار، فلم يرجعوا وقالوا: بهذا يبين صدقنا في قولنا إنه الإله لأن رسول الله ﷺ قال: «لا يعذب بالنار إلا ربها». فبهذا يبين أن بطلان هذا المذهب ليس بضروري، ولكنه ضرب من الحماقة، ويعرف بطلانه بالنظر العقلى، كما يعرف بطلان مذهبهم، فإذا قد بطل قولهم: لا مدعى للعصمة سوى أصحابنا، بل قد ظهر من يدعى العصمة وزيادة.

(الوجه الثاني) في الجواب عن قولهم إن بطلان مذهبهم معلوم ضرورة، ولا فرق بين ما يعرف بطلانه ضرورة وبين ما يعرف بطلانه مشاهدة أو توافرًا، وعدم العصمة فيمن ادعتم عصمتكم معلوم بمشاهدة ما ينافق الشرع من وجوه: أولها جمع الأموال وأخذ الضرائب والمواصير<sup>(٢)</sup> واستئداء<sup>(٣)</sup> الخراجات الباطلة وهو الأمر المتواتر في جميع الأقطار؛ ثم الترفه في العيش، والاستكثار من أسباب الزينة، والإسراف في وجوه التجميل واستعمال الثياب الفاخرة من الإبريم<sup>(٤)</sup> وغيرها؛ وعدالة الشهادة فتحرم بعشر عشر ذلك، فكيف العصمة! فإن أنكروا هذه الأحوال أنكروا ما شاهده خلق كثير من تلك الأقطار وتوافر على لسانهم إلى سائر الأمصار. ولذلك لا ترى لأحد من أهل تلك البلاد اعتراراً وانخداعاً بهذه التلبيسات لمشاهدتهم ما ينافقها. ومن وجوه حيلهم أنهم لا يبشوون الدعوة إلا في بلاد نائية، يحتاج المستجيب إلى قطع مسافة شاسعة لو اعترضت له ريبة فيها، حتى تدفعه العوائق عن النهضة والرحلة. فإنهم لو شاهدوا لانكشف لهم عوار تلك التلبيسات المزخرفة والحيل الملفقة.

(١) ذكرنا من قبل أن ابن السوداء - عبد الله بن سبأ اليهودي الأصل؛ كان أول من زعم ذلك في على - كرم الله وجهه ..

(٢) المواصير : أقل العطاء.

(٣) استئداء : طلب الأداء.

(٤) الإبريم : كلمة معربة؛ فارسية الأصل؛ نوع من القماش الحريري الفاخر.

أما (المقدمة الثانية) وهى قولهم : إذا بان أن المدعى للعصمة مهما كان واحداً وقع الاستغناء عن الاستدلال على كونه معصوماً؛ فصاحبنا إذا هو المدعى للعصمة وحده؛ فإذاً هو الإمام المعصوم؛ فهذه مقدمة تكذبهم فيها ، ولا نسلم أن أصحابهم يدعى لنفسه العصمة ، فإنما لم نسمعه البتة ، ولم يتوارد إلينا من لسان من سمعه منه ، بل إنما سمع ذلك من آحاد دعاتهم وليسوا معصومين ولا هم بالغون حد التواتر ، ولو أنهم بلغوا حد التواتر فلا يحصل العلم بقولهم وخبرهم لوجهين : أحدهما أن المشافهين لهذه الدعوة من جهة أصحابهم قليل ، فإنه محتاج لا يظهر إلا للخواص ، ثم لا يشافه بالخطاب إلا خواص الخواص ، ثم لا يفتشي هذه الدعوة إلا مع خاص من جملة خواص الخواص ، فالذين يسمعون عنه لا يبلغون عدد التواتر ؛ وإن بلغوا فككلهم إن انتشروا لم يكن في بلدة منهم إلا واحد؛ وأكثر البلاد أيضاً يخلو عن آحادهم .

الوجه الثانى : أنهم وإن بلغوا حد التواتر فقد فقد شرط التواتر فى خبرهم ، إذ شرط ذلك الخبر ألا يتعلق بواقعة ينتشر التواتر فيها من طائفة كبيرة لمصلحة جامعة لهم ، كما يتعلق بالسياسات . فإن أهل معسکر واحد قد يجمعهم غرض واحد فيحدثون على التطابق بشيء واحد ، ولا يورث ذلك العلم ، ورب واحد أو اثنين يخبر عن أمر فيعلم أنه لا يجمعهما غرض فيحصل له العلم ، وهؤلاء الدعاة لعلهم قد تواطئوا على هذا الاختراع ليتوصلوا به إلى استتباع العوام واستباحة أموالهم ، فيتوصلون بها إلى آمالهم .

وعلى الجملة فحسنظن أصحابهم يقتضى تكذبهم ، فإنهم لو حدثوا بذلك عن مريض في دار المرضى لاعتقدنا كذبه ، إلا أن يعتقد الجنون في ذلك المريض ، فإذا لا يدعى عاقل العصمة عن المحرمات وتناول المحظورات مع مشاهدة أهل العلم تناوله لها ومبادرته لها ، فأقل آثار العقل الحباء عن فضيحة الاجتراء ؛ ومن تحلى بغیر ما هو فيه ، وكان ذلك جلياً ظاهراً لمن يتأمل فيه ، استدل به على اختلال

عقله . فإذاً ليس يبين لنا صدقهم في نسبتهم هذه الدعوى إلى أصحابهم ، وهى مقدمتهم الأخيرة .

فإن قيل : لو أنكر الناس في أطراف العالم في عصر رسول الله ﷺ صدق الدعاء من رسول الله وقالوا لا نصدقكم في قولكم إن محمدًا يدعى الرسالة ، بل لا يظن بعقله ذلك . - ماذا كان يقال لهم ؟ - قلنا : بئس ما شبّهتم الملائكة بالحدادين ، إذ لا مساواة فإنه ﷺ كان ظاهراً بنفسه وأشياعه ، مبرزاً للقتال ، متربداً في الأقطار ، مُظهراً للدعوة على ملاً من الناس غير محتجب ولا مستتر ، ثم كان يظهر المعجزات الخارقة للعادة ، فانتشرت دعوته لانتشار خروجه ومقاتلته وانتشار وجوده ؛ وليس الآن في أصحابكم كذلك . نعم ، توادر وجوده وترشحه مع آباءه للخلافة ودعواهم أنهم أولى بها من غيرهم ، أما دعواه ودعوى من سبق من آباءه العصمة عن المعااصى وعن الخطأ والزلل والسوء ومعرفة الحق في جميع أسرار العقليات والشرعيات ، فلم يظهر ذلك لنا ، بل لم تظهر دعواه العلم أصلاً بغير من الفنون كالفقه أو الكلام أو الفلسفة على الوجه الذي يدعى به آحاد العلماء في البلاد . فكيف ظهرت دعواه معرفة أسرار النبوة والاطلاع على علوم الدنيا والآخرة ؟ ! وهذا ما توافق على اختراعه توصلاً إلى استدراج المستجيب وخداعه .

هذا تمام الرد عليهم في المقدمات تفصيلاً ، مع أن في المنهج الأول المنطوى على الرد عليهم جملة كافية ومقنعة . ولم يبق إلا القول في إفساد أدلةهم المذكورة لإبطال النظر .

أما (الدلالة الأولى) وهي قولهم من صدق عقله فقد كذبه إذ صدق عقل خصميه ، وخصمه يصرح بتكتيشه . فنقول : هذا تخيل باطل من وجوه :

الأول المعارضة بمثال ، وهو أنا نقول : نحن صدقنا العقول في نظرياتها ، وأنتم صدقتموها في ضرورياتها ؛ وخصوصكم من السوفسطائية يكذبونكم فيها ، فإن اقتضى ذلك لزوم الاعتراف بكذب العلوم الضرورية لزمنا من خلافكم الاعتراف

بكذب العلوم النظرية؛ فإن العقل إن صدق في الضروريات، فما بال عقل السوفسطائية كذب؟ وما الفرق بين عقلكم وعقلكم؟ أتفقولون إن ذلك منهم حماقة وسوء مزاج؟ - قلنا: وكذلك حالكم في إنكار النظريات، وهو كمن ينكر الحسابيات من العلوم؛ فإنه لا يشككنا في البراهين الحسابية وإن كان البليد لا يفهم، ومنكر النظر أصلاً يجحده؛ ولكن طريقنا معه أن نورد عليه المقدمات، وهي ضرورية، فإذا أدركها أدرك النتيجة فكذلك خصمنا إذا كذبنا في مسألة من المسائل كإنكار ثبوت واجب الوجود عرضنا عليه مقدمات القياس الدالة عليه وقلنا: أتماري في قولنا: لا شك في أصل الوجود؟ أو في قولنا: إن كل موجود إما جائز وإما واجب؟ أم في قولنا: إن كان واجباً فقد ثبت واجب الوجود؟ أم في قولنا: إن كان جائزاً فكل جائز مستند إلى واجب الوجود في آخر الأمر لا محالة؟ - وإذا لم يمكنه التشكيك في المقدمات لم يمكنه التشكيك في النتيجة، وإنما يختلف الناس فيها لأن الفطرة غير كافية في تعريف الترتيب لهذه المقدمات، بل لابد من تعلمها من الأفضل، وذلك الفاضل لا بد أن يكون تعلم أكثرها أو استئثر باستنباط بعضها، وهكذا حتى يتنهى الأمر إلى معلم معصوم هو نبى موحى إليه من جهة الله تعالى، هكذا تكون العلوم كلها.

فإن زعموا أنكم اعترفتم بالحاجة إلى المعلم ومن لم يعترف فهو معاند للمشاهدة، فالافتقار إليه معترف به، ولكنه كالافتقار إليه في علم الحساب، فإنه لا يحتاج فيه إلى معصوم، إذ لا تقليد فيه، ولكن يحتاج إلى حاسب يتبه على طريق النظر، فإذا تنبه المعلم ساوي المعلم في العلم الضروري المستفاد من المقدمات بعضها على بعض . ولا شك في أن معلم الحساب أيضاً يعلم أكثر مما يعلم، وإن استقل باستنباط ترتيب البعض، وكذا القول في معلم المعلم إلى أن يتنهى مبدأ العلم الحسابي إلى نبى من الأنبياء مؤيد بالوحي والمعجزة، ولكن بعد إفاضة الله علم الحساب فيما بين الخلق استغنى في تعلمه عن معلم معصوم، فكذا العلوم العقلية النظرية، ولا فرق .

(الاعتراض الثاني) أن يقال لهم: أنكرتم من خصوكم تصديق العقل في نظره واخترتم تكذيبه، فبماذا تعرفون الحق وتميزون بينه وبين الباطل؟ أبضوررة العقل ولا سبيل إلى دعواها، أو بنظره فتضطرون إلى الرجوع إلى النظر؟ فقد صدقتموه إذاً بعد تكذيبه فتناقض كلامكم. فإن قلتم: نحن نأخذه من الإمام المعصوم - قلنا: وبم تعرفون صدقه؟ فإن قلتم: لأنه معصوم، قلنا: وبم تعرفون عصمه؟ - فإن قلتم بضرورة العقل لم يخف عليكم خزيكم وعرفتكم في الباطن من أنفسكم خلاف ما أظهرتم، فإن عصمة رسول الله ﷺ مع معجزته لم تعرف بضرورة العقل، حتى أنكر رسالته طوائف، بل أنكر بعثة الرسل جميع البراهمة<sup>(١)</sup>، وأنكر الأكثرون من المسلمين عصمة الأنبياء، واستدلوا بقوله تعالى: «وَعَصَى آدُمَ رَبَّهُ فَغَوَى» [طه: ١٢١]. إلى غير ذلك مما اشتمل القرآن على حكايته من أحوال الأنبياء. فإذا لم تعرف عصمة صاحب المعجزة ضرورة فكيف تعرف عصمة أصحابكم ضرورة؟

فإن قيل: نحن نعرفه بالنظر، ولكن النظر تعلم منه، والنظر ينقسم إلى صحيح وفاسد؛ وتمييز صحيحة عن فاسده ممتنع على كافة الخلق إلا على الإمام الحق، فهذا الميزان الموضح للفرقان بين الشبهة والبرهان، فقد عرفنا صحة النظر الذي استخدمنا منه فاطمأنت نفوسنا إليه بتزكيته وتعليمه.

قلنا: والنظر الذي علمكموه هل افتقرتم في فهمه إلى تأمل، أم هو مدرك على البديهة؟ فإن ادعitem البديهة فما أشد جهلكم إذ يرجع حاصله إلى أن معرفة عصمه عرفت بالبديهة، وهو كذب صريح<sup>٢</sup>. وإن افتقرتم إلى التأمل فذلك التأمل يعرف بالعقل، أم لا؟ ولابد أن يقال: إنه بالعقل. فنقول: والعقل إذا قضى عند التأمل بقضية فهو صادق أم لا؟ فإن قالوا: لا، فلم صدقوه؟ وإن قالوا: نعم هو صادق، فقد أبطلوا أصل مذهبهم وهو قولهم: إن العقول لا سبيل إلى تصدقها.

(١) البراهمة: إحدى الطوائف اللاحادية القديمة: مشوشها في الهند.

فإن قيل : الإمام يعرف من بواسطه أسرار الله أموراً إذا ذكرها حصل للمتعلم عند سماعها علم بديهي ضروري بصدقه ، ويستغني به عن تدقيق النظر والتأمل .

فنقول : رسول الله ﷺ هل عرف ذلك ، ألم لا؟ فإن قلتم : لا - فقد فضلتم الخليفة على الأصل ؟ وإن قلتم : نعم ؟ فلم أخفها ، وهلا أظهرها وأفشاها ، حتى كانت العقول تضطر على البديهة إلى ذكرها وكانت تتسرع إلى التصديق له في دعاويه ؟ ولم ترك طوائف الخلق مضطربين في مغاصات الشبه متعرشرين في أذيال الضلالات ، مجاهدين بأموالهم وأنفسهم في نصرة الخيالات الباطلة ؟ كيف وأنتم إذا تعلتم من إمامكم ذلك ، وقدرتم على ذكره حتى يعرف بالبديهة صدقه فتلك الدقيقة لماذا أخفيت ، ولأى يوم أجلت ؟ وكتمان الدين من أكبر الكبائر ؟ ثم كيف انقسم المستمعون فنون ضلالكم : إلى قائل مستمع ، وراد ، ومنخدع ، ومتبه ؟ وهلا أسلك الكل في ريبة التصديق والانقياد ؟ وعلى الجملة فدعوى مثل هذا الكلام لا تدل إلا على الوقاحة وقلة الحباء ؛ وإنما فحن بالضرورة نعلم أنكم على البديهة لم تدركوا صدق إمامكم وعصمته ، ولكنكم ربما تضطرون ، في تمشية التلبيس ، إلى خلط جلباب الحباء ؛ وكذلك يفعل الله بذوى الضلال والأهواء فنعواذ بالله من سقطة الأغبياء ، فيما هذه الكذبة الصادرة منكم قوله تعالى أو عشرة تقال ، أو خدعة يسبق إليها الجهال فضلا عن أفال الرجال .

(الاعتراض الثالث) وهو أن نقول للمرشد مثلاً ، إذا شك في صحة النظر واستدل بالاختلاف المجمل : ينبغي أن تعين المسألة التي تشكي فيها فإن المسائل منقسمة إلى ما لا يمكن أن يعلم بنظر العقل ، وإلى ما يمكن أن يعلم علمأً ظنناً ، وإلى ما يعلم يقينياً ، ولا معنى لقبول السؤال المجمل ، بل لا بد من تعين المسألة التي فيها الإشكال حتى يكشف الغطاء عنها وينبه السائل على أن المخالف فيها جهل وجه ترتيب المقدمات المتوجة له ، ونحن لا ندعى الآن

المعرفة إلا في مسائلتين: إحداهما وجود الصانع الواجب الوجود المستغنى عن الصانع والمدبر؛ والثانية: صدق الرسول. ويكتفينا في باقي المسائل أن نتلقاها تقليداً من الرسول ﷺ. فهذا القدر الذي لا بد منه في الدين. وباقى العلوم لا يتعين تحصيلها، بل الخلق مستغلون عنها وإن كان ذلك ممكناً كالعلوم الحسابية والطبية والنحوية والفلسفية، وهاتان المسألتان نعرفهما يقيناً.

أما ثبوت واجب الوجود في المقدمات التي عرفناها؛ وأما صدق الرسول في مقدمات تماثلها، ومن أحاط بهالـم يشك فيها، وعلم غلط المخالف فيها، كما يعلم غلط المحاسب في الحساب، وخصوصـنا أيضاً مضطـرون إلى معرفـة هاتـين المسـألـتين بالـنظـر، وإلا فـقولـ النـبـي لا يـغـنىـ فـيهـماـ، فـكـيفـ يـغـنىـ فـيهـماـ قـوـلـ المعـصـومـ؟

فإن قيل: معرفـةـ صـفـاتـ اللـهـ وـمـعـرـفـةـ الشـرـائـعـ وـمـعـرـفـةـ الـحـشـرـ وـالـنـشـرـ. كلـ ذـلـكـ لـابـدـ مـنـهـ، فـمـنـ أـيـنـ يـعـرـفـ؟ـ قـلـنـاـ: يـتـعـلـمـ مـنـ النـبـيـ ﷺـ المعـصـومـ المؤـيدـ بـالـمعـجـزـةـ وـنـصـدـقـهـ فـيـمـاـ يـخـبـرـ عـنـهـ كـمـاـ تـقـلـدـونـ أـنـتـمـ صـاحـبـكـمـ الذـيـ لـاـ عـصـمـةـ لـهـ وـلـاـ مـعـجـزـةــ.

فإن قيل: وبـمـ تـفـهـمـونـ كـلـامـهـ؟ـ قـلـنـاـ: بـمـ نـفـهـمـ بـهـ كـلـامـكـمـ هـذـاـ فـيـ أـسـئـلـتـكـمـ، وـتـفـهـمـونـ كـلـامـنـاـ فـيـ أـجـوـبـتـنـاـ، وـهـوـ مـعـرـفـةـ الـلـغـةـ وـمـوـضـوـعـ الـأـلـفـاظـ، كـمـاـ تـفـهـمـونـ أـنـتـمـ مـنـ الـمـعـصـومـ عـنـدـكـمـ، فـإـنـ قـيـلـ: فـفـيـ كـلـامـ الرـسـولـ وـفـيـ الـقـرـآنـ الـمـشـكـلـاتـ وـالـمـجـمـلـاتـ كـحـرـوفـ أـوـاـئـلـ السـوـرـ، وـالـمـتـشـابـهـ كـأـمـرـ الـقـيـامـةــ. فـمـنـ يـطـلـعـكـمـ عـلـىـ تـأـوـيـلـهـ وـالـعـقـلـ لـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ؟ـ

قلـنـاـ: لـلـأـلـفـاظـ الـشـرـعـيـةـ ثـلـاثـةـ أـقـسـامـ: الـأـلـفـاظـ صـرـيـحةـ لـاـ يـتـطـرـقـ إـلـيـهـ الـاحـتمـالـ فـلـاـ حـاجـةـ فـيـهـ إـلـىـ مـعـلـمـ، بـلـ نـفـهـمـهـاـ كـمـاـ تـفـهـمـونـ أـنـتـمـ كـلـامـ الـمـعـلـمـ الـمـعـصـومـ، إـذـ لـوـ اـقـتـصـرـ صـرـيـحـ كـلـامـ الشـارـعـ إـلـىـ مـعـلـمـ وـمـؤـولـ لـاـقـتـصـرـ صـرـيـحـ كـلـامـ الـمـعـلـمـ الـمـعـصـومـ إـلـىـ مـؤـولـ وـمـعـلـمـ آـخـرـ، وـلـتـسـلـسـلـ إـلـىـ غـيـرـ نـهـاـيـةــ.

الثانى : ألفاظ مجملة ومتتشابهة كحروف أوائل السور فمعاناتها لا يمكن أن تدرك بالعقل ، إذ اللغات تعرف بالاصطلاح ، ولم يسبق اصطلاح من الخلق على حروف التهجى ، وإن «الر» و«حم عسى» عبارة عماداً؟ فالمعصوم أيضاً لا يفهمه ، وإنما يفهم ذلك من الله تعالى إذا بين المراد به على لسان رسوله فيفهم ذلك سماعاً ، وذلك لا يخلو إما : أن لم يذكره الرسول لأنه لا حاجة إلى معرفته ، ولم يكلف الخلق به ؛ فالمعصوم شريك في أنه لا يعرفه إذ لم يسمعه من الرسول وإن عرفه وذكره فقد ذكر ما بالخلق مندوحة عن معرفته ، فإنهم لم يكلفوه . وإن ذكره الرسول فقد اشترك في معرفته من بلغه الخبر - متواتراً كان أو آحاداً ، وفيه عن ابن عباس وجماعة من المفسرين نقل ، فإن كان متواتراً أفاد علمًا ، وإلا أفاد ظناً ، والظن فيه كاف ، بل لا حاجة إلى معرفته فإنه لا تكليف فيه ، وأما وقت القيمة فلم يذكره الله تعالى ، ولا ذكره رسوله عليه السلام ، وإنما يجب التصديق بأصل القيمة ولا يجب معرفة وقتها ، بل مصلحة الخلق في إخفائها عنهم ولذلك طوى منهم .

فالمعصوم من أين عرف ذلك الكلام ولم يذكره الله ولا رسوله ، ولا مجال لضرورة العقل ولا لنظره في تعين الوقت؟ ثم لنقدر أنه عرف ذلك وزعم أنه ذكره سرّاً مع على بن أبي طالب - رضي الله عنه - وذكره كل إمام مع سوسيه فأى فائدة للخلق فيه وهو سرّ لا يجوز أن يذكر إلا مع الأئمة؟ فإن ذكره معصومكم وأفشي هذا السر الذي أمر الله تعالى بكتمانه إذ قال تعالى : «أَكَادُ أَخْفِيهَا» [طه: ١٥] ، كان معانداً لله ورسوله ؛ وإن كان لا يفشيه فكيف يتعلم منه ما لا يجوز تعليمه؟ فدلل على أن الأمور العقلية محتاجة إلى التعليم . ولكن المعلم إن كان يتبه على طريق النظر فيه فلا يشترط عصمته ؛ وإن كان يقلد من غير دليل فلا بد أن تعرف بالمعجزة عصمته وهو النبي ، وناهيك به معلماً ، فلا حاجة إلى غيره .

القسم الثالث : الألفاظ التي ليست مجملة ولا صريحة ، ولكنها ظاهرة فإنها تشير

ظناً، ويكتفى بالظن في ذلك القبيل والفن ، وسواء كان ذلك في الفقهيات وأمور الآخرة أو صفات الله فليس يجب على الخلق إلا أن يعتقدوا التوحيد، والألفاظ فيه صريحة ، وأن يعتقدوا أنه قادر عليم سميع بصير ليس كمثله شيء . وكل ذلك اشتمل القرآن عليه ، وهو مصحح به .

أما النظر في كيفية هذه الصفات وحقيقة أنها تساوى قدرتنا وعلمنا وبصرنا أم لاـ فقوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] دالٌ على نفي المماثلة لسائر الموجودات ، وهذا قد اكتفى من الخلق به ، فلا حاجة بهم إلى معصوم . نعم ! الناظر فيه والمستدل عليه بالأدلة العقلية قد يتوصل إلى اليقين في بعض ما ينظر فيه إلى الظن في بعضه ؛ ويختلف ذلك باختلاف الذكاء والفهمة واختلاف العوائق والبواعث ومساعدة التوفيق في النظر ، والعارف يذوق اليقين . وإذا تيقن لم يتمار فيه ، ولم يشككه قصور غيره عن الدرك ، وربما تضعف نفسه ، ويشككه خلاف غيره . وكل ذلك لا مضرة له ، لأنه ليس مأموراً به ، والمعصوم لا يغنى عنه شيئاً لو تابعه ، فإن محض التقليد لا يكفيه ، وإن ذكر وجه الدليل فذلك لا يختلف صدوره عن معصوم أو غيره كما سبق .

وأما (الدلالة الثانية) وهي قولهم : إذا جاءكم مسترشد متخير وسألكم عن العلوم الدينية أفتتحيلونه على عقله ليستقل بالنظر وهو عاجز ، أو تأمرونه باتباعكم في مذهبكم وينازعكم المعتزلى والفلسفى وكذا سائر الفرق . فبماذا يتميز مذهب عن مذهب وفرقة عن فرقة ؟

فالجواب من وجهين (الأول) هو أنا نقول لهم : لو جاءكم متخير في أصل وجود الصانع وصدق الأنبياء ؛ انقلب عليكم هذا الإشكال ، فماذا تقولون ؟ إن ذكرتم دليلاً عقلياً لم ثق بنظره ، وإن ردتموه إلى عقله فكمثال ، فعساكم تشفون غليله بالحالة على المعصوم ، فما أبرد هذا الشفاء ؟ فإنه يقول : قدروني قد جئت مسترشداً في زمان محمد بن عبد الله ومعه معجزته ، فمعصومكم لا يقدر على معجزة ؟ أو قدرروا

أنى شاهدت معصوكم قلب العصا ثعباناً، أو أحيا الموتى، أو أبرأ الأكمه والأبرص وأنا أشاهده، فلا يبين لى صدقه بضرورة العقل ولا أثق بالنظر. وكم من أصناف الخلائق شاهدوا ذلك وأنكروه، فحمله بعضهم على السحر والخرقة، وبعضهم على غيره، فلعلكم تشعرون غصته بأن تقولوا له: قلد الإمام المعصوم ولا تسأل عن السبب؛ فيقول: ولم لا أقلد المخالفين لكم فى إنكار النبوة والعصمة، وهل بينهما فرق من طول لحية أو بياض وجه -إلى غير ذلك مما هنوا به؟! وهذا قلب لو اجتمع أولهم مع آخرهم على الخلاص منه دون الأمر بالتفكير والنظر فى الدليل لم يجدوا إليه سبيلاً.

(الجواب الثاني) وهو التحقيق: هو آنما نقول للمسترشد : ماذا تطلب؟ فإن كنت تطلب العلوم كلها، فما أشد فضولك وأعظم خطبك وأطول أملك! فاشتغل من العلوم بما يهمك: وإن قال: أريد ما يهمنى . قلنا: ولا مهم إلا معرفة الله ورسوله؛ وهذا معنى قوله: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله»، فهاتان مسألتان يسهل علينا تعليمك إياهما، عند ذلك تذكر له المقدمات الضرورية التى ذكرناها فى إثبات واجب الوجود، ثم مثلها فى دلالة المعجزة على صدق الرسول، فإن زعم أن خلاف المخالفين هو الذى يشکكنى فى هذه المعرفة، فأتبعكم أو أتبع مخالفيكم؟ فنقول له: لا تتبعنا ولا تتبع مخالفينا، فإن تعلم طريق التقليد مباح ، والتقليد فى التبيّن غير موثوق به . فشكك فى أى مقدمة من مقدماتنا: أفى قولنا إن أصل الوجود معترف به؟ فإن كان كذلك فعلاجك فى دار المرضى فإن هذا من سوء المزاج، فإن من شك فى أصل الوجود فقد شك أولاً فى وجود نفسه ، وإن قلت: لا أشك فى هذا بخلاف السوفسطائية ، قلنا: فقد تيقنت مقدمة واحدة ، فهل تشک فى الثانية وهي قولنا: إن كان هذا الوجود واجباً فقد ثبت واجب الوجود، فنقول: هذا أيضاً ضروريُّ، قلنا: فهل تشک فى قولنا إن كان جائزًا فلا يتخصص أحد طرفى الجواز من الطرف المماثل له إلا بمخصص ، فهذه أيضاً مقدمة ضرورية عند من يدرك معنى اللفظ؛ وإن كان فيه توقف فالتوقف فى درك مراد المتكلم من

لزوم الوحدة، وانقسموا في الحق والباطل. وإذا قلنا: الخمسة والخمسة عشرة، أم لا؟ فقولنا: لا، نفي واحد، كقولنا عشرة: إثبات واحد، ثم اختلفنا فكان أحدهما حقاً والأخر باطلأ. فإن قلتم: إن قولكم عشرة لا يمكنكم أن تقسم وتفصل إلا بواحد وقولكم لا يفصل بالتسعة والساعة وسائر الأعداد فيه الكثرة؟ قلنا: ولزوم الكثرة في مثل هذا التفصيل لا يدل على البطلان، فإننا إذا عمدنا إلى جسمين متقاربين قلنا: إنهم متساويان أم لا؟ فقولنا: متساويان واحد وهو باطل، ولا يمكن أن يفصل إلا بواحد، وقولنا: لا، إذ قلنا متفاوتان، حق، وهو واحد ويقبل التفصيل بما ينقسم إلى الحق والباطل، إذ يقال: هذا الجسم مفاؤت لذلك الجسم، أى هو أكبر؟ أو يفسر بأنه أصغر والحق أحدهما والباطل يقابله في كونه واحداً وفي مشاركته في الاندراج تحت لفظ واحد هو حق يدل على أن ما ذكره ت bliس.

(الجواب الثالث) عن قولهم إن الكثرة أمارة الباطل، فمذهبنا واحد لا كثرة فيه، وإنما الكثرة في الأشخاص الذين اجتمعوا على مسألة ثم افترقوا في مسائل؛ فلم يقبلوا هذا بكثرة في جواب المسألة وهو في قولنا: كم الخمسة والخمسة؟ بل ورأيه من المذهب أن يفتى في مسألة واحدة بفتاوي كثيرة متناقضية؛ فعند ذلك يقال: الكثرة دليل الباطل؛ ولسنا نفتى في كل مسألة إلا بواحد، فإننا نقول: الله واحد، ومحمد ﷺ رسوله، وهو صادق ومؤيد بالمعجزة فهذه فتوى واحدة فلتكن حقاً؛ وإن كان باطل فهو موافق لمذهبهم.

وقولنا: إن نظر العقل طريق يوصل إلى درك ما لا يدرك اضطراراً، مذهب واحد لا كثرة فيه فليكن حقاً، كما أن قولنا: العلوم الحسابية علوم صادقة، قول واحد وكان حقاً. ولitetعجب من إبعادهم في الت bliس إذأخذوا لفظة «الكثرة» وهي لفظة مضافة مشتركة، تارة يراد بها الكثرة في الأجروبة عن مسألة واحدة كالجواب عن الخمسة والخمسة، والساعة والساعة وغيرها، وتارة تطلق ويراد كثرة الأشخاص

المتفقين في مذهب والمخالفين فيه، فرأوا مفارقة الباطل للكثرة المضافة إلى عدد الأجروية في مسألة واحدة، فاستدلوا به على بطلان قول واحد في مسألة واحدة اجتمع عليها جماعة كثيرة اختلفت كلمتهم في مسائل سوى تلك المشكلة.

ولكن هذا وإن كان تبليساً بعيداً عن المحصل فمقصود واضعه التبليس على العوام، وذلك مما يتوقع رواجه، فالحيلة على العوام في استدراجهم ليست ممتنعة على جماعة من الحمقى قد ادعوا الربوبية؛ فكيف تتعرّس عن غيرها! وأما قول الله تعالى : «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا» [النساء : ٨٢] ، فهو من هذا الطراز في التبليس ، فإن المراد به تناقض الكلمات في المتكلم الواحد إذا تناقض كلامه فسد؛ ونحن لم يتناقض كلام الواحد منا في مسألة ، بل اجتمع طائفة على مسألة وهي إثبات النظر ، كما اجتمع طائفة على التعليم وإثباته ، ثم اختلفوا في مسائل آخر . فأين هذا من اختلاف الكلام الواحد؟ !

فإن قيل : المتعلمون إذا أجمعوا على التعليم وعلى معلم واحد وأصغوا بأجمعهم إليه لم يكن بينهم خلاف وإن كانوا ألف ألف ، قلنا : والناذرون إذا أجمعوا على النظر في الدليل وعلى تعين دليل واحد في كل مسألة ووقفوا عليها لم يتصور بينهم خلاف . فإن قلت : فكم من ناظر في ذلك الدليل بعينه قد خالٍ؟ ! قلنا فكم من مصعّب إلى معلمكم وقد خالٍ؟ ! فإن قلت : لأنه لم يصدقه في كونه معصوماً ، قلنا : ولأن الناظر لم يعرف وجه دلالة الدليل ، فإن قلت : ربما يعرف وجه الدلالة ثم ينكر ، قلنا : هذا لا يتصور إلا عناداً ، كما يعتقد واحد كون الإمام المعصوم حقاً ثم يخالفه فلا يكون ذلك إلا عن عناد ، ولا فرق بين المسلكين .

وأما (الدلالة الرابعة) وهي قولهم إن كان لا يدرك الناظر المساواة بينه وبين خصميه في الاعتقاد ، فلم يدرك المساواة بين حاليه؟ وكم من مسألة اعتقدها نظراً ثم تغير اعتقاده ، فبم يعرف أن الثاني ليس كالأول؟ قلنا : يعرف ذلك معرفة ضرورية لا يتمارى فيها . وهذا معتقدكم أيضاً في مثالين ، ولا كلام أقوى من

القلب<sup>(١)</sup> والمعارضة فى مثل هذه المقالات؛ فإن عادتهم مديدة الاعتصام إلى إشكالات لا تختص بمذهب فريق. فيحiron عقول العوام به ويختلرون أنه من خاصة مذهب مخالفيهم، والعامى المسكين متى يتتبه لانقلاب ذلك عليه فى مذهبه! فنقول: هذا القائل اعتقد مذهب التعليم وإبطال النظر تقليداً ساماً من أبويه، أو سمع من الآبوين مذهبآ ثم تتبه بعد ذلك لبطلانه؟ فإن قال: اعتقدته ساماً من الآبوين، قلنا: وأولاد النصارى واليهود والمجوس وأولاد مخالفيكم فى مسألة النظر وقع نشوؤهم على خلاف معتقدكم، فبماذا تفرقون به بين أنفسكم وبينهم؟ أبطول اللحى أو سواد الوجه، أم بسبب غيره والتقليد شامل؟

وإن قلت: لا، بل اعتقدنا مذهبكم ثم تركنا التقليد وتبهنا الصحة مذهب التعليم، قلنا: تباهتم ببطلان مذهبنا: على البديهة، أو بنظر العقل؟ فإن كان على البديهة فكيف خفى عليكم البديهي فى أول أمركم وعلى آباءكم وعلىنا ونحن العقلاة وقد طبقنا وجه الأرض ذات الطول والعرض؟ وإن عرفتم ذلك بنظركم فلم وثبتتم بالنظر ولعل حالكم اللاحقة كحال السابقة، فما الفارق؟ فإن قلت: عرفنا من المعلم، قلنا: إن كان تقليداً فما الفرق بين التقليد للأول، وبين تقليدكم وتقليد طوائف المخالفين من اليهود والنصارى والمجوس والمسلمين؟ وإن فهمتم بالنظر فما الفرق بينكم وبين سائر النظار؟ وهذا مما لا جواب عنه إلا أن يقال: بالضرورة ندرك التفرقة بين ما عُلِمَ يقيناً لا يمكن فيه الخطأ، وبين ما يمكن، فهكذا جوابنا.

المثال الثاني: إن من غلط فى مسألة حسابية ثم تتبه لها: هل يتصور أن يزول شكه بعد التنبية؟ نجيب: أنه ليس مخطئاً وأن الخطأ غير جائز عليه؛ وإنما كان الخطأ فيما تقدم لمقدمة شذت عنه، فإن قلت: لا؛ فقد أنكرتم المشاهدة. وإن قلت: نعم، فبماذا تدرك التفرقة إلا بالضرورة؟! وقد انقلب الإشكال بعينه. وكيف

(١) القلب: رد الحجة عليه بمثلها.

تنكر ذلك وقد رأيت من يدعى الذكاء والفتنة في علم الحساب حكم بأن التيامن في القبلة واجب ببلد «نيسابور»، وأنه لابد من الميل عن محرابها المتفق عليه إلى اليمين . واستدل عليه بمقدمة مسلمة وهي أن الشمس تقف وسط السماء على سمت الرأس بمكة في أطول النهار وقت الزوال ، ثم قال : ترى الشمس في أطول النهار وقت الزوال بنيسابور مائلة قليلاً إلى يمين المستقبل في محرابها فليعلم أنه على سمت رأس الواقف بمكة ، وأن مكة مائلة إلى اليمين . فتابعه على ذلك جماعة من الحساب ، واعتقدوا أن ذلك هو الواجب بحكم هذا الدليل ، حتى تبهوا على محل الغلط فيه وإحلالهم بمقدمة أخرى ، وهي أن ذلك إنما يلزم لو كان وقت الزوال بنيسابور هو وقت الزوال بمكة ؟ وليس كذلك ، بل يقع بعد ساعة ، وتكون الشمس قد أخذت إلى صوب المغرب في جانب اليمين عرضاً ، فيرى وقت الزوال مائلاً عن قبلة نيسابور ، لأنه ليس وقت الزوال والغروب في جميع المواقع متفقاً ، ويعرف ذلك باختلاف ارتفاع القطبين وانخفاضهما ، بل باستثارهما وانكشفهما في البقاء المختلفة ، فهذا الغلط وأمثاله في الحساب أفيدل ذلك على أن النظر في الحساب ليس طريقة موصلاً إلى معرفة الحق ؟ ، أو يتشكك المتنبه بعدها فيقول : لعله شذت عنى مقدمة أخرى وأنا غافل عنها كما في الأول ، هذا لو فتح بابه فهو السفسطة الممحضة ويدعو ذلك إلى بطلان العلوم والاعتقادات كلها فكيف يبقى معه وجوب التعلم ومعرفة العصمة ، ومعرفة إبطال النظر !


وأما (الدلالة الخامسة) وهي قولهم إن صاحب الشرع عليه السلام قال : «الناجي من الفرق واحدة وهم أهل السنة والجماعة» ثم قال : «ما أنا الآن عليه وأصحابي» - فهذا من عجيب الاستدلالات فإنهم أنكروا النظر في الأدلة العقلية لاحتمال الخطأ فيه ، وأخذوا يتمسكون بأخبار الأحاديث والزيادات الشاذة فيها ، فأصل الخبر من قبيل الأحاديث وهذه الزيادة شاذة ، فهو ظن على ظن ؛ ثم هو لفظ محتمل من وجوه التأويل ما لا حصر له ، فإن ما كان عليه هو وأصحابه إن اشترط جميعه في الأقوال والأفعال والحركات والصناعات كان محالاً ؛ وإن أخذ بعضه فذلك البعض من

يعينه ويقدره؟ وكيف يدرك ضبطه، وهل يتصور ذلك إلا بظن ضعيف؟ وربما لا يرتضى مثله في الفقهيات مع خفة أمرها، فكيف يستدل على القطعيات بمثلها؟ على أنا نقول: هم كانوا على اتباع نبى مؤيد بالمعجزة. فلستم إذن من الفرقة الناجية، فإنكم اتبعتم من ليس هو نبى ولا مؤيداً بالمعجزة، فسيقولون: ليس تجب مساواته من كل وجه؟ قلنا: فنحن على مساواتهم من كل وجه: فإننا نأمر باتباع الكتاب والسنّة والاجتهداد عند العجز عن التمسك بهما، كما أمر معاذًا به، وكما استمر عليه الصحابة بعد وفاته من المشاورة والاجتهداد في الأمور، فالحديث قاض لنا بالنجاة ولكم بالهلاك، فإنكم انحرفتם عن اتباع النبي المعصوم إلى غيره، فإن قيل: ومعانى الكتاب والسنّة كيف تفهمونها؟ قلنا: قد بينا أنها ثلاثة أقسام: صريحة، وظاهرة، ومجملة؛ وبيننا أن معرفتنا لها كمعرفة سائر الصحابة، وكمعرفة من تدعون له العصمة من غير فرق. فإن قيل: وأنتم تدعون إلى نظر العقل، وما كان هذا من دأب الصحابة. قلنا: هيئات! فإننا ندعو إلى الاتباع، وإلى تصديق رسول الله ﷺ في قول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله. فمن صدق بذلك سبقاً إليه من غير منازعة ومجادلة فعنده كما يقنع رسول الله ﷺ به من أجلاف العرب.

والناس على ثلاثة أقسام: قسم هم العوام المقلدون نشوا على اعتقاد الحق سمعاً من آباءهم، فهم مقررون عليه بصحبة إسلامهم، الثاني: الكفار الذين نشوا على ضد الحق سمعاً عن آباءهم وتقلیداً؛ فهم مدعاونون عندنا إلى تقليد النبي المعصوم المؤيد بالمعجزة واتباع سنته وكتابه، وأنتم تدعونه إلى معصومكم. فليت شعرى! أينما أشبه بصحابة رسول الله ﷺ: أمن يدعو إلى النبي المؤيد بالمعجزة، أم من يدعو إلى من يدعى العصمة بشهوته من غير معجزة؟! - القسم الثالث: من فارق حيز المقلدين وعرف أن في التقليد خطراً خططاً، فصار لا يقنع به، فنحن ندعوه إلى النظر في خلق السموات والأرض ليعرف به الصانع، وإلى التفكير في معجزات النبي ﷺ ليعرف به صدقه، وأنتم تدعونه إلى تقليد المعصوم وتتكلذبون نظر العقل وتزخرفونه، فليت شعرى أى الدعوتين أوفق لدعوة أصحاب

رسول الله ﷺ ! فمتى قالوا للمسترشد المتششكك : إياك ونظر العقل وتأمله فإن فيه خطر الخطأ ، ولذلك اختلف الناظرون ؛ بل عليك أن تقلد ما تسمعه منا من غير بصيرة وتأمل ، هذا لو صدر من مجئون لضحك منه ، ولقليل له : لم نقلدك ولا نقلد من يكذبك ؟ فإذا طوى بساط الدليل المفرق بطريق النظر بينك وبين خصمك ، ولم يمكن درك التفرقة بالضرورة فبم تميز عن مخالفك المكذب ؟ ! فليت شعرى من فتح باب النظر الذى يسوق إلى معرفة الحق متبعاً فيه ما اشتتمل عليه القرآن من الحث على التدبر والتفكير فى الآيات وفي القرآن وعجز الخلق عن الإتيان بمثله واستدللاه به ، هو أقرب إلى موافقة الصحابة وأهل السنة والجماعة ، أو من يؤيis الخلق عن النظر فى الأدلة بالتكذيب حتى لا يبقى للدين عصام يتمسك به إلا الدعاوى المتعارضه ؟ وهل هذا إلا صنع من يريد أن يطفئ نور الله ويغطى شرع رسول الله ﷺ بسد طرقه المفضى إليه ؟ فإن قيل : فراكم تميلون تارة إلى الاتباع ، وتارة إلى النظر . قلت : هكذا تعتقده . ولكنك فى حق شخصين . فالذين سعدوا بالولادة بين المسلمين فأخذوا الحق تقليداً مستغنو عن النظر ؛ وكذا الكفار إذا تيسر لهم تصديق رسول الله ﷺ تقليداً ، كما كان يتيسر لأجلال العرب ، والذى يتشكك ويعرف غرر التقليد فلا بد له من معرفة صدقنا فى قولنا : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، ثم بعد هذا قدر على اتباع رسول الله ﷺ ولن يعرف التوحيد والنبوة إلا بالنظر فى دليله الذى دل عليه الصحابة ودعا الرسول الخلق به ؛ فإنه ما دعاهم بالتحكم المحسن والقهر المجرد ، بل بكشف سبل الأدلة . فهذا صورة القول مع كل متششك ؛ وإنما فليبرز الباطنى معتقده فى حقه وأنه كيف ينجو عن شكه إذا حسم عليه بباب التأمل والنظر !

فهذا حلّ هذه الشبهات . وهى أركعُ عند المحصل من أن يفتقر فى حلها إلى كل هذا الإطناب ، ولكن اغترار بعض الخلق به وظهور التلبيس فى هذا الزمان يتقااضى هذا الكشف والإيضاح . والله تعالى يوفقنا للعلم والعمل والرشد والإرشاد ، بمنه ولطفه .



## الباب السابع

# في إبطال تمسكهم بالنص في إثبات الإمامة والعصمة وفيه فصلان

### الفصل الأول

#### في تمسكهم بالنص على الإمامة

وقد عجزت طائفة منهم عن التمسك بطريق النظر لمناقضة ذلك مسلكهم في إبطال نظر العقل وإيجاب الاتباع، فعدلوا إلى منهج الإمامة بحيث استدلوا على إمامية علىــ رضى الله عنهــ!ــ بالنص وزعموا أنها مطردة في عترته؛ فطمع هؤلاء في التمسك بالنص مع مخالفة مذهبهم مذهب الإمامة، فزعموا أنهــ عليه السلامــ!ــ نص علىــ علىــ علىــ ولدهــ، حتى انتهىــ إلىــ الذيــ هوــ الآنــ متصدــ للإمامــةــ، بكونــهــ منــصــوصــاــعــلــيــهــ مــمــنــ كــانــ قــبــلــهــ.ــ وــهــذــاــغــيرــمــمــكــنــ لــهــذــهــ الفــرــقــةــ،ــ فــإــنــهــمــ بــيــنــ التــعــلــقــ فــيــهــ بــأــخــبــارــ آــحــادــ لــاــ تــورــثــ الــعــلــمــ وــلــاــ تــفــيــدــ الــيــقــينــ وــلــثــجــ الصــدــرــ،ــ بــلــ يــحــتــمــ فــيــ تــعــمــدــ الــكــذــبــ تــارــةــ وــالــغــلــطــ فــيــهــ أــخــرــىــ،ــ وــلــمــنــهــجــ هــؤــلــاءــ اــجــتــوــواــ طــرــقــ النــظــرــ فــيــ الــعــقــلــيــاتــ اــحــتــرــازــاــ عــمــاــ فــيــهــ مــنــ الــخــطــأــ فــكــيــفــ يــســتــبــ لــهــمــ التــمــســكــ بــأــخــبــارــ آــحــادــ فــيــضــطــرــوــنــ إــلــىــ دــعــوــىــ خــبــرــ مــتــوــاــتــرــ فــيــهــ مــنــ صــاحــبــ الشــرــعــ صــلــوــاتـ~ـ اللــهــ عــلــيــهــ،ــ تــجــرــىــ فــيــ الــوــضــوــحــ مــجــرــىــ الــخــبــرــ مــتــوــاــتــرــ فــيــ بــعــثــتــهــ وــدــعــوــتــهــ وــتــحــدــيــهــ بــالــنــبــوــةــ وــشــرــعــهــ الــصــلــوــاتـ~ـ الــخــمــسـ~ـ وــالــحــجـ~ـ وــالــصــومـ~ـ وــســائــرـ~ـ الــوــقــائــعـ~ـ الــمــســتــفــيــضــةـ~ـ.

ومهما راجع العاقل بصيرته استغني في معرفة استحالـة هذه الدعـوى عن مرشدـ يرشـدهـ ويسـددـ منهـجهـ علىــ وجــهــ الاستــحالـةــ.ــ كــيــفــ وــقــدــ اــســتــحــالــتـ~ـ هــذــهــ الدــعــوــىـ~ـ وــتــعــذــرــتـ~ـ عــلــ إــلــامــيــةـ~ـ فــيـ~ـ دــعــوــىـ~ـ إــمــامـ~ـةـ~ـ عــلــيـ~ـ فــقــطـ~ـ فــكــيــفـ~ـ يــســتــبـ~ـ لــهــؤــلــاءـ~ـ دــعــوــىـ~ـ إــمــامـ~ـةـ~ـ.

صاحبهم مع تضاعف الشغل عليهم وكثرة دعاويمهم إلى أن ينساقوا إلى إثبات الإمامة لمن اعتقدوا إمامته اليوم! ولكننا مع الاستغناء عن الإيضاح لفساد دعواهم، ننبه على ما فيه من العسر والاستحالة ونقول: مدعى الإمامة اليوم لشخص معين من عترة رسول الله ﷺ يفتقر إلى نص متواتر عن رسول الله على عليه رضي الله عنه. يتنهى في الوضوح إلى حد الخبر المتواتر عن وجود على ومعاوية وعمرو بن العاص، فإنما بالتواتر عرفنا وجودهم، ومهما ادعى تواتر هذا الخبر في زمان رسول الله ﷺ افتقر إلى حد التواتر بعده في كل عصر ينقرض، حتى لا يزال النقل متواتراً على تناصح الأعصار وانقراض القرون بحيث يستوى في بلوغ المخبرين حد التواتر طرف الخبر وواسطته. وهذا ممتنع، يفتقر في كل واحد من على وأولاده -رضي الله عنهم- إلى يومنا هذا أربعة أمور:

الأول: أن يثبت أنه مات عن ولد ولم يمت أبتر لا ولد له حتى يعرف ولده كما عرف على -رضي الله عنه! - وتُعرف صحة أنسابهم كما عرف صحة أنساب على.

الثاني: أن يثبت أن كل واحد منهم نص على ولده قبل وفاته، وجعله ولی عهده، وعينه من بين سائر أولاده فانتصب للإمامية بتوليته؛ ولم يمت واحد إلا بعد التنصيص والتعيين على ولی عهده.

الثالث: أن ينقل أيضاً - خبراً متواتراً - أنه ﷺ جعل نص جميع أولاده بمنزلة نصه في وجوب الطاعة ومصادفته لمظنة الاستحقاق ووقوعه على المستحق للمنصب من جهة الله تعالى حتى لا يتصور وقوع الخطأ لواحد منهم في التعين.

الرابع: أن ينقل أيضاً بقاء العصمة والصلاح للإمامية من وقت نصه على من نص عليه إلى أن توفي هو بعد نصه على غيره.

فلو انخرمت رتبة من هذه الرتب لم تستمر دعاويمهم، ولو أثبتوا تواتر نص كل واحد منهم وجود ولده في العصر الأول فلا يغيبهم حتى يثبتوا تواتره كذلك في سائر الأعصار المتواتلة بعده عصرأ بعد عصر. وهذه أمور لوثبة التواتر فيها

لعلمت كما يعلم وجود الأنبياء وجود الأقطار التي لم تشاهد كالصين وقيروان المغرب، وجود الواقع كحرب بدر وصفين، ولا يشترك الناس في دركه ، حتى كان لا يقدر أحد على أن يشك في نفسه ، وليس يخفى أن الأمر في هذه الدعاوى بالضد ، إذ لو كلف الإنسان أن يتسع لتجويز ما قالوه وإمكانه لم يتمكن ، بل علم قطعاً خلافه ، فكيف يتصور الطمع في إثباته ! وكيف يتواقرون على دعواه وقد اختلف القائلون بوجوب الإمام المعصوم في جماعة من الأئمة بزعمهم أنه خلف ولداً أو لم يخلف ؛ واختلفوا في تعين الإمامة في بعضهم ؛ واختلفوا في ظهوره ، فقال قائلون : الإمام موجود ولكنه ليس يظهر تقية ، وقال آخرون هو ظاهر ؛ فكيف خالفهم أصحابهم ؟ وإن كانوا قد عرّفوا ذلك بنص متواتر فكيف قبلوه من الآحاد إن لم يكن متواتراً ، وقول الآحاد لا يورث إلا الظن ؟ ! فاستبان أن ما ذكروه طمع في غير مطعم ، وفرع إلى غير مفزع . ومثالهم في الفرار من مسلك النظر إلى مسلك النص مثال من يميل من البخل إلى الغرق ؛ فإن المسلك الأول أقرب إلى التلبيس من هذا المسلك .

فإن قال قائل : قد طولتم الأمر عليهم وأحرجتموهم إلى إثبات النص على على ، ثم إثبات النص من كل واحد من أعقابه ولداً ولداً ؛ ثم صحة نسبة ؛ ثم استفاضة هذه الأخبار أولاً ووسطاً وأخراً ، وهم يستغبون عن جميع ذلك بخبر واحد وهو أن رسول الله ﷺ قال : «الإمامية بعدي لعلى وبعده لأولاده لا تخرج من نسيبي ، ولا ينقطع نسيبي أصلاً ، ولا يموت واحد منهم قبل توليته العهد لولده» . وهذا القدر يكفيهم - قلنا : نعم ! يكفيهم هذا القدر إن كان كل ما يخطر بالبال ويواافق شهوة الضلال يمكن اختراعه ونقله متواتراً ، ولكن هذا على هذا الوجه لم يقع ولا نقل ، ولا أدعى مدعّ وقوعه ، معتقداً بالباطل ولا على سبيل العناد ، فضلاً عن أن ينطق به عن الاعتقاد . ونقل هذا النص ودعوى التواتر فيه كدعوى من نقل مضاده وهو أن الإمامة ليست لعلي بعدى وإنما هي لأبي بكر ، وإنما تكون بعده بالاختيار والشورى ؛ وأن من أدعى النص أو اختصاص الإمامة بأولاده من سائر قريش فهو

كاذب مبطل . فكما نعلم أن هذا الخبر لم يكن ولم ينقل - لا آحاداً ولا متواتراً - نعلم ذلك فما ينافقه . ومهما فتح باب الاتخراج اشترك في الاقتدار عليه كل من يحاول اللجاج والنزاع ، وذلك مما لا يستحله ذوي الدين أصلاً .

فإن قال قائل : هذه الدعاوى لا تستتب لهؤلاء ؟ فهل تستتب للإمامية في دعوى النص على على رضى الله عنه ؟ - قلنا : لا ؛ إنما الذي يستتب لهم دعوى ألفاظ محتملة نقلها الآحاد . فأما اللفظ الذى هو نص صريح ، فلا . ودعوى التواتر أيضاً لا يمكن ، وتيك الألفاظ كما رروا أنه قال : «من كنت مولاه فعلى مولاه»<sup>(١)</sup> ، قوله : «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»<sup>(٢)</sup> - إلى غير ذلك من الألفاظ المحتملة ، لا تجرى مجرد النصوص الصريحة . فأما دعوى النص الصريح المتواتر فمحالٌ من وجوه موضع استقصائها في كتاب الإمامة من علم الكلام ، وليس من غرضنا الآن ، ولكننا نذكر استحالته بمسلكين : أحدهما أنه لو كان ذلك متواتراً لما شكنا فيه ، كمال المشك في وجود على رضى الله عنه ، ولا في انتسابه للخلافة بعد رسول الله ﷺ ، ولا في أمر رسول الله ﷺ بالصلوة والصيام والزكاة والحج . فإن قوله - عليه السلام ! - في التنصيص على الخلافة بعده على ملا من الناس ليس قوله مسح لافتاته والسكوت عنه ، ولم تسمح الدواعي على إشاعته ، ولا تسمح التفوس بإخفائه والسكوت عنه ، ولم تسمح بالسكوت عن أخبار وأحوال تقع دون ذلك في الرتبة . فهذا قاطع في بطلان دعواهم الخبر المتواتر . وعلى هذه الجملة فلا تميز دعواهم عن دعوى البكرية<sup>(٣)</sup> حيث قالوا : إن النبي ﷺ نص على أبي بكر - رضى الله عنه - نصاً صريحاً متواتراً ، ولا عن دعوى الروندية<sup>(٤)</sup> إذ قالوا إنه نص على العباس نصاً متواتراً ، وهذه الأقاويل

(١) رواه البخاري ومسلم .

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى وتمام الحديث : [...] إلا أنه لابنى بعدي ] .

(٣) البكرية : نسبة إلى أبي بكر الصديق - رضى الله عنه . أى الذين قالوا بالنص على إمامته من رسول الله ﷺ .

(٤) الروندية : الذين قالوا بإمامية العباس بن عبد المطلب وأولاده من بعده نصاً متواتراً عن رسول الله ﷺ .

متعارضة لأنها لم تعرف ولم تظهر بعد وفاة رسول الله ﷺ عند الخوض في الإمامة.

فلا تبقى بعد ذلك ريبة في بطلان هذه الدعوى.

السلوك الثاني: أن الذين نازعوا في إمامية أبي بكر وتصدوا للنضال عن علىه رضى الله عنهما - تمسكوا في نصرته بلفاظ محتملة نقلها آحاد، كقوله عليه السلام: «من كنت مولاه فعلى مولاه»، قوله: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»، وكيف سكتوا عن النص المتواتر الذي لا يتطرق التأويل إلى متنه والطعن على سنته! ومعلوم أن النفوس في مثل هذه المثارات تضطرب بأقصى الإمكان ولا تتعلق بالشبه إلا عند العجز عن البرهان، فهذا أيضاً يعرف المنصف ضرورة كذب المخترعين لهذه الأمور، وإنما هدفهم إلى اختراع دعوى النص المتواتر طائفة من الملحدين أرادوا الطعن على الدين، وهم الذين لقنا اليهود أن ينقلوا عن موسى نصاً بأنه خاتم النبيين وأنه قال لليهود: «عليكم بالسبت ما دامت السموات والأرضون». وكان سبيلنا في الرد عليهم أن اليهود، مع ما جرى عليهم من الذل والإرقاء والسبى للذراري والأولاد وتخريب البلاد وسفك الدماء في طول زمان رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، كانوا يحتالون بكل حيلة في طمس شريعته وتطفئة نوره ودفع استيائه؛ فلم ينقلوا عن موسى عليه السلام ذلك، ولم يقلوا له: ما جئت لإبتصديق موسى وأنه قال: أنا خاتم النبيين. ومعلوم أن الدواعي تتوافر على نقل مثل ذلك توفرًا لا يطاق السكوت معه؛ وقد كان فيهم الأحبار والمتقدمون، وكلهم كانوا مضطرين تحت القهر والذل، متعطشين إلى دفع حجته

(١) لقد هادنهم رسول الله ﷺ وحالفهم وعقد معهم العقود عند هجرته إلى المدينة لكنهم غدروا ونقضوا؛ بني قيبيقاعة وبني النضير، وبنو قريظة؛ ثم اتخذوا من خيبر منطلق تأمر على المسلمين؛ وحاربهم جميعاً رسول الله ﷺ، حتى أجلاهم عن المدينة وخانهم.

بأقصى الجد، وهذا بعينه هو الذي يكشف عن اختراع هؤلاء وتهجمهم على الأخلاق والتخرص.

فإإن قيل: لعله تمسك به المتمسكون، إلا أنه اندرس ولم ينقل إلينا، قلنا: كيف نقل إلينا التمسك بالألفاظ الظاهرة، ونقل المنازعة في الإمامة من الأنصار وقول قائلهم: «أنا جذيلها المحك وعذيقها المرجب»<sup>(١)</sup> والداعي على نقل النص أوفر. ولو جاز فتح هذا الباب لجاز لكل ملحد. إذا احتججنا عليه بالقرآن وعجز الخلق عن معارضته، وبيننا به صدق محمد ﷺ. أن يقول: لعله عورض ولكنه لم ينقل، وتعاطى المسلمين إخفاءه. فإن قيل: أنت مضطرون إلى معرفة هذا الخبر المتواتر، ولكنكم تعاندون في إخفائه تعصباً. قلنا: ولم تنكرن على من يقلب عليكم ويقول: أنتم تعرفون بطلان ما ينقولون ضرورة ولكنكم تعاندون في الاختراع؟ وهم تنفصلون عن البكرية والروندية إذا ادعوا ذلك في النص على أبي بكر والعباس رضي الله عنهما؟ - فإن قيل: أستم تدعون في معجزات الرسول ﷺ انشقاق القمر وكلام الذئب وحنين الجذع وتکثير الطعام القليل - إلى غير ذلك مما أنکره كافة الكفار وطوائف من المسلمين ولم يكن خلافهم مانعاً لكم من دعوى التواتر - قلنا: نحن لا ندعي التواتر الذي يوجب العلم الضروري إلا في القرآن؛ أما ما عداه من هذه المعجزات فلو نقلها خلق كثير بلغوا حد التواتر لما تصورو الشك فيها؛ وإنما نقلها جماعة دون تلك الكثرة يُعرف صدقهم بضروب من الأدلة النظرية والاستدلال بالقرائن الحالية من روایتهم ذلك، وسکوت الآخرين عن الإنكار، إلى غير ذلك من الأمور التي يُتوصل إلى استفادة العلم منها عند إمعان النظر فيها بدقيق الفكر، ومن أعرض عن النظر في تيك الدلائل والقرائن ولم يتأملها حق التأمل لم يحصل له العلم. وأما أنتم فلا تقنعون في خبركم بالنقل من عدد دون عدد التواتر،

(١) تلك مقوله الحباب بن المنذر في سقيفة بنى ساعدة عند وفاة رسول الله ﷺ، واجتماع الأنصار لاختيار خليفة. والعذيق: تصغير عذق، وهو النخلة بحملها. والجذيل المحكك: الذي ينصب في معاطن الإبل، لتحتك به الجربى فتشفى. فشبه نفسه بذلك، لأنه يلتجأ إليه ويشتفي برأيه.

ولا بالحاجة فيه إلا النظر والاستدلال والتأمل فإنكم تبطلون طرق النظر، فلا تستقيم هذه المقابلة منكم.

فإن قيل : انشقاق القمر من الآيات العلوية والبراهين السماوية . فكيف يتصور أن يختص بمشاهدته عدد دون عدد التواتر ؟ - قلنا : ولو شاهده عدد التواتر كيف كان يتصور التردد فيه والإنكار له ؟ وهل ترى أحداً يتتردد في وجود مكة وجود أى حنيفة والشافعى وسائر المشهورين ، وهى من الأمور الأرضية ؟ وهل ترى أن أحداً يتتردد في أن الشمس كانت تطلع فى أيام نوح عليه السلام ضرباً للمثل ؟ - فإن ذلك لما كان من الأمور المتواترة لم تتصور الاسترابة فيه . فيبقى قولكم إنه كيف اختص بمشاهدة انشقاق القمر طائفه ؟ فقد قال العلماء الأصوليون المنكرون للتباس ما يتواءر من الأخبار : هذه آية ليلية فى وقت كان الناس فيه نيااماً ، أو كانوا تحت السقوف والظلال والأستار ؛ والمصحررون <sup>(١)</sup> منهم المتبعون لا تستحيل عليهم الغفلة فى لحظة ، فيكون ذلك مثل انقضاض كوكب تختص بمشاهدته شرذمة قليلة ؛ وذلك ممكן ، فلم يكن الانشقاق أمراً دائمأً زماناً طويلاً ، فليس يمتنع أن يختص بمشاهدته من حدّق إليه بصره ممن كان حول رسول الله ﷺ حيث احتاج على قريش بانشقاق القمر . وقال قائلون أيضاً : يحتمل أن يكون الله تعالى خصص برؤية ذلك من حاج النبي ﷺ فى تلك الساعة وناظره حيث قال ﷺ : «آيتى أنكم ترفعون رءوسكم فترون القمر منشقاً» <sup>(٢)</sup> - وحجب الله أبصار سائر الخلق عن رؤيته بحجاب أو سحاب أو تسلیط عقله وصرف داعية النظر لمصلحة الخلق فيه حتى لا يتحدى لنفسه بعض الكذابين فى الأمسكار فيستدل به على صدق نفسه ؛ أو يكون معجزة للنبي ﷺ من وجهين خارقين للعادة : أحدها إظهاره لهم ، والآخر إخفاؤه عن غيرهم . وهذه الاحتمالات ذكرها العلماء حتى قال بعضهم إن انشقاق القمر

(١) المصحررون ، من : أصحر القوم ، إذا أوغلوا فى الصحراء ؛ واتخذوها مقاماً أو ملاداً .

(٢) رواه مسلم وأبو داود .

ثبت بالقرآن وهو قوله تعالى: «أَفْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَ الْقَمَرُ» [القمر: ١]. والكلام فيه طويل . وعلى الأحوال كلها فما بلغ حد التواتر لا يتصور التشكيك فيه . هذه قاعدة معلومة عليها تبني جميع قواعد الدين؛ ولو لاه لما حصلت الثقة بأخبار التواتر ، ولما عرفنا شيئاً من أقوال رسول الله ﷺ إلا بالمشاهدة . والكلام في هذا يحتمل الإطناب ، ولكنه بعيد عن مقصود الكتاب ، فرأيت الإيجاز فيه أولى .

## الفصل الثاني

### في إبطال قولهم إن الإمام لابد أن يكون معصوماً من الخطأ والرذل والصفائر والكبائر

فقول لهم: وبماذا عرفتم صحة كونه معسوماً وجود عصمته؟ أبضرورة العقل أو بنظره أو سمع خبر متواتر عن رسول الله ﷺ يورث العلم الضروري؟ ولا سبيل إلى دعوى الضرورة، ولا إلى دعوى الخبر المتواتر المفيد للعلم الضروري، لأن كافة الخلق تشارك في دركه<sup>(١)</sup>. وكيف يدعى ذلك وأصل وجود الإمام لا يعرف ضرورة، بل نازع منازعون فيه، فكيف تعلم عصمته ضرورة، وإن ادعitem ذلك بنظر العقل فنظر العقل عندكم باطل. وإن سمعتم من قول إمامكم أن العصمة واجبة للإمام فلم صدقتموه قبل معرفة عصمته بدليل آخر؟ وكيف يجوز أن تعرف إمامته وعصمته بمجرد قوله؟

على أن نقول: أيُّ نظر عرفكم وجوب عصمة الإمام؟ فلا بد من الكشف عنه فإن قيل: الدليل عليه وجوب الاتفاق على كون النبي ﷺ معسوماً، ولم نحكم بوجوب عصمته، إلا لأننا بواسطته نعرف الحق ومنه نتلقفه ونستفيده. ولو جوزنا عليه الخطأ والمعصية سقطت الثقة بقوله. فما من قول يصدر عنه إلا ونتصور أن يقال: لعله أخطأ فيه، أو تعمد الكذب، فإن المعصية ليست مستحيلة عليه وذلك مما لا وجه له - فكذلك الإمام منه نتلقى الحق، وإليه نرجع في المشكلات كما كان نرجع إلى رسول الله ﷺ فإنه خليفة وبه نستضيء في المشكلات التأويل والتزيل وأحوال القيامة والحضر والنشر. فإن لم تثبت عصمته فكيف يوثق به؟

قلنا: مثار غلطكم ظنكم أنَّا نحتاج إلى الإمام لنسفيد منه العلوم، ونصدقه فيها. وليس كذلك، فإن العلوم منقسمة إلى عقلية وسمعية. أما العقلية فتنقسم إلى قطعية

(١) دركه: إدراكه.

وظنية ولكل واحد من القطع والظن مسلك يفضي إليه ويدل عليه. وتعلم ذلك من يعلمه، ولو من أفسق الخلق، ممكן، فإنه لا تقليد فيه، وإنما المتبوع وجه الدليل. وأما السمعيات فمسندها سماع: إما متواتر، وإما آحاد، والمتواتر تشتراك الكافة في دركه، ولا فرق بين الإمام وبين غيره؛ والآحاد لا تفيد إلا ظناً، سواء كان المبلغ إليه أو المبلغ الإمام أو غيره. والعمل بالظن فيما يتعلق بالعمليات واجب شرعاً، والوصول إلى العلم فيه ليس بشرط، ولذلك يجب عندهم تصديق الدعاة المستشرين في أقطار الأرض، مع أنه لا عصمة لهم أصلاً، وكذلك كان ولادة رسول الله ﷺ في زمانه، فإذاً لا حاجة إلى عصمة الإمام، فإن العلوم يشترك في تحصيلها الكل. والإمام لا يولد عالماً ولا يوحى إليه، ولكنه متعلم. وطريق تعلم غيره كتعليمه، من غير فرق.

فإن قيل: فلماذا نحتاج إلى الإمام إذ كان يستغني عنه في التعليم؟ قلنا: ولماذا يحتاج في كل بلد إلى قاض؟ وهل يدل الاحتياج إليه على أنه لابد أن يكون معصوماً؟ فيقولون؛ إنما نحتاج إليه لدفع الخصومات، وجمع شتات الأمور، وجزم القول في المجهودات، وإقامة حدود الله تعالى، واستيفاء حقوقه وصرفها إلى مستحقيها إذ لا سبيل إلى تعطيلها، ولا سبيل إلى تفوبيضها إلى كافة الخلق فيتزاحمون عليها متقاعدين ويتكاسلون عنها متواكلين ومتخاذلين، فتعطل الأمور؛ فجملة الدنيا في حق الإمام كبلدة واحدة في حق القاضي، فكما يستغني عن عصمة القاضي في البلد ويحتاج إلى قضايه فكذلك <sup>يُ</sup>ستغني عن عصمة الإمام ويحتاج إليه كما يحتاج إلى القضاة والأمور آخر كلية سياسية: من حراسة الإسلام، والذب عن بيضته<sup>(١)</sup> والنضال دون حوزته، وحشد العساكر والجنود إلى أهل الطغيان والعناد، وتطهير وجه الأرض عن الطغوة والبغوة والسعادين في الأرض بالفساد وملاظحة أطراف البلاد بالعين الكائنة، حتى إذا ثارت فتنه بادر إلى الأمر بتطفتها، وإذا نبغت

(١) بيضة القوم: حوزتهم وحماتهم؛ الذب عن بيضته: الدفاع عن حماه.


نابغة تقدم على الفور بإذاتها قبل أن تستحکم غائلتها، وتستطيع في الأرض نائرتها<sup>(١)</sup>، هذا وما يجري مجرأه هو الذي يراد لأجله الإمام، وذلك يحتاج إلى عدالة وعلم ونجد وكمية وصرامة وشروط آخر سنذكرها في الباب التاسع.

فأما العصمة فيستغني عنها كما في حق القضاة والولاة، فإن منعوا وادعوا العصمة للقضاة والولاة وكل مرشح لأمر من الأمور من جهة الإمام. وهذا ما اعتقده الإمامية حتى أورد عليهم الحارس والمتعسس<sup>(٢)</sup> والباب ويرتبط بكل واحد منهم أمر. فأجابوا بأن هذه الأمور إن كانت أموراً دينية شرطت العصمة في المتكلفين بها، والمنتسب لها بمنصب الإمام لا يكون إلا معصوماً، ونعود بالله من اعتقاد مذهب يضطر ناصره والذاب عنه إلى أن يجاهد<sup>(٣)</sup> ما يشاهده ويدركه على البديهة والضرورة، فالظلم على طبقات الناس مشاهد من أحوال المستحبين من جهة إمامهم. ولا ينفك أورع متدين منهم عن استحلال الأموال المغصوبة باسم الخراج والضربيه من أموال المسلمين مع العلم بتحريمها. ومهما انتهى كلام الخصم إلى مجاهدة الضرورة فلا وجه إلا الكف عنه، والاقتصار على تعزيته فيما أصيب به من عقله.

(١) نائرتها: ونائرتها بمعنى واحد.

(٢) المتعسس؟ من: عس، وهو: نقض الليل عن أهل الريبة، فهو: عاس. وعسوس الليل: أقبل ظلامه.

(٣) يجاهد: يجحد وينكر.



## الباب الثامن

### في الكشف عن فتوى الشرع في حقهم من التكفير وسفك الدم

ومضمون هذا الباب فتاوى فقهية، ونحصر مقصوده في فصول أربعة:

#### الفصل الأول

##### في تكفييرهم أو تضليلهم أو تخطئتهم

ومهما سئلنا عن واحد منهم، أو جماعتهم، وقيل لنا: هل تحكمون بکفرهم؟ لم نتسارع إلى التكفیر إلا بعد السؤال عن معتقدهم ومقالتهم، ونراجع المحکوم عليه أو نكشف عن معتقدهم بقول عدول يجوز الاعتماد على شهادتهم؛ فإذا عرنا حقيقة الحال حكمنا بموجبه.

ولمقالتهم مرتبتان: إحداهما توجب التخطئة والتضليل والتبديع، والأخرى توجب التكفیر والتبری.

#### فالمرتبة الأولى

##### وهي التي توجب التخطئة والتضليل والتبديع

هي أن نصادف عامياً يعتقد أن استحقاق الإمامة في أصل البيت، وأن المستحق اليوم المتصلّى لها منهم، وأن المستحق لها في العصر الأول كان هو علىٰ - رضي الله عنه - فدفع عنها بغير استحقاق، وزعم، مع ذلك، أن الإمام معصوم عن الخطأ والزلل، فإنه لابد أن يكون معصوماً، ومع ذلك فلا يستحل سفك دمائنا ولا يعتقد كفرنا، ولكنه يعتقد فيما أنا أهل البغي، زلت بصائرنا عن درك الحق خطأ، إذ عدلنا

عن اتباعه، عناداً ونكداً. فهذا الشخص لا يُستباح سفك دمه، ولا يحكم بكافرته لهذه الأقوال، بل يحكم بكونه ضالاً مبتدعاً فيزجر عن ضلاله، وبدعنته بما يقتضيه رأى الإمام، فأما أن يحكم بكافرته ويستباح دمه بهذه المقالات، فلا! وهذا إنما يقتصر على تضليله وتبديعه إذ لم يعتقد في جميع ذلك إلا ما نعتقد؛ وإنما تميزت في أمور الحشر والنشر، ولكنه لم يعتقد في جميع ذلك إلا ما نعتقد؛ وإنما تميزت عنا بالقدر الذي حكينا الآن. فإن قيل: هلا كفرتوا لهم بقولهم إن مستحق الإمامة في الصدر الأول كان علياً دون أبي بكر وعمر ومن بعده وأنه دفع بالباطل، وفي ذلك خرق لإجماع أهل الدين؟ قلنا: لا ننكر ما فيه من القحوم<sup>(١)</sup> على خرق الإجماع، ولذلك ترقينا من التخطئة المجردة التي نطلقها ونقتصر عليها في الفروع في بعض المسائل إلى التضليل والتفسيق والتبديع، ولكن لا تنتهي إلى التكفير؛ فلم يبين لنا أن خارق الإجماع كافر، بل الخلاف قائم بين المسلمين في أن الحجة هل تقوم بمجرد الإجماع؟ وقد ذهب النظام وطائفته إلى إنكار الإجماع، وأنه لا تقوم حجة أصلاً، فمن التبس عليه هذا الأمر لم ننكره بسببه، واقتصرنا على تخطئته وتضليله. فإن قيل: وهل كفرتوا لهم بقولهم إن الإمام معصوم، والعصمة عن الخطأ والزلل وصغير المآثم وكبيرها من خاصية النبوة فكأنهم أثبتوا خاصية النبوة لغير النبي ﷺ. قلنا: هذا لا يوجب الكفر وإنما الموجب له أن يثبت النبوة لغيره بعده؛ وقد ثبت أنه خاتم النبيين، أو يثبت لغيره منصب النسخ لشرعيته، فأما العصمة فليست خاصية النبوة ولا إثباتها كإثبات النبوة، فلقد قالت طوائف من أصحابنا: العصمة لا تثبت للنبي من الصغار، واستدلوا عليه بقوله: تعالى: «وعصي آدم ربّه فغوى» [طه: ١٢١]، وبجملة من حكايات الأنبياء<sup>(٢)</sup>. فمن يعتقد في فاسق أنه مطيع ومعصوم عن الفسق لا يزيد على من يعتقد في مطيع أنه فاسق ومنهمك في الفساد، ولو اعتقد إنسان في عدل أنه فاسق لم يزد على تخطئته من

(١) القحوم: من: قحم، من باب: نصر. قحوماً: رمى نفسه في أمر عظيم، يقال: قحم في، فهو قاحم.

(٢) كما روى عن سيدنا إبراهيم عليه السلام أنه كذب في دعوه أمام الملك أن سارة أخته وليس زوجته.

اعتقد في غير معصوم أنه معصوم - كيف يحكم بكفره؟ نعم يحكم بحمقته واعتقاده أمراً يكاد يخالف المشاهد من الأحوال وأمراً لا يدل عليه نظر العقل ولا ضرورته .

فإن قيل : فلو اعتقد معتقد فسق أبي بكر وعمر رضى الله عنهمما وطائفه من الصحابة فلم يعتقد كفراً لهم ، فهل تحكمون بكفره؟ - قلنا : لأنكم بغيركم ، وإنما تحكم بفسقه وضلالة ومخالفته لاجماع الأمة ، وكيف تحكم بكفره ونحن نعلم أن الله تعالى لم يوجب على من قذف محسناً بالزنبي إلا ثمانين جلة<sup>(١)</sup> ، ونعلم أن هذا الحكم يشتمل كافة الخلق ويعمهم على وثيرة واحدة ، وأنه لو قذف قاذف أباً بكر وعمر - رضى الله عنهمما - بالزنبى لما زاده على إقامة حد الله تعالى المنصوص عليه في كتابه ، ولم يدعوا لأنفسهم التمييز بخاصة في الخروج عن مقتضى العموم .

فإن قيل : فلو صرحت بمصرح بكفر أبي بكر وعمر - رضى الله عنهمما - ينبغي أن ينزل منزلة من لو كفر شخصاً آخر من آحاد المسلمين أو القضاة والأئمة من بعدهم - قلنا : هكذا نقول ، فلا يفارق تكفييرهم تكفيير غيرهم من آحاد الأمة والقضاة ، بل أفراد المسلمين المعروفين بالإسلام إلا في شيئاً : أحدهما في مخالفة الإجماع وخرقه ، فإن مكفر غيرهم ربما لا يكون خارقاً للإجماع معتد به ، الثاني : أنه ورد في حقهم من الوعد بالجنة والثناء عليهم والحكم بصحة دينهم وثبات يقينهم وتقديمهم على سائر الخلق أخبار كثيرة ، ففائق ذلك إن بلغته الأخبار واعتقد مع ذلك كفراً لهم فهو كافر لا بتكفييره وإياهم ولكن بتكذيبه رسول الله ﷺ ، فمن كذبه بكلمة من أقوابه فهو كافر بالإجماع ، ومهما قطع النظر على التكذيب في هذه الأخبار وعن خرق الإجماع نزل تكفييرهم منزلة سائر القضاة والأئمة وآحاد المسلمين ، فإن قيل : بما قولكم فيمن يكفر مسلماً : فهو كافر ، أم لا؟ قلنا : إن كان يعرف أن معتقده التوحيد وتصديق الرسول ﷺ إلى سائر المعتقدات الصحيحة فمهما كفره بهذه المعتقدات

(١) الآية : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا » [النور : ٤] .

فهو كافر ، لأنه رأى الدين الحق كفراً وباطلاً ، فأما إذا ظن أنه يعتقد تكذيب الرسول أو نفي الصانع أو ثنيته<sup>(١)</sup> أو شيئاً مما يوجب التكفير فكفره بناء على هذا الظن فهو مخطئ في ظنه المخصوص بالشخص ، صادق في تكبير من يعتقد ما يظن أنه معتقد هذا الشخص ، وظن الكفر بمسلم ليس بغير ، كما أن ظن الإسلام بكافر ليس بغير ، فمثل هذه الظنوں قد تخطئ وتصيب ، وهو جهل بحال شخص من الأشخاص ، وليس من شرط دين الرجل أن يعرف إسلام كل مسلم ، وكفر كل كافر ، بل ما من شخص يفرض إلا ولو جهله لم يضره في دينه ، بل إذا آمن شخص بالله ورسوله وواطّب على العبادات ولم يسمع باسم أبي بكر وعمر وما قبل السماع مات مسلماً ، فليس الإيمان بهما من أركان الدين حتى يكون الغلط في صفاتهما موجباً للانسلاخ من الدين .

وعند هذا ينبغي أن يقبض عنان الكلام ، فإن الغوص في هذه المغاشية يفضي إلى إشكالات وإثارة تعصبات ، وربما لا تذعن جميع الأذهان لقبول الحق المؤيد بالبرهان لشدة ما يرسخ فيها من المعتقدات المألوفة التي وقع النشوء عليها والتحق بحكم استمرار الاعتياد بالأخلاق الغريزية التي يعتذر إزالتها . وبالجملة : القول فيما يوجب الكفر والتبرئ وما لا يوجبه لا يمكن استيفاؤه في أقل من مجلدة وذلك عند إيهار الاختصار فيه فلنقتصر في هذا الكتاب على الغرض المهم .

## الموتبة الثانية

### المقالات الموجبة للتکفیر

وهي أن يعتقد ما ذكرناه ويزيد عليه فيعتقد كفرنا واستباحة أموالنا وسفك دمائنا ، فهذا يوجب التكفير لا محالة ، لأنهم عرفوا أننا نعتقد أن للعالم صانعاً واحداً قادراً عالماً مريداً متكلماً سميأً بصيراً حياً ليس كمثله شيء ، وأن رسوله محمد بن

(١) ثنيته : أي جعلهما إلهين اثنين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

عبد الله ﷺ صادق في كل ما جاء به من الحشر والنشر والقيامة والجنة والنار، وهذه الاعتقادات هي التي تدور عليها صحة الدين، فمن رأها كفراً هو كافر لا محالة، فإن انصاف إلى هذا شيء مما حكى من معتقداتهم من إثبات إلهين وإنكار الحشر والنشر وجحود الجنة والنار والقيامة فكل واحد من هذه المعتقدات موجب للتکفير، صدر منهم أو من غيرهم.

فإن قيل: لو اعتقدت معتقداً وحدانية الإله ونفي الشرك ولكنه تصرف في أحوال النشر والحضر والجنة والنار بطريق التأويل للتفصيل دون إنكار الأصل، بل اعترف بأن الطاعة وموافقة الشرع وكفّ النفس عن المحرمات والهوى سبب يفضي إلى السعادة، وأن الاسترسال على الهوى ومخالفة الشرع فيما أمر ونهى يسوق صاحبه إلى الشقاوة، ولكنه زعم أن السعادة عبارة عن لذة روحانية تزيد لذتها على اللذة الجسمانية الحاصلة من المطعم والمنكح اللذين تشتراك فيهما البهائم وتعالى عنهما رتبة الملائكة<sup>(١)</sup>، وإنما تلك السعادة اتصال بالجواهر العقلية الملكية، وابتهاج بنيل ذلك الكمال؛ وللذات الجسمانية محترقة بالإضافة إليها، وأن الشقاوة عبارة عن كون الشخص محجوباً عن ذلك الكمال العظيم محله الرفيع شأنه مع التشوق إليه والشغف به، وأن ألم ذلك يستحرق معه ألم النار الجسمانية، وأن ما ورد في القرآن مثله ضرب لعوام الخلق لما قصر فهمهم عن درك تلك الذات - فإنه لو تعدد النبي في ترغيبه وترهيبه إلى غير ما ألفوه وتشوقوا إليه وفزعوا منه لم تنبئ دواعيهم للطلب والهرب، فذكر من الذات أشرفها عندهم وهي المدركات بالحواس من الحور والقصور إذ تحظى بها حاسة البصر، ومن المطاعم والمناكح إذ تحظى بها القوة الشهوانية. وما عند الله لعباده الصالحين خيرٌ من جميع ما أعربت عنه العبارات ونبهت عليه ولذلك قال تعالى فيما حكى عنه النبي ﷺ «أعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب

(١) الملكية: الملائكة.

بشر»<sup>(١)</sup>. وكل ما يدرك من الجسمانيات فقد خطر على قلب بشر أو يمكن إخباره بالقلب.

وزعم هذا القائل أن المصلحة الداعية إلى التمثيل للذات والألام بالمؤلف منها عند العوام كالمصلحة في الألفاظ الدالة على التشبيه في صفات الله تعالى، وأنه لو كشف لهم الغطاء ووصف لهم جلال الله الذي لا تحيط به الصفات والأسماء، وقيل لهم: صانع العالم موجود، ليس بجواهر ولا عرض ولا جسم، ولا هو متصل بالعالم، ولا هو منفصل عنه، ولا هو داخل فيه ولا خارج عنه، وأن الجهات محصورة في ست، وأن سائر الجهات فارغة منه، وليس شاغلاً لواحد منها فلا داخل العالم به مشغول، ولا خارج العالم عنه مشغول، لبادر الخلق إلى إنكار وجوده، فإن عقولهم لا تقوى على التصديق بوجود موجود ترده الأوهام والحواس، فذكر لهم ما يشير إلى ضروب التمثيل ليرسخ في نفوسهم التصديق بأصل الوجود في سارعون إلى امتناع الأوامر تعظيمًا له، وإلى الانزجار عن المعاصي مهابة منه فيمن هذا منهاجه.

قلنا: أما القول: بإلهاين فكفر صريح لا يتوقف فيه، وأما هذا فربما يتوقف فيه التأثر ويقول: إذا اعترفوا بأصل السعادة والشقاوة وكون الطاعة والمعصية سبباً إليهما فالنزاع في التفصيل كالنزاع في مقادير الشواب والعقاب، وذلك لا يوجب تكفيراً فكذلك النزاع في التفصيل. والذى نختاره ونقطع به أنه لا يجوز التوقف في تكفيير من يعتقد شيئاً من ذلك لأنه تكذيب صريح لصاحب الشرع ولجميع كلمات القرآن من أولها إلى آخرها. فوصف الجنة والنار لم يتفق ذكر مرة واحدة أو مرتين، ولا جرى بطريق كنایة أو توسيع وتجوز بل بألفاظ صريحة لا يتمارى فيها ولا يستراب، وأن صاحب الشرع أراد بها المفهوم من ظاهرها، فالمسير إلى ما أشار إليه هذا القائل تكذيب وليس بتأويل، فهو كفر صريح لا يتوقف فيه أصلاً.

(١) حديث قدسي.

ولذلك نعلم على القطع أنه لو صرخ مصرح بإنكار الجنة والنار والحرور والقصور فيما بين الصحابة ليادروا إلى قتله واعتقدوا ذلك منه تكذيباً لله ولرسوله . فإن قيل : لعلهم كانوا يفعلون ذلك ويبالغون فيه حسماً لباب التصريح به ، إذ مصلحة العامة تقتضي أن لا يجري الخطاب معهم إلا بما يليق بأفهامهم ويؤثر في نفوسهم وإثارة دواعيهم ؛ وإذا رفعت عن نفوسهم هذه الظواهر وقصرت عقولهم عن درك اللذات العقلية أنكروا الأصل وجحدوا الشواب والعقاب ، وسقط عندهم تمييز الطاعة عن العصيان والكفر عن الإيمان .

قلنا : فقد اعترفت بإجماع الصحابة على تكفير هذا الرجل وقتله لأنه مصرح به ، ونحن لم نزد على أن المصرح به كافر يجب قتله ، وقد وقع الاتفاق عليه ؛ وبقى قولكم إن سبب تكفيরهم مراعاة مصلحة العوام ، وهذا وهم وظن محض لا يعني عن الحق شيئاً ، بل نعلم قطعاً أنهم كانوا يعتقدون ذلك تكذيباً لله تعالى ولرسوله وردأً لما ورد به الشرع ولم يدفعه العقل ، فإن قيل : فهلا سلكتم هذا المسلك في التمثيلات الواردة في صفات الله تعالى من آية الاستواء وحديث التزول ولفظ «القدم» ووضع الجبار قدمه في النار ، ولفظ «الصورة» في قوله عليه السلام : «إن الله خلق آدم - عليه السلام ! - على صورته»<sup>(١)</sup> - إلى غير ذلك من أخبار لعلها تزيد على ألف ، وأنتم تعلمون أن السلف الصالحين ما كانوا يؤمنون بهذه الظواهر ، بل كانوا يجررونها على الظاهر . ثم إنكم لم تكفروا منكم الظواهر ومسؤولها ، بل اعتقدتم التأويل وصرحتم به - قلنا : كيف تستتب هذه الموازنة والقرآن مصرح بأنه «لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ» [الشورى : ١١] ، والأخبار الدالة عليه أكثر من أن تحصى ، ونحن نعلم أنه لو صرخ مصرح فيما بين الصحابة بأن الله تعالى لا يحييه مكان ولا يحده زمان ولا يimas جسماً ولا ينفصل عنه بمسافة مقدرة وغير مقدرة ولا يعرض له انتقال وجية وذهاب وحضور وأفول ، وأنه يستحيل أن يكون من الآفلين والمتقلين

(١) متفق عليه .

والمتمنكين إلى غير ذلك من نفي صفات التشبيه لرأوا ذلك عين التوحيد والتنزيل ، ولو أنكر الحور والقصور والأنهار والأشجار والزبانية والنار بعد ذلك من أنواع الكذب والإنكار ، ولا مساواة بين الدرجتين ، وقد نبهنا على الفرق في باب الرد عليهم في مذهبهم بوجهين آخرين : أحدهما أن الألفاظ الواردة في الحشر والنشر والجنة والنار صريحة لا تأويل لها ولا معدل عنها إلا بتعطيلها وتكذيبها ، والألفاظ الواردة في مثل الاستواء والصورة وغيرهما كنaiات وتوسعت على اللسان تحتمل التأويل في وصفه ، والآخر أن البراهين العقلية تدفع اعتقاد التشبيه والنزول والحركة والتمكن من المكان وتدل على استحالتها دلالة لا يتماري فيها ، ودليل العقل لا يحيل وقوع ما وعد به من الجنة والنار في الدار الآخرة ، بل القدرة الأزلية محظة بها مستولية عليها ، وهي أمور ممكنة في نفسها ولا تتقاصر القدرة الأزلية عمّا نعت الإمكان في ذاته فكيف يشبه هذا بما ورد من صفات الله تعالى؟! ومساق هذا الكلام يتضمن بث جملة من أسرار الدين إن شرعنـا في استقصائـها ورغـبـنا في كشف غطـائـها ، وإذا ورد ذلك مـعـترـضاً في سياـقـ الكلـامـ غيرـ مـقصـودـ فيـ نـفـسـهـ فـلنـقـتـصـرـ عـلـىـ هـذـاـ الـقـدـرـ الـذـيـ انـطـوىـ فيـ هـذـاـ الفـصـلـ ، ولـنـشـتـغـلـ بـمـاـ هوـ الأـهـمـ مـنـ مقـاصـدـ هـذـاـ الـكـتـابـ ، وقدـ بـيـنـاـ فـيـ هـذـاـ الفـصـلـ مـنـ يـكـفـرـ مـنـهـ وـمـنـ لـاـ يـكـفـرـ ، وـمـنـ يـضـلـ وـمـنـ لـاـ يـضـلـ .

## الفصل الثاني

### في أحكام من قضى بکفره منهم

والقول الوجيز فيه أن يسلك بهم مسلك المرتدین في النظر في الدم والمال والنکاح والذبیحة ونفوذ الأقضیة وقضاء العبادات، أما الأرواح فلا يسلك بهم مسلك الكافر الأصلی، إذ يتخير الإمام في الكافر الأصلی بين أربع خصال: بين المن والفداء والاسترقاق والقتل. ولا يتخير في حق المرتد، بل لا سبيل إلى استرقاقهم ولا إلى قبول الجزية منهم ولا إلى المن والفداء، وإنما الواجب قتلهم وتطهير وجه الأرض منهم، هذا حكم الذين يحكمون بکفرهم من الباطنية، وليس يختص جواز قتلهم ولا وجوبه بحالة قتالهم، بل نغتالهم ونسفك دماءهم فإنهم مهما اشغلو بالقتال جاز قتلهم، وإن كانوا من الفرقة الأولى التي لم يحكم عليهم بالکفر وهو أنهم عند القتال يلتحقون بأهل البغى، والبالغى يقتل ما دام مقبلا على القتال وإن كان مسلماً؛ إلا أنه إذا أدب وولى لم يتبع مدبرهم ولم يوقف على جريتهم، أما من حكمنا بکفرهم فلا يتوقف في قتلهم إلى تظاهرهم بالقتال وتظاهرهم على النضال.

فإن قيل: هل يقتل صبيانهم ونسائهم؟ قلنا: أما الصبيان فلا، فإنه لا يؤاخذ الصبي، وسيأتي حكمهم، وأما النساء فإننا نقتالهن مهما صرحن بالاعتقاد الذي هو کفر على مقتضى ما قررناه، فإن المرتدة مقتولة عندنا بعموم قوله <sup>عليه السلام</sup>: «من بدل دينه فاقتلوه»<sup>(١)</sup>. نعم، للإمام أن يتبع فيه موجب اجتهاده، فإن رأى أن يسلك فيهم مسلك أبي حنيفة ويكتف عن قتل النساء فالمسألة في محل الاجتهاد، ومهما بلغ صبيانهم عرضنا الإسلام عليهم، فإن قبلوا قبل إسلامهم وردت السیوف عن رقبائهم إلى قربها<sup>(٢)</sup>. وإن أصرروا على کفرهم متبعين فيه آباءهم مددنا سیوف الحق إلى

(١) متفق عليه.

(٢) قربها: أغمادها.

رقابهم وسلكنا بهم مسلك المرتدين ، وأما الأموال فحكمها حكم أموال المرتدين ، فما وقع الظفر به من غير إيجاف الخيل والركاب فهو فيء ، كمال المرتد ، فيصرفة إمام الحق على مصارف الفيء على التفصيل الذي اشتمل عليه قوله تعالى : ﴿مَا أفاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهُ وَلِرَسُولِهِ﴾ [الحشر : ٧] . وما استولينا عليه بإيجاف خيل وركاب فلا يبعد أن يسلك به مسلك الغنائم حتى يُصرف إلى مصارفها ، كما اشتمل عليه قوله تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأనفال : ٤١] الآية . وهذا أحد مسالك الفقهاء في المرتدين ، وهو أولى ما يقضى به في حق هؤلاء ، وإن كانت الأقوال مضطربة فيه .

ومما يتعلق بالمال أنهم إذا ماتوا لا يتوارثون فلا يرث بعضهم بعضاً ، ولا يرثون من المحقين ، ولا يرث المحق ما لهم إذا كان بينهم قرابة . بل ولادة الوراثة منقطعة بين الكفار والمسلمين .

وأما أبضاع<sup>(١)</sup> نسائهم فإنها محرمة ، فكما لا يحل نكاح مرتدة لا يحل نكاح باطنية معتقدة لما حكمنا بالتكفير بسببه من المقالات الشنية التي فصلناها . ولو كانت متدينة ثم تلقت مذهبهم انفسخ النكاح في الحال إن كان قبل المسيح ، ويوقف على انقضاء العدة بعد المسيح . فإن عادت إلى الدين الحق وانسلخت عن المعتقد الباطل قبل انصرام العدة بقضاء مدتتها استمر النكاح على وجهه ، وإن أصرت واستمرت حتى انقضت المدة وتصررت العدة تبين انفساخ النكاح من وقت الردة . ومهما تزوج الباطني المحكوم بكفره بأمرأة من أهل الحق أو من أهل دينه فالنكاح باطل غير منعقد ، بل تصرفه في ماله بالبيع وسائر العقود مردود فإن الذي اخترناه في الفتوى الحكم بزوال ملك المرتدين بالردة .

ويحصل بتحريم المناكحة تحريم الذبائح فلا تحل ذبيحة واحد منهم ، كما لا تحل ذبيحة المجنوس والزنديق ، فإن الذبيحة والمناقحة تتحاذيان ، فهما محرمتان

(١) أبضاع نسائهم: تزوجهن.

في سائر أصناف الكفار إلا اليهود والنصارى لأن ذلك تخفيف في حقهم لأنهم أهل كتاب أنزله الله تعالى على نبى صادق ظاهر الصدق مشهور الكتاب، وأما قضية حكامهم باطلة غير نافذة، وشهادتهم مردودة، فإن هذه أمور يُشترط الإسلام في جميعها، فمن حكم بکفره من جملتهم لم تصح منه هذه الأمور، بل لا تصح عبادتهم ولا ينعقد صيامهم وصلاتهم ولا يتأدى حجتهم وزكاتهم؛ ومهما تابوا وتبرعوا عن معتقداتهم وحكمنا بصحة توبتهم وجب عليهم قضاء جميع العبادات التي فاتت والتي أديت في حالة الكفر، كما يجب ذلك على المرتد.

فهذا هو القدر الذى أردنا أن ننبه عليه من جملة أحكامهم . فإن قيل : ولماذا حكمتم بالحاقد لهم بالمرتدین ، والمرتد من التزم بالدين الحق وتطوّقه ثم نزع عنه مرتدًا ومنكرًا له ، وھؤلاء لم يلزموا الحق فقط ، بل وقع نشوؤهم على هذا المعتقد فهلا أحـقـتـهم بالكافـرـ الأـصـلـىـ ؟ قـلـناـ : ما ذـكـرـناـهـ وـاضـحـ فـيـ الذـينـ اـنـتـحـلـواـ وـتـحـولـواـ إـلـيـهاـ مـعـتـقـدـيـنـ لـهـاـ بـعـدـ اـعـتـقـادـ نـقـيـضـهاـ أـوـ بـعـدـ الـانـفـكـاكـ عـنـهـ ، وأـمـاـ الذـينـ نـشـأـواـ عـلـىـ هـذـاـ مـعـتـقـدـ سـمـاعـاـ مـنـ آـبـائـهـ فـهـمـ أـوـلـادـ الـمـرـتـدـيـنـ ، لـأـنـ آـبـاءـهـمـ وـآـبـاءـ آـبـائـهـمـ لـابـدـ أـنـ يـفـرـضـ فـيـ حـقـهـمـ تـنـحـلـ هـذـاـ الـدـيـنـ بـعـدـ الـانـفـكـاكـ عـنـهـ ، فـإـنـ لـيـسـ مـعـتـقـدـاـ يـسـتـنـدـ إـلـىـ نـبـىـ وـكـتـابـ مـنـزـلـ كـاعـتـقـادـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ ، بلـ هـىـ الـبـدـعـ الـمـحـدـثـةـ مـنـ جـهـةـ طـوـافـ منـ الـمـلاـحةـ وـالـزـنـادـقـ فـيـ هـذـهـ الـأـعـصـارـ الـقـرـيبـةـ الـمـتـرـاخـيـةـ .

وحـكـمـ الزـنـديـقـ أـيـضاـ حـكـمـ المـرـتـدـ لـاـ يـفـارـقـهـ فـيـ شـىـءـ أـصـلـاـ ، وإنـماـ يـقـىـ النـظـرـ فـيـ أـوـلـادـ الـمـرـتـدـيـنـ ، وـقـدـ قـيـلـ فـيـهـمـ إـنـهـ أـتـبـاعـ فـيـ الرـدـةـ كـأـوـلـادـ الـكـفـارـ مـنـ أـهـلـ الـحـرـبـ وـأـهـلـ الـذـمـةـ ، وـعـلـىـ هـذـاـ فـإـنـ بـلـغـ طـوـلـبـ بـالـإـسـلـامـ ، إـلـاـ قـتـلـ وـلـمـ يـرـضـ مـنـهـ بـالـجـزـيـةـ وـلـاـ الرـقـ ، وـقـيـلـ إـنـهـ كـالـكـفـارـ الـأـصـلـيـنـ إـذـاـ وـلـدـواـ عـلـىـ الـكـفـرـ ، فـإـذـاـ بـلـغـواـ وـأـثـرـواـ الـاسـتـمـرـارـ عـلـىـ كـفـرـ آـبـائـهـمـ جـازـ تـقـرـيرـهـمـ بـالـجـزـيـةـ وـضـرـبـ الرـقـ عـلـيـهـمـ ، وـقـيـلـ إـنـهـ يـحـكـمـ بـإـسـلـامـهـمـ لـأـنـ المـرـتـدـ مـؤـاخـذـ بـعـلـاقـةـ إـلـيـهـمـ فـإـذـاـ بـلـغـ سـاـكـتاـ فـحـكـمـ إـلـيـهـمـ يـسـتـمـرـ إـلـىـ أـنـ يـعـرـضـ عـلـىـ إـلـيـهـ إـلـيـهـ مـنـهـ فـذـاكـ ، وـإـنـ أـظـهـرـ كـفـرـ آـبـويـهـ ، عـنـدـ ذـلـكـ حـكـمـناـ بـرـدـتـهـ فـيـ الـحـالـ ، وـهـذـاـ هـوـ الـمـخـتـارـ عـنـدـنـاـ فـيـ

صبيان الباطنية ، فإن علقة من علائق الإسلام كافية للحكم بإسلام الصبيان ، وعلقة الإسلام باقية على كل مرتد فإنه مؤاخذ بأحكام الإسلام في حال رده . وقد قال ﷺ <sup>(١)</sup> : «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه» فيحكم بإسلام هؤلاء . ثم إذا بلغوا كُشف لهم عن وجہ الحق ونهوا عن فضائح مذهب الباطنية ، وذلك يكشف للمصغى إليه في أوحى ما يقدر ، وأسرع ما يتظر ، فإن أبي إلا دين آبائه فعند ذلك يحكم بردته من وقته ، ويسلك به مسلك المرتدین .

(١) ذكره أبو يعلى في «مسنده» والطبراني في «الكبير» والبيهقي في «السنن الكبرى» عن الأسود بن سريع ، والحديث صحيح؛ ويرد أحياناً في هذه الصيغة: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه» .

### الفصل الثالث

#### في قبول توبتهم وردها

وقد ألحقنا هؤلاء بالمرتدين فيسائر الأحكام، وقبول التوبية من المرتد لابد منه، بل الأولى ألا يبادر إلى قتلها إلا بعد استتابتها وعرض الإسلام عليه وترغيبه فيه. وأمانة الباطنية وكل زنديق مستتر بالكفر يرى التقية ديناً ويعتقد النفاق وإظهار خلاف المعتمد عنه استشعار الخوف حقاً، ففي هذا خلافٌ بين العلماء: ذهب ذاهبون إلى قبولها، لقوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»<sup>(١)</sup>؛ ولأن الشرع إنما بنى الدين على الظاهر فنحن لا نحكم إلا بالظاهر والله يتولى السرائر. والدليل عليه أن المكره إذا أسلم تحت ظلال السيف وهو خائف على روحه نعلم بقرينة حاله أنه مضمر غير ما يظهره، فنحكم بإسلامه ولا نلتفت إلى المعلوم بالقرائن من سريرته. ويدل عليه أيضاً ما روى أن أسامة قتل كافراً فسل عليه السيف بعد أن تلفظ بكلمة الإسلام. فاشتد ذلك على رسول الله ﷺ فقال أسامة: «إنما فعل ذلك فرقاً»<sup>(٢)</sup> من السيف». فقال ﷺ: «هلا شفقت عن قلبه؟!»<sup>(٣)</sup> - منها به على أن البواطن لا تطبع عليها الخلائق وإنما مناط التكليف الأمور الظاهرة.. . ويدل عليه أيضاً أن هذا صنف من أصناف الكفار، وسائر أصناف الكفار لا يسد عليهم طريق التوبة والرجوع إلى الحق؛ فكذلك ها هنا.

وذهب ذاهبون إلى أنه لا تقبل توبته؛ وزعموا أن هذا الباب لو فُتح لم يمكن حسم مادتهم وقمع غائتهم، فإنّ من سر عقيدتهم التدين بالتقية والاستمرار بالكفر عند استشعار الخوف، فلو سلكنا هذا المسلك لم يعجزوا عن النطق بكلمة الحق

(١) ذكره الشیخان البخاری ومسلم في الصحيحین وأبو داود والترمذی والنسائی وابن ماجه في السنن عن أبي هریرة؛ وهو متواتر، ومن صیغه: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله؛ فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده.

(٢) فرقاً: خوفاً.

(٣) متفق عليه.

وإظهار التوبة عند الظفر بهم، فيلهجون بذلك مظهرين ويستهزئون بأهل الحق مضمرین، وأما الخبر<sup>(١)</sup> فإنما ورد في أصناف من الكفار دينهم أنه لا يجوز التصریح بما يخالفه، وأن من التزم الإسلام ظاهراً صار تاركاً للتهود والتنصر - هذا معتقدهم، ولذلك تراهم يقطعون إرباً إرباً بالسيوف وهم مصرون على كفرهم ولا يسمحون في موافقة المسلمين بكلمة، فأماماً من كان دينه أن النطق بكلمة الإسلام غير ترك لدینه، بل دینه أن ذلك عین دینه، فكيف نعتقد بتوبيته مما هو عین دینه والتصریح به وفاء لشرط دینه كيف يكون تركاً للدين؟

هذا ما ذكر من الخلاف في قبول توبتهم. وقد استقصينا ذلك في كتاب «شفاء العليل» في أصول الفقه، ونحن الآن نقتصر على ذكر ما نختاره في هذه الفرقة التي فيهم الكلام، فنقول: للتأييد من هذه الضلالـة أحـوالـ: الحـالـةـ الأولىـ: أنـ يتـسـارـعـ إلىـ إـظـهـارـ التـوـبـةـ وـاحـدـ مـنـهـمـ مـنـ غـيـرـ قـتـالـ وـلاـ إـرـهـاـقـ وـاضـطـرـارـ، وـلـكـنـ عـلـىـ سـبـيلـ الإـثـارـ وـالـاخـتـيـارـ مـتـبـرـعاـ بـهـ اـبـتـداـءـ مـنـ غـيـرـ خـوـفـ، وـاسـتـشـعـارـ هـذـاـ يـنـبغـىـ أـنـ يـقـطـعـ بـقـبـولـ توـبـتـهـ، فـإـنـاـ إـنـ نـظـرـنـاـ إـلـىـ ظـاهـرـ كـلـمـتـهـ صـدـقـنـاـهـاـ موـافـقـةـ لـعـيـنـ إـلـمـاـنـ. وـإـنـ نـظـرـنـاـ إـلـىـ سـرـيرـتـهـ كـانـ الـغـالـبـ أـنـهـ عـلـىـ مـطـابـقـةـ الـلـسـانـ وـموـافـقـتـهـ، فـإـنـاـ لـمـ نـعـرـفـ الـآنـ لـهـ باـعـثـاـ عـلـىـ التـقـيـّـةـ، وـإـنـماـ المـبـاحـ عـنـهـمـ إـظـهـارـ نـقـيـضـ الـمـعـتـقـدـ تـقـيـةـ عـنـدـ تـحـقـيقـ الـخـوـفـ، فـأـمـاـ فـيـ حـالـةـ الـاخـتـيـارـ فـهـوـ مـنـ أـفـحـشـ الـكـبـائـرـ وـيـعـضـدـ ذـلـكـ بـأـمـرـ كـلـيـ وـهـوـأـنـهـ لـاـ سـبـيلـ إـلـىـ حـسـمـ بـابـ الرـشـدـ عـلـيـهـمـ، فـكـمـ مـنـ عـامـيـ يـنـخـدـعـ بـتـخـيـلـ باـطـلـ وـيـغـتـرـ بـرـأـيـ قـائـلـ ثـمـ يـتـبـهـ مـنـ نـفـسـهـ أـوـ يـنـهـيـهـ مـنـهـ لـمـ هـوـ الـحـقـ فـيـؤـثـرـ الرـجـوعـ إـلـيـهـ وـالـشـرـوـعـ فـيـهـ بـعـدـ التـزـوـعـ عـنـهـ، فـلـاـ سـبـيلـ إـلـىـ حـسـمـ مـسـلـكـ الرـشـادـ عـلـىـ ذـوـ الـضـلـالـ وـالـعـنـادـ.

الحالـةـ الثـانـيـةـ: الـذـىـ يـسـلـمـ تـحـتـ ظـلـالـ السـيـوـفـ، وـلـكـنـهـ مـنـ جـمـلـةـ عـوـامـهـمـ وجـهـاـلـهـمـ لـاـ مـنـ جـمـلـةـ دـعـاتـهـمـ وـضـلـالـهـمـ، فـهـذـاـ أـيـضاـ تـقـبـلـ توـبـتـهـ، فـمـنـ لـمـ يـكـنـ مـتـرـشـحاـ لـلـدـعـوـةـ فـضـرـرـ كـفـرـهـ مـقـصـورـ عـلـيـهـ فـيـ نـفـسـهـ، وـمـهـمـاـ أـظـهـرـ الـدـيـنـ اـحـتـمـلـ كـوـنـهـ صـادـقـاـ فـيـ إـسـرـارـهـ وـإـظـهـارـهـ، وـالـعـامـيـ الـجـاهـلـ يـظـنـ أـنـ التـلـيـيـسـ بـالـأـديـانـ وـالـعـقـائـدـ مـثـلـ الـمـواـصـلـاتـ وـالـمـعـاـقدـاتـ الـاخـتـيـارـيـةـ فـيـصـلـهـاـ مـدـةـ بـحـكـمـ الـمـصـلـحـةـ وـيـقـطـعـهـاـ أـخـرـىـ،

(١) الخبر: يعني به ما ورد من فعل أسامة بن زيد رضي الله عنهما وما قاله له رسول الله ﷺ.

وباطنه يوافق الظاهر فيما يتعاطاه من التزام وإعراض، ولذلك ترى من يسبى من العبيد والإماء من بلاد الكفر إلى دار الإسلام يدينون بدينهم معتقدين وشاكرين لله على ما أتاح لهم من الرشد ورخص<sup>(٢)</sup> منهم من وضر<sup>(٣)</sup> الكفر والغنى، ولو سئلوا عن السبب في تبديل الدين وإثمار الحق المبين على الباطل لم يعرفوا سبباً إلا موافقة السادة على وفق مصلحة الحال، ثم ذلك يؤثر في باطن عقائدهم كما نرى ونشاهد، فإذا عرف أن العامي سريع التقلب فصدقه في انقلابه إلى الحق كما نصدقه في إصرابه عنه إذا ظهر من معتقده خلاف الحق، فإننا بين أن نغضى عن كافر مستسر ولا نقتله بل تتعامي عنه، أو نهجم على قتل مسلم ظاهراً أو باطناً إن كان مضمراً لما يظهر، وليس في التغاضي عن كفر كافر ليست له دعوة تنتشر وليس فيه شرّ يتعدى كبير محظور. فكم منا على الكفار وأغضينا عنهم ببذل الدينار! فليس ذلك ممتنعاً، أما اقتحام الخطير في قتل من هو مسلم ظاهراً ويحمل أن يكون مسلماً باطناً احتمالاً قوياً؛ فمحظور.

**الحالة الثالثة:** أن نظر بواحد من دعاتهم ممن يعرف منه أنه يعتقد بطلان مذهبه، ولكنه يتخله غير معتقد له ليتوصل إلى استعماله المخلق وصرف وجههم إلى نفسه طلباً للرياسة وطمعاً في حطام الدنيا؛ هذا هو الذي يتقي شرّه.

والامر فيه منوط برأى الإمام ليلاحظ قرائن أحواله ويتفرض من ظاهره في باطنه، ويستتبين أن ما ذكره يكون إذاعاناً للحق واعترافاً به بعد التتحقق والكشف، أو هو نفاق وتقية، وفي قرائن الأحوال ما يدل عليه، والأولى ألا يوجب على الإمام قتله لا محالة ولا أن يحرم قتله، بل يفوض إلى اجتهاده، فإن غالب على ظنه أنه سالك منهج التقية فيما أداه قتله؛ وإن غالب على ظنه أن تنبه للحق وظهور له فساد الأقوايل المزخرفة التي كان يدعو إليها، قبل توبته وأغضى عنه في الحال، وإن بقيت به ريبة وكل به من يراقب أحواله ويفتقده في باطن أمره ويرحى فيه بموجب ما يتضح له منه، فهذا هو المسلك القصد القريب من الإنصاف والبعيد من التعصب والاعتساف.

(٢) وضر: وسخ وقدر.

(٣) رخص: غسل.

## الفصل الرابع

### فـى حـيـلـةـ الـخـرـوجـ عـنـ أـيـمـانـهـمـ وـعـهـودـهـمـ

#### إـذـاـ عـقـدـوـهـاـ عـلـىـ الـمـسـتـجـيبـ

فإن قال لنا قائل: ما قولكم في عهودهم وأيمانهم المعقودة على المستجيبين؟ هل تعتقد؟ وهل يجوز الحنث فيها؟ أم يجب الحنث أن يتم؟ وإن حنث الحالف يلزمـه بـسيـبـهـ مـعـصـيـةـ وـكـفـارـةـ،ـ أمـ لـاـ يـلـزـمـ؟ـ وـكـمـ مـنـ شـخـصـ عـقـدـ عـلـيـهـ الـعـهـدـ وـأـكـدـتـ عـلـيـهـ الـيمـينـ فـتـطـوـقـهـ اـغـتـارـاـ بـتـخـيـلـهـمـ،ـ ثـمـ لـمـ اـنـكـشـفـ لـهـ ضـلالـهـمـ تـمـنـىـ اـفـتـضـاحـهـمـ وـالـكـشـفـ عـنـ عـورـاتـهـمـ وـلـكـمـ مـنـعـتـهـ الـأـيـمـانـ الـمـغـلـظـةـ الـمـؤـكـدةـ عـلـيـهـ،ـ فالـحـاجـةـ مـاـسـةـ إـلـىـ تـعـلـيمـ الـحـيـلـةـ فـىـ الـخـرـوجـ عـنـ تـلـكـ الـأـيـمـانـ.ـ فـنـقـولـ:ـ الـخـلـاـصـ مـنـ تـلـكـ الـأـيـمـانـ مـمـكـنـ،ـ وـلـهـ طـرـقـ تـخـلـفـ بـاـخـتـلـافـ الـأـحـوـالـ وـالـأـلـفـاظـ:

الأول: أن يكون الحالف قد تنبه لخطر اليمين وإمكان اشتغاله على تلبيس وخداع ذكر في نفسه عقيب ذلك الاستثناء وهو قوله: «إن شاء الله». فلا ينعقد يمينه ولا يمتنع عليه الحنث. وإذا حنث لم يلزمـهـ بالـحنـثـ حـكـمـ أـصـلـاـ،ـ وهذاـ حـكـمـ كلـ يـمـينـ أـرـدـفـ بـكـلـمـةـ الـاسـتـثـنـاءـ كـقـولـهـ:ـ «ـوـالـلـهـ لـأـفـعـلـ كـذـاـ إـنـ شـاءـ اللـهـ»ـ وـكـقـولـهـ:ـ «ـإـنـ فـعـلـتـ كـذـاـ فـزـوـجـتـ طـالـقـ إـنـ شـاءـ اللـهـ»ـ وـمـاـ جـرـىـ مـجـراـهـ.

الثاني: أن يؤدى في يمينه أمراً وينوى خلاف ما يلتمس منه ويضمـرـ خـلـافـ ما يـظـهـرـ وـيـكـونـ إـضـمـارـ عـلـىـ وـجـهـ يـحـتـمـلـ الـلـفـظـ فـيـدـبـرـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ؛ـ فـلـهـ أـنـ يـخـالـفـ ظـاهـرـ كـلـامـهـ وـيـتـبعـ فـيـهـ مـوـجـبـ ضـمـيرـهـ وـنـيـتـهـ،ـ فـإـنـ قـيـلـ:ـ الـاعـتمـادـ فـيـ الـيـمـينـ عـلـىـ نـيـةـ الـمـسـتـحـلـفـ إـذـ لـوـ عـوـلـ عـلـىـ نـيـةـ الـحـالـفـ وـاـسـتـثـنـائـهـ لـبـطـلـتـ الـأـيـمـانـ فـيـ مـجـالـسـ الـقـضـاءـ وـلـمـ يـعـجزـ الـمـحـلـفـ بـيـنـ أـيـدـيـهـمـ عـنـ إـضـمـارـ نـيـةـ وـإـسـرـارـ اـسـتـثـنـاءـ،ـ وـذـلـكـ يـؤـدـيـ إـلـىـ إـبـطـالـ الـحـقـوقـ،ـ قـلـناـ:ـ الـقـيـاسـ أـنـ يـكـوـنـ التـعـوـيلـ عـلـىـ نـيـةـ الـحـالـفـ وـاـسـتـثـنـائـهـ فـإـنـهـ الـحـالـفـ،ـ وـالـمـحـلـفـ عـارـضـ عـلـيـهـ الـيـمـينـ وـلـكـنـهـ حـكـمـ بـاتـبـاعـ نـيـةـ

المستحلف مراعاة للحقوق وصيانة لها بحكم الضرورة الداعية إليه وذلك في المحق في التحليف الموافق للشرع وموارد التوقيف فيه، فأماماً المكره ظلماً والمخدوع عدواناً وغشماً، فلا. ويعتبر أمر الحال معه في القانون القياسي في الاعتبار بجانب الحال لأن سبب العدول إلى اعتبار جانب المستحلف شدة الحاجة، وأى حاجة بنا إلى تسليط الظلمة على تأكيد اليمين على ضعفاء المسلمين بأنواع الخداع والتلبيس! فيجب الرجوع فيه إلى القانون.

الثالث: أن ينظر إلى لفظ الحلف، فإن قال: عليك عهد الله وميثاقه وما أخذ على النبيين والصديقين من العهود، وإن أظهرت السر فأنت بريء من الإسلام وال المسلمين، أو كافر بالله رب العالمين أو جميع أموالك صدقة، لا ينعقد بهذه الألفاظ يميناً أصلاً. فإنه إن قال: إن فعلت كذا فأننا بريء من الإسلام ومن الله ورسوله لم تكن هذه يميناً لقوله ﷺ: «من حلف فليحلف بالله أو فليصمّت»<sup>(١)</sup>. والحلف بالله أن يقول: تالله ووالله وما يجري مجرىه. وقد استقصينا صريح الأيمان في فن الفقه، وهذه الألفاظ ليست من جملتها. وكذا قوله: «على عهد الله وميثاقه وما أخذه الله على النبيين»، فإنه إذا لم يأخذ الله ميثاقهم وعهده لا ينعقد ذلك بقول غيره، والله تعالى لم يأخذ ميثاقهم على كتمان سر الكفار والضلال، ولا هذا العهد مماثل عهد الله فلا يلزم به شيء، وكذلك لو قال الإنسان: «إن فعلت كذا فأموالي صدقة». لا يلزم منه شيء إلا أن يقول: «فلله على أن أصدق بما لي» وهو يمين الغضب والتجاهج؛ ويخلصه على الرأي المختار كفارة يمين.

الرابع: أن ينظر إلى المحلول عليه، فإن كان لفظ المحلول فيه ما حكيناه في نسخة عهودهم وهو قولهم: «تكتم سر ولـى الله وتنصره ولا تخالفه». فليظهر السر مهما أراد ولا يكون حائلاً لأنه حلف على كتمان سر ولـى الله تعالى وقد كتمه،

(١) الحديث رواه مسلم في كتاب الأيمان والندور، (صحيح مسلم ج ٤، ص ١٠).

وإنما الذي أفسأه سر عدو الله؛ وكذا قولهم: تنصر أقاربه وأتباعه. فكل ذلك يرجع إلى ولی الله ولا يرجع إلى من قصده المخالف لأنّه عدو الله لا ولیه، فأماماً إذا عين شخصاً بالإشارة أو عرفة باسمه الذي يعرف به وقال: «تكتم سرى» أو قال: «تكتم سر فلان ولی الله» أو «سر هذا الشخص الذي هو ولی الله». فقد قال قائل: لا يحث عند إفشاء السر نظراً إلى الصفة وإعراضًا عن الإشارة، وقالوا هو كما لو قال: بعثتُ منك هذه النعجة. والمشار إليه رمکة<sup>(١)</sup> فإنه لا يصح، والمختار عندنا أن الحث يحصل والإشارة المعرفة المعينة التي لا يتطرق إليها الكذب بحال أعلى وأغلب من الوصف المذكور كذباً على وجه الفضول مع الاستغناء. وليس هذا كما لو قال: والله لأشربن ماء هذه الإداوة<sup>(٢)</sup>، ولا ماء فيها؛ إن اليمين لا تتعقد لأنّه لا وجود لمتعلق اليمين. وكذلك لو ترك الإضافة إلى الإداوة وذكر قوله: هذا الماء، وأشار باليد، لم ينعقد لفقد المتعلق بها هنا، ولو اقتصر على قوله: «لا يفشى سر هذا الشخص أو سر زيد». انعقد وإن سكت عن قوله إنه ولی الله.

ومهما انعقدت اليمين على هذا الوجه فيباح إفشاء السر، بل يجب إفشاء السر ثم تلزم الكفارة كفاراة يمين، ويكتفيه أن يطعم عشرة مساكين كل مسكين مُدّاً من الطعام. فإن عجز عن هذا: صام ثلاثة أيام<sup>(٣)</sup>. وما أهون الخطب في ذلك! ولا حاجة إلى التأني في طلب الحيلة للخلاص من هذا القدر فإنه قريب محتمل، ثم لا يعصي بالحنث لقوله ﷺ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه»<sup>(٤)</sup>؛ ومن حلف على أن يزني ولا يصلى وجب عليه الحنث ولزمته الكفارة؛ فهذا جار مجرى ذلك.

(١) الرمکة: الفرس والبرذونة تتخذ للنسيل، والجمع رمک ورمک.

(٢) الإداوة: إناء صغير يحمل فيه الماء؛ والجمع إداوى.

(٣) كفارة اليمين: إطعام عشرة مساكين أو صوم ثلاثة أيام.

(٤) رواه أحمد بن حنبل في «مسند» ومسلم في « الصحيحه » والترمذى في «السنن» عن أبي هريرة.

الخامس : إذا ترك الحالف النية والاستثناء وترك المحلف لفظ العهد والميثاق ولفظ ولى الله وأتى بأيمان صريحة بالله وبتعليق الطلاق والعتاق في مماليكه الموجودين وزوجاته وفيما سيملك من بعد إلى آخر عمره وعلق بالحنث لزوم مائة حجة وصيام مائة سنة وصلة ألف ألف ركعة والتصدق بـألف دينار وما جرى هذا المجرى فطريقه في اليمين بالله أن يطعم عشرة مساكين أو يصوم عند العجز كما سبق . وهذا أيضاً يخلصه عن تعليق الصدقة والحجج والصيام والصلة بالحنث لأن ذلك يمين غضب ولجاج لا يلزم الوفاء بموجبه . وأما تعليق الطلاق والعتق فيما سيملك من النساء والعبيد والإماء - فباطل غير منعقد ، فليحنث ولينكح من شاء متى شاء إذ لا طلاق قبل نكاح ، ولا عتق قبل ملك . وإن كان في ملكه رقيق وخاف من عتقه فطريقه أن يبيعه من أهله أو من ولده أو من صديقه ، ثم يفتشي السر ثم يستعيده إلى ملكه بالشراء أو الاستيهاب أو بما شاء ، ولا يعجز أحد عن صديق يش بصداقته وأمانته فيبيع منه ثم يرده عليه مهما أراد . وأما زوجته إن حلف بطلاقها فيحال بها بدرهم معها ، أو مع أجنبي ، ويفتشي السر ، ثم يجدد نكاحها فيؤمن لحقوق الطلاق بعده .

فإإن قيل : إن كان قد طلق قبل ذلك تطليقتين ولم تبق له إلا طلقه واحدة ، وفي الخلع ما يحرمه عليه إلى أن تنكح زوجاً غيره - فما سبileه ؟ - قلنا : سبileه أن يقول : مهما وقع عليك طلاقى فأنت طالق قبله ثلاثة ، فمهما حنث لا يقع طلاقه ، وهذه هي اليمين الدائرة التي تخلص من الحنث وتمتنع وقوع الطلاق ، فإن قيل : فقد اختلف العلماء في ذلك وربما لا يرضى المتورع اقتحام شبهة الطلاق ! قلنا : السائل إن كان مقلداً فعليه تقليد المفتى ومتابعته ، وعهدة الطلاق يختص بتطوقيها المفتى دون المقلد ، وإن كان المفتى مجتهداً فعليه موجب اجتهاده ، فإن أدى اجتهاده إلى ذلك لم يمنع وقوع الطلاق ، فهو مخير بين أن يستبدل بها غيرها أو يسكت عن إفشاء سرهm فيترك معتقدهم . وليس في السكوت عن إفشاء ما قالوا موافقة لهم في الدين ، بل الموافقة في أن يعتقدوا ما اعتقاده وأن يعرب عن اعتقاده

ويدعو إليه ، فإن صرف ضلالهم ظاهراً وباطناً فليس يلزمـه أن ينـطق بما سـمعـهـ منهمـ ، إذ ليسـ يـتعـينـ حـكاـيـةـ الـكـفـرـ عـنـ كـلـ كـافـرـ .

فـهـذـهـ طـرـقـ الحـيلـ فـىـ الخـروـجـ عـنـ الـيمـينـ . وـذـهـبـ بـعـضـ الـخـائـصـينـ فـىـ هـذـاـ الفـنـ إـلـىـ أـنـ الـأـيـمـانـ الصـادـرـةـ مـنـهـمـ لـاـ تـنـعـقـدـ بـحـالـ ، وـهـوـ كـلـامـ يـصـدـرـ عـنـ قـلـةـ الـبـصـيرـةـ بـالـأـحـكـامـ الـفـقـهـيـةـ ، وـإـنـمـاـ الـموـافـقـ لـتـصـرـفـ الـفـقـهـ وـأـحـكـامـ الـشـرـعـ الـذـيـ ذـكـرـنـاهـ ؛  
وـالـسـلامـ !

## الباب التاسع

### في إقامة البراهين الشرعية على أن الإمام القائم بالحق الواجب على الخلق طاعته في عصرنا هذا هو الإمام المستظہر بالله<sup>(١)</sup>، حرس الله ظلاله

والمقصود من هذا الباب : بيان إمامته على وفق الشرع ، وأنه يجب على كافة علماء الدهر الفتوى ، على البَتّ ، والقطع ، بوجوب طاعته على الخلق ونفوذ أقضيته بمنهج الحق ، وصحة توليته للولاة وتقليله للقضاء ، وبراءة ذمة المكلفين عند صرف حقوق الله تعالى إليه ، وأن خليفة الله على الخلق ، وأن طاعته على كافة الخلق فرض .

فهذا باب يتعين - من حيث الدين - صرفُ العناية إلى تحقيقه وإقامة البرهان على منهج الحق وطريقه ، فإن الذي يسير إليه كلام أكثر المصنفين في الإمامة يقتضي ألا نعتقد في عصرنا هذا وفي أعصار منقضية خليفة غير مستجمع لشروط الإمامة ، متصرف بصفاتهم ، فتبقى الإمامة معطلة لا قائم بها ، ويبقى المتصدِّي لها متعدياً عن شروط الإمامة غير مستحق لها ولا متصرف بها وهذا هجوم عظيم على الأحكام الشرعية وتصريح بتعطيلها وإهمالها ، ويداعي إلى التصريح بفساد جميع الولايات وبطْلَان قضاء القضاة وضياع حقوق الله تعالى وحدوده وإهدار الدماء والفروج والأموال ، والحكم ببطلان الأحكمة الصادرة من القضاة في أقطار الأرض ، وبقاء حقوق الله تعالى في ذمم الخلق ؛ فإن جميع ذلك لا يتَّأْدِي على وفق الشرع إلا إذا صدر استيفاؤها من القضاة ، ومصدر القضاة تولية الإمام ، فإن بطلت الإمامة بطلت التولية ، وانحلت ولادة القضاة والتحقوا بأحد الخلق وامتنعت التصرفات في

(١) راجع ص(٣).

النفوس والدماء والفروج والأموال، وانطوى بساط الشرع بالكلية في هذه المهام العظيمة.

فالكشف عن فساد كل مذهب يتدعى إلى هذه العظام من مهمات الدين وفرائضه؛ إلا أن تقرير ذلك متوعر، وترتيبه مع الاحتراز عن التهافت للإشكالات والاعتراضات متعرسر، ونحن ب توفيق الله نكشف الغطاء عنه فنقول :

ندعى أن الإمام المستظہر بالله - حرس الله أيامه - هو الإمام الحق الواجب الطاعة، فإن طولنا بإقامة البرهان عليه تدرجاً في تحقيقه وتلطفنا في تفهمه، إلى أن يترتب المستrip فيه بالحق، ويلوح له وجه الصواب والصدق، ونقول : لابد من إمام في كل عصر، ولا مرشح للإمامية سواه فهو الإمام الحق إذاً، فهذه نتيجة بنيتها على مقدمتين : إحداهما قولنا لابد من الإمام، والأخرى قولنا : لا يترشح للإمامية سواه . ففي أيهما التزاع؟ فإن قيل : بم تنكرون على من لا يسلم أنه لابد من إمام، بل يقول : لنا غنية عنه؟ - قلنا : هذا سؤال اتفقنا نحن والباطنية وسائل أصناف المسلمين على بطلانه ، فإنهم أجمعوا وتطابقوا على أنه لابد من إمام؛ وإنما نزاعهم في التعيين لا في الأصل . ولم يذهب أحد إلى أن الإمام لا يجب نصبه وأنه يُستغنى عنه إلا رجل يعرف بعد الرحمن بن كيسان<sup>(١)</sup> . ولا يستrip محصل في بطلان مذهبة وفساد معتقده، وكأننا ننبه المسترشد عليه بمسلكين : الأول هو أن ابن كيسان مسوق فيما يدعوه بإجماع الأمة قاطبة ، ولقد هجم بما اتحل من المذهب على خرق الإجماع وتضمخ برذيلة العدول عن سنن الاتباع، فليلاحظ العصر الأول كيف تسارع الصحابة بعد وفاة رسول الله ﷺ إلى نصب الإمام وعقد البيعة ، وكيف اعتقدوا بذلك فرضاً محتملاً وحقاً واجباً على الفور والبدار وكيف اجتنبوا فيه التوانى والاستئخار حتى تركوا - بسبب الاشتغال به - تجهيز رسول الله ﷺ وعلموا

(١) هو أبو بكر الأصم الذي كان «يُزعم أن القرآن جسم مخلوق، وأنكر الأعراض أصلاً، وأنكر صفات الباري تعالى» (الشهرستاني : «الممل والنحل» بهامش «الفصل» لابن حزم، ج ٢ ص ٤٨١ القاهرة سنة ١٣٤٧هـ) ويعرف مذهبة وأتباعه بالكيسانية.

أنه لو تصرم عليهم لحظة لا إمام لهم فربما هجم عليهم حادثة ملحة وارتباكون في حادثة عظيمة تشتت فيها الآراء، وتختلف فيها الأهواء، ولا يصادفون فيها متبعاً مطاعاً يجمع شتات الآراء لأنخرم النظام وبطل العصام وتداعت بالانفصام عُرَى الأحكام. فلأجل ذلك آثروا البدار إليه، ولم يعرجوا في الحال إلا عليه. وهذا قاطع في أن نصب الإمام أمر ضروري في حفظ الإسلام.

المسلك الثاني: هو أن نقول: لا يتماري متدين في أن الذب عن حوزة الدين والنصال دون بيضته والانتداب لنصرته وحراسته بالمحافظة على نظام أمور جند الإسلام وعدته أمر ضروري واجب لابد منه، وأن النظام لا يستمر على الدوام إلا بمترصد يكلاً الخلق بالعين الساهرة، فمهما اشرأبت فئة للثوران وكشرت عن نابها وأشرفت على الاستحكام بادر إلى تطفئتها وحسم عائلها، فإنها لو تركت حتى إذا ثارت اشتغل بتطفئتها العوام والطغام والأفراد والآحاد، لأفضى ذلك إلى التعادي والتضاد، وصارت الأمور شوري، وبقى الناس فوضى مهملين سُدِّي متهافتين على ورطات الردى، مقت testimين فيه مسالك الهوى ومناهج المُنى، وعند ذلك تتناقض الإرادات، وتتنازع الشهوات، وتفضي بالأخر إلى استيلاء الرذائل على الفضائل وتوثب الطغام على علماء الإسلام والأمثال، وتمتد الأيدي إلى الأموال والفروج، وأصبحت الأيدي السافلة عالية. وليس يخفى ما في ذلك من حل عصام الأمور الدينية والدنيوية، فيتبين بهذا للناظر البصير أن الإمام ضرورة الخلق لا غنية لهم عنه في دفع الباطل وتقرير الحق. فقد ثبتت هذه المقدمة وهي أن الإمام لابد منه، فإن قيل: وبم تنكرن على من ينماز في المقدمة الثانية - وهي قولكم: لا يترشح للإمامية سواء؟ فإن الباطنية يدعون الخلق إلى مترشح لها غير ما إليه دعوتكم، فكيف تستتب لكم هذه الدعوى؟

قلنا: لا ننكر دعوى بعض المدعين للإمامية بغير استحقاق، ولكننا نقول: إذا بطل ما تدعيه الباطنية تعينت الإمامة لمن يدعها، وحصل ما نرده ونبتغيه. فإنه إذا لم يكن بُدَّ من إمام وفاماً، وثبت أن الإمامة لا تعدو شخصين، وثبت بطلان الإمامة

في حق واحد لم تبق ريبة في ثبوتها للثاني، والمسالك الدالة على إبطال الإمامة التي تدعىها الباطنية وترجح الإمامة التي ندعىها أكثر من أن تدخل تحت الحصر، فلستنا نسلك فيه مسلك الاستقصاء، ولكننا نقتصر على دليلين واقعين قاطعين تقر بهما كل عين، ويشترك في دركهما الفطن والغبى والمحنك والصبي، والمعاند المنصف، والمقتصد والمنتسب.

الأول: هو أن عصام شرائط الإمام صحة العقيدة وسلامة الدين، ولقد حكينا عن مذهب الباطنية وصاحبهم ما اقتضى أدنى درجاته التبديع والتضليل، وأعلاه التكفير والتبرى، وذلك في إثباتهم لإلهين قدديمين، على ما أطبق عليه جميع فرقهم.

والثاني: في إنكارهم الحشر والنشر والجنة والنار وجملة ما اشتمل عليه وعدُ القرآن ووعيده بفنون من التأويلات باطلة، وذلك مما نعلم أنه لو ذكر شيء منه في زمان رسول الله ﷺ وعصر الصحابة بعده لبادروا إلى حزّ الرقبة ولم يتماروا أنه صريح التكذيب لله ولرسوله، فمن كذب الله في وحدانيته ولم يصدق بالأيات الواردة في التوحيد ولم يصدق بالقيامة والبعث والنشور كيف يصلح أن يتتصب منصب الإمامة وأن ينطأ به عرى الإسلام؟! وهذا المسلك يتحققه الناظر إذا تصف ثم رجع إلى مذاهبهم التي ذكرناها في إبطاله، فصح له بمجموع النظرين ما ذكرناه من اختلال الدين وفساد العقيدة. وأنّي يصح للإمامية من فيه مثل هذه الرذيلة!

المسلك الثاني: أنا نسلم جدلاً - على سبيل التبرع والتقرير لمورد هذا السؤال - أن صاحب الباطنية صالح للإمامية بصفاء الاعتقاد وصحة الدين وحصول سائر الشروط، فمسلك الترجيح غير منحسن، فإن الإمامة التي ندعىها أجمع عليها أئمة العصر وعلماء الدهر، بل جماهير الخلق وأقاليم الأرض في أقصى المشرق وفي أقصى المغرب حتى تطوق الطاعة له والانقياد لأمره كلّ من على بسيط الأرض إلا شرذمة الباطنية، ولو جمع قضيّهم وقضيّضيّهم وصغيرهم وكبيرهم لم يبلغ عددهم

عدد من أهل بلدة واحدة من متبّعى الإمامة العباسية، فكيف إذا قيسوا بأهل ناحية أو بأهل إقليم أو بكافة من على وجه الأرض من متّحلى الإمام! أفيتماري المنصف في أن الغلّاة من الباطنية على أهل الحق لو جُمع منهم الصغير والكبير لم يبلغ عُشر العشير من ناصري هذه الدولة القاهرة ومتبّعى هذه العصابة المُمحقة؟! وإذا كانت الإمامة تقوم بالشوكة، وإنما تقوى الشوكة بالظاهرة والمناصرة والكثرة في الاتّباع والأشیاع وتناصر أهل الاتّفاق والاجتماع فهذا أقوى مسلك من مسالك الترجيح. وهذا بعد أن أعطيناهم بطريق المسامحة والتبرع صحة دينهم وجود شروط الإمامة في أصحابهم.

فإن قيل : ليس ينكر منكراً كثرة هذه العصابة بالإضافة إليهم ، ولكن الحق لا يتّبع الكثرة ، فإن الحق خفي لا يستقل بدركه إلا الأقلون ، والباطل جلي يبادر إلى الانقياد له الأكثرون . وأنتم فقد بنيتم الترجيح على قيام الشوكة بكثرة الأنصار والأشیاع ، وهذا إنما يستقيم لو كانت الإمامة في أصلها تعقد باجتماع الخلق على الطاعة ، فإن ذلك لا يرجح عند التجویز والاختلاف بالكثرة ، وليس الأمر كذلك ، بل الإمامة إنما تعقد عند التجویز والاختلاف بالكثرة ، وليس الأمر كذلك ، بل الإمامة إنما تعقد عند الباطنية بالنص ، والمنصوص عليه مُحقّ بوعي أو لم يبایع ، قلّ مبایعوه أو كثروا؛ والمخالف له مُطلّ ساعدته دولته فكثربسببها أتباعه أو لم تساعده ، فمن أى وجه يصح الاستدلال بكثرة الأتّباع؟ - قلنا : إنما يستبين وجه دلالة الكثرة من فهم مأخذ الإمامة ، وقد بان أنها ليست مأخوذة من النص كما قدرناه في الباب السابع ونبهنا على حماقة من يدعى توادر النص من كل واحد منهم على ولده ، بل بينما جهل من يدعى ذلك في على رضي الله عنه . فإن ذلك لو كان لاستدل به على ولم يعجز عن إظهاره ولا رضي به ؛ فهو الذي جر العساكر والجنود في زمان معاوية حتى قُتل من أبطال الإسلام في تلك المعارك ألف و لم يكتثر بقتلهم ، فما الذي كان نزعه وأشياعه عن الاستدلال بنص رسول الله ﷺ وقد بینا أن ذلك يقابل دعوى البكرية في النص على أبي بكر - رضي الله عنه ! - ودعوى

الروندية<sup>(١)</sup>. في النص على العباس رضي الله عنه!، فإذا بطل تلقى الإمامة من النص لم يبق إلا الاختيار من أهل الإسلام والاتفاق على التقديم والانقياد، وعند ذلك يبين أنه مهما وقع الاتفاق على نصب واحد كما اتفقا في بداية إمامية العباسية فمن طمع إلى طلبها لنفسه كان باغياً، فإنهم لو اختلفوا في مبدأ الأمر وجب الترجح بالكثرة في ذلك عند تقابل العدد وتقاربهم، فكيف إذا أطبق كل من شرط عليهم الشمس شارقة وغاربة، لم يخالفهم إلا فئة معدودة وشرذمة يسيرة لا يؤبه ولا يعبأ بهم لشذوذهم بالإضافة إلى الخلق الكثير والجم الغفير الذين هم في مقابلتهم ولا عشر العشر من أعشارهم وما هم إلا كالحسوة<sup>(٢)</sup> في البحر الزاخر والموج المتلاطم.

فإن قيل: وبيم تنكرؤن على من يقول: لا مأخذ للإمامية إلا النص أو الاختيار، فإذا بطل الاختيار ثبت النص؟ ويدل على بطلان الاختيار أنه لا يخلو إما أن يُعتبر فيه إجماع كافة الخلق، أو إجماع كافة أهل الحلّ والعقد من جملة الخلق في جميع أقطار الأرض، أو يعتبر إجماع أهل البلد الذي يسكنه الإمام ويقدر بإجماع عشرة أو خمسة أو عدد مخصوص، أو يكتفى بمبادرة شخص واحد، وباطل أن يعتبر فيه إجماع كافة الخلق في جميع أقطار الأرض، فإن ذلك غير ممكن ولا مقدور لأحد من الأئمة، ولا فرض ذلك أيضاً في الأعصار الخالية للأئمة الماضين، وباطل أن يعتبر إجماع جميع أهل الحلّ والعقد في جميع أقطار الأرض، لأن ذلك مما يمتنع أو يتعدّر تعذرًا يفتقر فيه إلى انتظار مدة عساهَا تزيد على عمر الإمام، فتبقى الأمور في مدة الانتظار مهملةً؛ وأنه لما عُقدت البيعة لأبي بكر-رضي الله عنه! - لم يتظر انتشار الأخبار إلى سائر الأمصار، ولا توادر كتب البيعة من أقصى الأقطار، بل

(١) الروندية (أو الريوندية كما في «شدرات الذهب») جماعة ظهرت في سنة ١٤١ هـ، «وهم قوم خراسانيون على رأى أبي مسلم «الخراساني» صاحب الدعوة «ال Abbasية » يقولون بتناصح الأرواح، وأن ربهم الذي يطعمهم ويسقيهم: المنصور، وأن الهيثم بن معاوية: جبريل؛ فأتوا قصر المنصور وطافوا فيه..»

«شدرات الذهب» ج ١ ص ٢٠٩.

(٢) الحسوة: قدر ما يحسى مرة واحدة.

اشتغل بالإمامية وخاض في القيام بموجب الرزامة محتكماً في أوامره ونواهيه على الخاصة وال العامة، إذا بطل اشتراط إجماع كافة الخلق وكافة أهل الحل والعقد فالشخص بعده ذلك تحكم، إذ ليس من يشترط باتفاق أهل بلدة بأولى من يكتفى بأهل محله أو قريته أو لم يشترط اتفاق أهل ناحية أو إقليم، ومن لا يشترط إجماعأربعين أو خمسة أو أربعة أو اثنين بأولى من غيره من الأعداد، وهذه المقدرات قد ذهب إلى التحكم بها ذاهبون بمجرد التشهّي من غير مستند، فلا يبقى إلا الالكتفاء ببيعة شخص واحد وفي الأشخاص كثرة، وأحوالهم متعارضة، ولا يترجح شخص على شخص إلا بالعصمة، فيجب أن يكون إذاً مولى العهد واحداً، ول يكن ذلك الشخص معصوماً وهو معتقدنا، وعند هذا لا تنفع الكثرة في المخالفين لذلك الواحد المتميز عن غيره، فإذاً لا معتصم في الكثرة التي تعلقتم بها.

قلنا: نعم! لا مأخذ للإمامية إلا النص، أو الاختيار، ونحن نقول: مهما بطل النص ثبت الاختيار، وقولهم إن الاختيار باطل لأنه لا يمكن اعتبار كافة الخلق ولا الالكتفاء بواحد، ولا التحكم بتقدير عدد معين بين الواحد والكل، فهذا جهل بمذهبنا الذي نختاره ونقيم البرهان على صحته، والذي نختاره أنه يكتفى بشخص واحد يعقد البيعة للإمام مهما كان ذلك الواحد مطاعاً ذات شوكة لا تطال ومهما كان مال إلى جانب مال بسببه الجماهير ولم يخالفه إلا من لا يكترث بمخالفته، فالشخص الواحد المتبع المطاع الموصوف بهذه الصفة إذا بايع كفى، إذ في موافقته موافقة الجماهير، فإن لم يحصل هذا الغرض إلا لشخصين أو ثلاثة فلابد من اتفاقهم، وليس المقصود أعيان المبایعين، وإنما الغرض قيام شوكة الإمام بالأتباع والأشياء، وذلك يحصل بكل مستول مطاع. ونحن نقول: لما بايع عمر أبا بكر - رضي الله عنهما - انعقدت الإمامية له بمجرد بيته؛ ولكن لتابع الأيدي إلى البيعة بسبب مبادرته، ولو لم يبايعه غير عمر وبقى كافة الخلق مخالفين، أو انقسموا انقساماً متکافئاً لا يتميز فيه غالب عن مغلوب لما انعقدت الإمامية، فإن شرط ابتداء الانعقاد قيام الشوكة وانصراف القلوب إلى المشايعة ومطابقة البواطن

الاكتساب فيها مزيداً، فأما المسألة الخلقية فلا شك في حضورها، ولا تتصور المجاحدة في وجودها: الأولى: البلوغ - فلا تتعقد الإمامة لصبي لم يبلغ؛ الثانية: العقل - فلا تتعقد لمجنون، فإن التكليف ملاك الأمر وعاصمه، ولا تكليف على صبي ومجنون؛ الثالثة: الحرية - فلا تتعقد الإمامة لرقيق، فإن منصب الإمامة يستدعي استغراق الأوقات في مهامات الخلق، فكيف يتدب لها من هو كالمفهود في حق نفسه الموجود لمالك يتصرف تحت تدبيره وتسييره! كيف وفي اشتراط نسب قريش ما يتضمن هذا الشرط، إذ ليس يتصور الرق في نسب قريش بحال من الأحوال. الرابعة: الذكرية - فلا تتعقد الإمامة لأمرأة وإن اتصفت بجميع خلال الكمال وصفات الاستقلال. وكيف تترشح امرأة لمنصب الإمامة، وليس لها منصب القضاء، ولا منصب الشهادة في أكثر الحكومات! الخامسة: نسب قريش لا بد منه لقوله ﷺ: الأئمة من قريش، واعتبار هذا مأخوذه من التوقيف ومن إجماع أهل الأعصار الخالية على أن الإمامة ليست إلا في هذا النسب، ولذلك لم يتصدّ لطلب الإمامة غير قرشى في عصر من الأعصار مع شغف الناس بالاستيلاء والاستعلاء وبذلهم غاية الجهد والطاقة في الترقى إلى منصب العلا، ولذلك لما هم المخالفون بمصر<sup>(١)</sup> لطلب هذا الأمر أدعوا أولاً لأنفسهم الاعتزاء إلى هذا النسب، علماً منهم بأن الخلق متتطابقون على اعتقادهم لانحصر الإمامة فيهم. السادسة: سلامه حاسة السمع والبصر - إذ لا يمكن الأعمى والأصم من تدبير نفسه، فكيف يتقلّد عهدة العالم! ولذلك لم يستصلحا لمنصب القضاء، وأضاف مصنفون إلى

(١) المخالفون بمصر: أئي الفاطميون؛ إذ ادعى مؤسس دولتهم «أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن ميمون» أنه من نسل الإمام على. قال أبو الفدا في تاريخه: «وقد اختلف العلماء في صحة نسبة فقال القائلون بإمامته إن نسبة صحيح ولم يرتابوا فيه، وذهب كثير من العلوين العاملين بالأنساب إلى موافقتهم أيضاً. وذهب آخرون إلى أن نسبهم مدخول ليس بصحيح. وبالغت طائفة منهم إلى أن جعلوا نسبة في اليهود فقالوا: لم يكن اسم المهدى: عبد الله، بل كان اسمه سعيد بن أحمد بن عبد الله القداح بن ميمون بن ديسان...» (تاريخ أبي الفداء ج ٢ ص ٦٧-٦٨. طبعة استانبول سنة ١٢٨٦هـ)، ولقد شغل هذا التزاع حيزاً كبيراً في التاريخ، وطائفة كبيرة من النساين، ويدرك أن المعزل لدين الله عند دخوله مصر سُئل عن نسبة وحسبه، فسحب سيفه من غمده إلا قليلاً وقال: هذا حسينا، ثم نثر دنانير الذهب على الناس وقال: وهذا نسبنا.

هذا اشتراط السلامة من البرص والجذام والزمانة وقطع الأطراف وسائر العيوب الفاحشة المنفرة، وأنكره منكرون وقالوا لا حاجة إلى وجود السلامة من هذه الأمراض؛ فإن التكفل بأمور الخلق والقيام بمصالحهم لا تستدعيها، ولم يرد من الشارع توقيف وتعبد فيها، وليس من غرضنا بيان الصحيح من المذهبين، وإنما المقصود أن هذه الصفات ستغريزية لا يمكن اكتسابها، وهي بجملتها حاضرة حاصلة فلا ثور منها شبهة المعاندة.

أما الصفات الأربع المكتسبة، وهي النجدة والكفاية والعلم والورع، فقد اتفقا على اعتبارها. ونحن نبين وجود القدر المشروط لصحة الإمامة في الإمام المستظہر بالله أمير المؤمنين ثبت الله دولته، وأن إمامته على وفق الشرع، وأنه يجب على كل مفت من علماء الدهر أن يفتى على القطع بوجوب طاعته على الخلق ونفوذ أقضيته بالحق، وبصحة توليته للولاية، وتقليله للقضاة، وصرف حقوق الله إليه ليصرفها إلى مصارفها ويوجهها إلى مطانها ومواعدها. ونتكلم في هذه الصفات الأربع على الترتيب:

### القول في الصفة الأولى

#### وهي النجدة

فنقول: مراد الأئمة بالنجدۃ ظهور الشوکة، وموفور العدة، والاستظهار بالجند، وعقد الألوية والبنود، والاستمکان. يتضaffer الأشياع والأتباع. من قمع البغاة والطغاة ومجاهدة الكفرة والعترة وتطفئة نائرة<sup>(١)</sup> الفتنة وحسم مواد المحن قبل أن يستظهر شررها وينتشر ضررها، هذا هو المراد بالنجدۃ، وهي حاصلة لهذه الجهة المقدسة، فالشوکة في عصرنا هذا من أصناف الخلاائق للترك<sup>(٢)</sup>، وقد أسعدهم الله تعالى بموالاته ومحبته حتى إنهم يتقربون إلى الله بنصرته وقمع أعداء

(١) نائرة: نائرة.

(٢) الترك: العناصر والأجناس - غير الفارسية - التي دخلت الإسلام، من بلاد المشرق.

دولته، ويتدینون باعتقاد خلافته وإمامته ووجوب طاعته، كما يتدبّرون بوجوب أوامر الله وبتصديق رسالته في رسالته، فهذه نجدة لم يثبت مثلها لغيره، فكيف يتماري في نجده؟

فإن قيل: كيف تحصل نجده بهم وإن نراهم يتهمون على مخالفة أوامره ونواهيه، ويتعدون الحدود المرسومة لهم فيه، وإنما تحصل الشوكة بمن يتردد تحت الطاعة على حسب الاستطاعة؛ وهؤلاء في حركاتهم لا يترددون إلا خلف شهواتهم؛ وإذا هاج لهم غضبُ أو حركتهم شهوة أو أوجر صدورهم ضغينة لم يبالوا بالاتّباع ولم يعرفوا إلا الرجوع إلى ما جُبِلُوا عليه من طباع السباع، فكيف تقوم الشوكة بهم؟

قلنا: هذا سؤال في غاية الركاكة، فإن الطاعة المشروطة في حق الخلق لقيام شوكة الإمام لا تزيد على الطاعة المشروطة على الأرقاء والعبيد في حق ساداتهم، ولا على الطاعة المفترضة على المكلفين لله ورسوله، وأحوال العبيد في طاعة سيدهم وأحوال العباد في طاعة ربهم لا تنفك عن الانقسام إلى موافقة ومخالفة. فلما انقسم المكلّفون إلى المطيعين والعصاة، ولم ينسخوا به عن إهاب الإسلام، ولا انسّلوا به عن ربيته ما داموا معتقدين أن الطاعة لله مفترضة وأن المخالفة محرّمة ومكرروحة، فهذا حال الجدّ في الطاعة لصاحب الأمر، فإنهم وإن خالفوا أمراً من الأوامر الواجبة الطاعة اعتقدوا المخالفة إساءة والموافقة حسنة، ولذلك تراهم لا يغيرون العقيدة عن الموالة ولو قطعوا إرباً، وما من شخص يقدر مخالفته في أمر من الأمور إلا وهو بعينه إذا انتهى إلى العتبة الشريفة صفع على الأرض خاضعاً وعفر خده في التراب متواضعاً، ووقف وقوف أذلّ العبيد على بابه، وانتهض مائلاً على رجليه عند سماع خطابه، ولو نبغت نابغة في طرف من أطراف الأرض على معاداة هذه الدولة الزاهرة لم يكن فيهم أحد إلا ويرى النصال دون حوزتها جهاداً في سبيل الله نازلاً منزلة جهاد الكفار، فأية طاعة في عالم الله تزيد على هذه الطاعة! وأية شوكة في الدنيا تقابل هذه الشوكة! وليت شعرى لم لا يتذكر

الباطنية عند إيراد هذا السؤال ما جرى لعلىٰ - رضى الله عنه! - من اضطراب الأحوال وتختلف أ Shi'ah عنده في القتال ومخالفتهم لاستصوابه في أكثر الأقوال والأفعال، حتى كان لا تنفك خطبة من خطبه عن شكايتهم في الإعراض عنه والاستبداد برأيهم، حتى كان يقول<sup>(١)</sup>: «لَا رأى لمن لا يطاع»؟ فإذا كانت تقوم شوكته باتباع الأكثر من أتباعه من انتساب من انتصب لمخالفته، فكيف لا تقوم الشوكة في زماننا هذا، والحال على ما ذكرنا؟ فإن قيل: كان علىٰ - رضى الله عنه! - يتولى الأمر بنفسه ويباشر الحروب ويترجح<sup>(٢)</sup> للخلق ولا يحتجب عنهم، قلنا: ومن الذي شرط في الإمامة مباشرة الأمور وتعاطيها بنفسه؟! نعم، لا حرج عليه لو باشر بنفسه، فإذا استغنى بجنوده وأتباعه عن المقاومة للحرب بنفسه جاز له الاقتصار على مجرد الرأي والتدبير إذا روجع في الأمور القريبة منه ومن قطره والتقويض إلى ذوى الرأى المؤوثق ب بصيرتهم في الأمور بعيدة عنه، وهذا الآن في عصرنا مستغنٍ عنه، فقد سخر الله رجال العالم وأبطالهم لموالة هذه الحضرة وطاعتها حتى تبددوا في أقطار الدنيا، كما نشاهد ونرى. فليس وراء هذه الشوكة أمرٌ يشترط وجوده لصحة الإمامة.

فإن قيل: وما بالكم تنتظرون إلى هؤلاء ولا تنتظرون إلى جنود المخالفين، وهم أيضاً مستظہرون بشوكة على مخالفة هذه الشوكة؟ - قلنا: مهما كانت الكثرة من هذا الجانب لم تقدح مخالفة المخالفين، أفترى لم ينظر الباطني إلى شوكة معاوية وعدّته ومقاومته لعلى بجنوده وأنصاره؟ فكيف لم يشترط في صحة الإمامة أن تصفو له جوانب الدنيا عن قذى المخالفة؟ ولو شرط هذا في الإمامة لم تتعقد الإمامة لأحد قط من مبدأ الأمر إلى زماننا هذا؟ فقد اتضحت أن المشروط من هذه الصفة موجود وزيادة.

(١) راجع «نهج البلاغة» طبعة الحلبى بالقاهرة، المنسوب للإمام على رضى الله عنه شرح ابن أبي الحديد.

(٢) يترجح: ييدو ويظهر.

## القول في الصفة الثانية

### وهي الكظائية

و معناها التهدي لحق المصالح في معضلات الأمور، والاطلاع على المسلك المقتضى عند تعارض الشرور، كالعقل الذي يميز الخير عن الشر وينصف به الجمهور، وإنما العزيز المعون عقلاً يعرف خير الخيرين وشر الشررين، وذلك أيضاً في الأمور العاجلة وهي هينة قريبة؛ وإنما الملتبس عواقب الأمور المخطرة ولن يستقل بها إلا مسد لل توفيق من جهة الله تعالى .

ونحن نقول: إن هذه الصفة حاصلة ، فإن أسبابها متوافرة، فإنها مهما حصل من غريزة العقل وانفك عن العته والخبل كان الوصول إلى درك عواقب الأمور بطريق الظن والحدس مبنياً على ركين: أحدهما الفكر والتدبر، وشرطه الفطنة والذكاء، وهذه خصلة تميز فيها المنصور إمامته والمفروض طاعته عن الناظراء بمزيد التنفيذ والمضاء حتى صار أكابر العقلاة يتعجبون في معضلات الواقع من رأيه الصائب، وعقله الثاقب وتفطنه للدقائق يشد عن درك المحنكين من ذوى التجارب، وهذه صفة غريزية، وهي من الله تحفة وهدية .

والركن الثاني: الاستضاعة بخاطر ذوى البصائر واستطلاع رأى أولى التجارب على طريق المشاوراة، وهي الخصلة التي أمر الله بها نبيه إذ قال: ﴿وَشَاؤُرُّهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ثم شرطه أن يكون المستشار مميزاً بين المراتب عارفاً للمناصب معمولاً على رأى من يوثق بدهائه وكفايته ومضائمه وصرامته وشفقته وديانته، وهذا هو الركن الأعظم في تدبير الأمور، فإن الاستبداد بالرأي، وإن كان من ذوى البصائر، مذمومٌ وممحوذٌ، وقد وفق الله الإمام بتفويض مقاليد أمره إلى وزيره الذي لم يقطع ثوب الوزارة إلا على قدره حتى استظهر بأرائه السديدة في نواب الزمان ومعضلات الحدثان ومراعاة مصالح الخلق في حفظ نظام الدين والملك ، وهو الجامع للصفات التي شرطها الشرع والعقل في المدبر والمشير، من

متانة الدين ونقاية الرأى وممارسة الخطوب ومقاساة الشدائى في طوارق الأيام، ورزانة العقل والعطف على الخلق والتلطف بالرعية، وبمجموع هذين الأمرين يُفهم مطلوب الكفاية، فإن مقصودها إقامة تناظم الأمور الدينية والدنيوية، وهذه قضية يُستدل على وجودها بمشاهدة الأحوال والأفعال، فلينظر المنصف كيف عالج معضلات الزمان بحسن رأيه، لما استأثر الله بروح الإمام المقتدى وأمتع كافة الخلق بالإمامية الظاهرة المستظہرية، وقد وافق وفاته إحداث العساكر بمدينة السلام وزاد حمام أصناف الجند على حافتها، والزمان زمان الفترة، والدنيا طافحة بالمحن متّموجة بالفتنة، والسيوف مسلولة في أقطار الأرض، والاضطراب عام فيسائر البلاد لا يسكن فيها أوار الحرب، ولا تنفك عن الطعن والضرب؛ وامتدت أطماع الجند إلى الذخائر ففغروا أنفواهم نحو الخزائن، وكان يتداعى إلى تغيير الضمائر وثُور الأحقاد والضيائين، فلم يزل بدهائه وذكائه وحسن نظره ورأيه مراعياً لنظام الأمر، متربداً بين اللطف والعنف حتى انعقدت البيعة وانتشرت الطاعة، وأذاعت الرقاب واتسقت الأسباب وانطفأت الفتنة الثائرة وظلَّ الخلافة بحسن تدبيره وبرأى وزيره ممدوداً، وأصبح لواء النصر بحسن مساعيَّة معقوداً، وطريق الفساد بهيته مسدوداً، وأضحت الرعايا في رعايته وادعة، وصارت عين الحوادث بحسن كلامه عن مدينة السلام هاجعة، فليت شعرى هل تكسب مثل هذه العظائم إلا بكمال الكفاية ونباهة العزم والهدایة! وهل يستدل على كفاية الملوك بشيء سوى انتظام التدبير وحسن الرأى في اختيار المشير الوزير؟! فليس يعتبر في صحة الإمامة من صفة الكفاية إلا ما يسر الله سبحانه له أضعاف ذلك، فليقطع بوجود هذه الشريطة أيضاً مضمومة إلى سائر الشرائط.

### القول في الصفة الثالثة

#### وهي: الورع

وهذه هي أعزّ الصفات وأجلّها وأولاها بالرعاية، وأجدرها وهو وصف ذاتي لا يمكن استعارته ولا الوصول إلى تحصيله من جهة الغير؛ أما النجدة فتحصيلها

من الغير لا محالة ، والهداية وإن اعتمدت على غزاره العقل ففوائدها يمكن فيها الاستعارة بطريق المراجعة والاستشارة ، والعلم أيضاً يمكنه تحصيله بالاستفتاء واستطلاع رأى العلماء ؛ والورع هو الأساس والأصل ، وعليه يدور الأمر كله . ولا يغنى فيه ورع الغير ، وهو رأس المال ومصدر جملة الخصال ، ولو اختل هذا - والعياذ بالله ! - لم يبق معتصم في تحقيق الإمامة ، فالحمد لله الذي زين أحوال الإمام الحق المنصور إمامته ، بالورع والتقوى حتى أوفى فيه على الغاية القصوى فتميز بمتانة الدين وصفاء العقل واليقين في جماهير الخلفاء ، حتى ظهر من أحواله ، منذ تجمل صدرُ الخلافة بجماله ، من إفاضة الخيرات والعطف على الرعايا وذوى الحاجات وقطع العمارات التي كانت العادة جارية بالمواظبة عليها ، كل ذلك إضراباً عن عمارة الدنيا وإكباباً على ما ظهر من عمارة الدين ؛ هذا مع ما ظهر من سيرته في خاصة حاليه ، من لبس الثياب الخشنة واجتناب الترفه والدعة ، والمواظبة على العبادات ، ومهاجرة الشهوات واللذات ، استحقاراً لزخارف الدنيا ، وتوفيقاً من ورطات الهوى ، والتفاتاً إلى حسن المآب في العقبى ، فهو على التحقيق الشاب الذي نشأ في عبادة الله ، هذا كله في عنفوان السن وغرة من الشباب وبداية الأمر ، يُنبئ العقلاً لما سيتهنىء إليه الحال إذا قارب سن الكمال :

إِنَّ الْهَلَالَ إِذَا رَأَيْتَ نُمُّوْهُ  
أَيْقَنْتَ أَنْ سِيَصِيرَ بَدْرًا كَامِلًا

والله تعالى يمد بأتول الأعمار وينشر أعلامه في أقصى الديار .

فإن قال قائل: كيف تجاسرتم على دعوى التقوى والورع ، ومن شرطه التجدد عن الأموال حتى لا يأخذ قيراطاً إلا من حله ، ولا يدعه إلا في مظلمة استحقاقه ، وقد قال: رسول الله ﷺ : «اتقوا النار ولو بشق تمرة»<sup>(١)</sup> . وليس يتم الورع بالمواظبة على الفرائض واجتناب الموبقات والكبائر، بل عماد هذا الأمر العدل واجتناب

(١) رواه البخاري ومسلم وأحمد من أبو داود .

الظلم في طرف الإعطاء والأخذ، فإن ادعىتم حصول هذا الشرط نفرت القلوب عن التصديق؛ وإن اعترفتم باختلال الأمر فيه انحرم ما ادعىتموه من حصول الورع والتقوى.

قلنا: هذا السؤال نكسر أولاً سورته، ثم ننبه على سر هو متنه الإنصاف فنقول: إن صدر الاعتراض عن باطنى فعلله لوراجع صاحبه الذى يوالى واستقرى ما شاهده من هذه الأحوال فيه، افتضح فى دعاویه، وكان الحياة خيراً له مما يورده ويبديه، وإن صدر السؤال عن أحد علماء العصر الذين يعتقدون خلو الزمان عن الإمام لفقد شرطه، فيقال له: هون على نفسك، فإن دعوى وجود هذا الشرط غير مستبعدة؛ فإن الأموال المنصوبة إلى الخزائن المعمورة أربعة أصناف: الصنف الأول ارتفاع المستغلات، وهي مأخوذة من أموال موروثة له، والصنف الثاني أموال الجزية، وهي من أطيب ما يؤخذ. والصنف الثالث: أموال الترکات، ولم يعهد منه قط إلى الآن الطمع في تركة يتبعين لاسحقها وارث، ومن لا وارث له فمنصبة بيت المال؛ الصنف الرابع: أموال الخراج المأخوذة من أرض العراق، ومذهب الشافعى وطوابئ من العلماء أن أرض العراق وقف. وهي من عبادان إلى الموصل طولاً، ومن القادسية إلى حلوان عرضاً<sup>(١)</sup>، إنه وقفها عمر رضى الله عنه على المسلمين ليكون جميع خراجها منصباً إلى بيت المال ومصالح المسلمين، فهذه هي الأموال المأخوذة، وأخذها جائز، ويبقى النظر في مصارفها، وهي مع اختلاف جهاتها تحويها أربع جهات، وفيها تتحقق مصالح الإسلام والمسلمين:

الجهة الأولى: المرتزقة من جند الإسلام، إذ لابد من كفايتهم، وأكثرهم في هذا العصر مكفيون بشرطهم واستظهارهم، ومقتدرؤن على كفاية غيرهم؛ ومع ذلك فقد أمدّهم الرأى الشريف النبوى في هذه الأيام مدة مقام العسكر بمدينة

(١) حلوان: العراقية.

السلام بأموال استفراغ فيها الخزائن ، وأفاض عليهم من ضروب التشريفات والإنعام ما يخلد ذكره على مكرّ الأيام والأعوام .

الجهة الثانية : علماء الدين وفقهاء المسلمين القائمون بعلوم الشريعة ، فإنهم حراس الدين بالدليل والبرهان ، كما أن الجنود حرّاسه بالسيف والستان ، وما من واحد منهم إلا وهو مكفى من جهته برسم وإدراز ، ومخصوص بإنعمان وإيثار ، والمستحق لهم أيضاً على بيت المال قدر الكفاية ، وهو مبذول لكل من يتشبه بأهل العلم ، فضلاً عنمن يتحلى بتحقيقه .

الجهة الثالثة : محاویج الخلق الذين قصرت بهم ضرورة الحال وطوارق الزمان عن اكتساب قدر الكفاية . وليس ينتهي إليه الخبر في حاجة إلآ سدها ، ولا يرتفع إليه قصد ذي فاقة إلآ تداركها ، ومواظبه على الصدقات في نوب متواليات في السر والعلانية كافية جمیع الحاجات .

الجهة الرابعة : المصالح العامة من عمارة الرباطات والقنطر والمساجد والمدارس ، فيصرف لا محالة إلى هذه الجهة عند الحاجة قدر من بيت مال المسلمين ، فلا ترى هذه المواقع في أيامه إلآ معمرة وملحوظة بالتعاهد من القوام بها والمتکفلين لها ، وهذا وجه الدخل والخرج .

ونختتم الكلام بما يقطع مادّة الخصام وتبيّن فيه غایة الإنصاف فنقول : لا يظنن ظان أنا نشرط في الإمامة العصمة ، فإن العلماء اختلفوا في حصولها للأنبياء ، والأكثرون على أنهم لم يعصموا من الصغائر ، ولو اعتبرت العصمة من كل زلة لتعذر الولائيات وانعزلت القضاة ، وبطلت الإمامة ، وكيف يحكم باشتراط التقى من كل معصية والاستمرار على سمت التقوى من غير عدول ، ومعلوم أن الجبات متراضية للذات ، والطبع محرضة على نيل الشهوات ، والتکاليف يتضمنها من العناء ما يتقادع عن احتمالها الأقواء ، ووساوس الشيطان وهو جس النafs مستحثة على حب العاجلة واستحقار الآجلة ، والجبلة الإنسانية بالسوء أمارة ،

والتفى<sup>١</sup> في أرجوحة الهوى يغلب تارة ويعجز تارة، والشيطان ليس يفتر عن الوساوس، والزلات تجري على الأنفاس؛ فكيف يتخلص البشر عن اقتحام محظور والتورط في محظور؟ ولذلك قال الشافعى - رضى الله عنه - في شرط عدالة الشهادة: لا يعرف أحد بمحض الطاعة حتى لا يتضمن<sup>(١)</sup> بمعصية؛ ولا أحد بمحض المعصية حتى لا يقدم على طاعة، ولا يفك أحد عن تخلط؛ ولكن من غلت الطاعات في حقه المعا�ى، وكانت تسوفه سيئته وتسره حسنته فهو مقبول الشهادة؛ ولستنا نشترط في عدالة القضاء إلا ما نشترطه في الشهادة، ولا نشترط في الإمامة إلا ما نشترطه في القضاء، وهذا ذكرناه إذا لج ملاح أو أحى ملح ولازم اللدد في تصوير أمر من الأمور لا يوافق ظاهر الشرع، وإرادته الطعن في الإمامة والقدح فيها، عرف أن ذلك غير قادح في أصل الإمامة بحال من الأحوال.

#### القول في الصفة الرابعة

##### وهي العلم

فإن قال قائل: اتفق رأى العلماء على أن الإمام لا تتعقد إلا لمن نال رتبة الاجتہاد والفتوى في علوم الشرع، ولا يمكنكم دعوى وجود هذه الشریطة، ولو أدعیتم أن ذلك لا يشترط كان انسلاً عن وفاق العلماء قاطبة، فما رأيکم في هذه الصفة؟

قلنا: لو ذهب ذاہب إلى أن بلوغ درجة الاجتہاد لا يشترط في الإمامة لم يكن في كلامه إلا الإعزاب<sup>(٢)</sup> عن العلماء الماضين، وإنما فليس فيه ما يخالف مقتضى الدليل وسياق النظر، فإن الشروط التي تدعى للإمامية شرعاً لا بدّ من دليل يدلّ

(١) يتضمن: يتلطخ.

(٢) الإعزاب: الاعتزاز والابتعاد.

عليها، والدليل إما نص من صاحب الشرع، وإما النظر في المصلحة التي طلبت الإمامة لها ولم يرد النص من شرائط الإمامة في شيء إلا في النسب إذ قال: «إن الأئمة من قريش»<sup>(١)</sup>، فأما ما عداه فإنما أخذ من الضرورة والحاجة الماسة في مقصود الإمامة إليها، فهذا كما شرطنا: العقل، والحرية، وسلامة الحواس، والهدایة، والنجدۃ، والورع، فإن هذه الأمور لو قدر عدمها لم يتطلب أمر الإمامة بحال من الأحوال. ولیست رتبة الاجتہاد مما لا بد منه في الإمامة ضرورة، بل الورع الداعي إلى مراجعة أهل العلم فيه كاف، فإذا كان المقصود ترتيب الإمامة على وفق الشعْر فـأی فرق بين أن يعرف حکم الشعْر بنظره، أو يعرفه باتباع أفضـل أهل زمانه؟! وإذا جاز للمجتهد أن يعوّل على قول واحد، ويرى له حديثاً فيحکم به ، إماماً كان أو قاضياً، فـما المانع من أن يـحـکـمـ بما يـتفـقـ عليهـ العـلـمـاءـ فيـ كـلـ وـاقـعـةـ؟ وإن اختلف فيـتـبعـ فيهـ قولـ الأـفـضـلـ الأـعـلـمـ، ولـمـ لاـ يـكـونـ مـكـمـلاـ بـأـفـضـلـ أـهـلـ الزـمـانـ مـقـصـودـ الـعـلـمـ، كـمـاـ كـمـلـ بـأـقـوىـ أـهـلـ الزـمـانـ مـقـصـودـ الشـوـكـةـ، وـبـأـدـهـيـ أـهـلـ الزـمـانـ وـأـكـفـاهـمـ رـأـيـاـ وـنـظـرـاـ مـقـصـودـ الـكـفـاـيـةـ، فـلـاـ تـزـالـ دـوـلـتـهـ مـحـفـوـفـةـ بـمـلـكـهـ الـمـلـوـكـ قـوـيـ يـمـدـهـ بـشـوـكـتـهـ، وـكـافـ منـ كـفـاـةـ الزـمـانـ يـتـصـدـىـ لـوزـارـتـهـ فـيـمـدـهـ بـرـأـيـهـ وـهـدـايـتـهـ، وـعـالـمـ مـقـدـمـ فـيـ الـعـلـمـ يـفـيـضـ ماـ يـلـوـحـ مـنـ قـضـاـيـاـ الشـعـرـ فـيـ كـلـ وـاقـعـةـ إـلـىـ حـضـرـتـهـ، هـذـاـ لـوـ قـالـ بـهـ قـائـلـ لـكـانـ مـسـتـمـدـاـ مـنـ قـواـطـعـ الـأـدـلـةـ وـالـبـرـاهـينـ التـيـ يـجـوزـ استـعـمالـهـ فـيـ مـظـانـ الـقـطـعـ وـالـيـقـيـنـ، فـكـيـفـ فـيـ مـوـاـقـعـ الـظـنـ وـالـتـخـمـينـ؟

وـأـكـثـرـ مـسـائـلـ إـلـمـامـةـ وـأـحـکـامـهـ مـسـائـلـ فـقـهـيـةـ ظـنـيـةـ يـحـکـمـ فـيـهـ بـمـوـجـبـ الرـأـيـ الأـغـلـبـ . وـمـاـ ذـكـرـتـهـ مـسـلـكـ وـاـضـعـ فـيـهـ، وـلـكـنـيـ لـاـ أـوـثـرـ الإـعـزـابـ عنـ الـمـاضـيـنـ وـلـاـ الـانـحرـافـ عنـ جـادـةـ الـأـئـمـةـ الـمـنـقـرـضـيـنـ، فـإـنـ الـانـفـرـادـ بـالـرـأـيـ وـالـانـسـلـالـ عنـ موـافـقـةـ الـجـمـاهـيرـ لـاـ يـنـفـكـ عنـ إـثـارـةـ نـفـرـةـ الـقـلـوبـ، لـكـنـيـ أـسـتـمـيـعـ مـسـلـكـاـ مـقـتـبـساـ مـنـ كـلـامـ الـأـئـمـةـ الـمـذـكـورـيـنـ وـأـقـولـ:

(١) متفق عليه.

اختلف الناس في أن أهل الاختيار لو عقدوا عقد البيعة للمفضول وأعرضوا عن الأفضل هل تتعقد الإمامة مع الاتفاق على أن تقديم الأفضل عند القدرة واجب متعين؟ ثم ذهب الأكثرون إلى أنها إذا عقدت للمفضول مع حضور الأفضل انعقدت ولم يجز خلعه لسبب الأفضل، وأنا من هذا أنسى وأقول: إن رددناها في مبدأ التولية بين مجتهد في علوم الشرع وبين متواضع عنها فيتعين تقديم المجتهد لأن اتباع الناظر علم نفسه له مزية رتبة على اتباع علم غيره بالتقليد. والمزايا لا سبيل إلى إهمالها مع القدرة على مراعاتها، أما إذا انعقدت الإمامة بالبيعة أو تولية العهد لمنفك عن رتبة الاجتهاد، وقامت له شوكة وأذعنـت له الرقاب، ومالت إليه القلوب، فإن خلا الزمان عن قرشى مجتهـد يستجـمع جميع الشروط وجـب الاستمرار على الإمامة المعقوـدة إن قـامت له الشـوكة، وهذا حـكم زـمانـا، وإن قـدر ضـربـاً لـلمـثلـ حـضـورـ قـرـشـىـ مجـتـهـدـ مستـجـمعـ لـلـورـعـ وـالـكـفـاـيـةـ وـجـمـيعـ شـرـائـطـ الإـمـامـةـ وـاحـتـاجـ الـمـسـلـمـونـ فـيـ خـلـعـ الـأـوـلـ إـلـىـ تـعـرـضـ لـإـثـارـةـ فـتـنـ وـاضـطـرـابـ أـمـورـ لـمـ يـجزـ لـهـمـ خـلـعـهـ وـالـاسـتـبـدـالـ بـهـ، بل تـجـبـ عـلـيـهـمـ الطـاعـةـ وـالـحـكـمـ بـنـفـوذـ وـلـايـتهـ وـصـحةـ إـمامـتـهـ، لأنـاـ نـعـلـمـ بـأنـ الـعـلـمـ مـزـيـةـ روـعـيـتـ فـيـ الإـمـامـةـ تـحـسـيـنـاـ لـلـأـمـرـ وـتـحـصـيـلـاـ لـمـزـيدـ الـمـصـلـحةـ فـيـ الـاسـتـقـلالـ بـالـنـظـرـ وـالـاسـتـغـنـاءـ عـنـ التـقـليـدـ، وإنـ الشـمـرـةـ المـطـلـوـبةـ مـنـ الإـمـامـةـ تـطـفـئـةـ الـفـتـنـ الثـائـرـةـ فـيـ تـفـرـقـ الـآـرـاءـ الـمـتـنـافـرـةـ، فـكـيفـ يـسـتـجـيزـ الـعـاقـلـ تـحـريـكـ الـفـتـنـ وـتـشـوـيـشـ نـظـامـ الـأـمـورـ وـتـفـوـيـتـ أـصـلـ الـمـصـلـحةـ فـيـ الـحـالـ تـشـوـفـاـ إـلـىـ مـزـيدـ دـقـيقـةـ فـيـ الـفـرقـ بـيـنـ النـظـرـ وـالـقـلـيـدـ! وـعـنـدـ هـذـاـ يـنـبغـيـ أـنـ يـقـيـسـ الـإـنـسـانـ مـاـ يـنـالـ الـخـلـقـ بـسـبـبـ عـدـولـ الـإـمـامـ عـنـ النـظـرـ إـلـىـ تـقـليـدـ الـأـئـمـةـ بـمـاـ يـنـالـهـمـ لـوـ تـعـرـضـوـ الـخـلـعـهـ وـاسـتـبـدـالـهـ أـوـ حـكـمـوـاـ إـمامـتـهـ غـيرـ مـنـعـقـدـةـ، وـإـذـاـ أـحـسـنـ إـيـرـادـ هـذـهـ الـمـقـالـةـ عـلـمـ أـنـ الـتـفـاوـتـ بـيـنـ اـتـبـاعـ الـشـرـعـ نـظـرـاـ وـاتـبـاعـهـ تـقـليـدـاـ قـرـيبـ هـيـنـ، وـأـنـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ تـخـرمـ بـسـبـبـهـ قـوـاعـدـ الـإـمـامـةـ. وـهـذـاـ تـقـدـيرـ تـسـامـحـنـاـ بـهـ مـنـ وـجـهـيـنـ:

أـحـدـهـماـ: تـقـدـيرـ قـرـشـىـ مجـتـهـدـ مـسـتـجـمعـ الصـفـاتـ مـتـصـدـ لـطـلـبـ الـإـمـامـةـ، وـهـذـاـ لـاـ وجودـ لـهـ فـيـ عـصـرـنـاـ.

والثاني : تقدير اقتدار الخلق على الاستبدال بالإمام والتصرف فيه بالخلع والانتقال ؛ وهذا محال في زماننا ، إذ لو أجمع أهل الدهر وتآلبو على أن يصرفوا الوجوه والقلوب عن الحضرة المقدسة المستظہرية لم يجدوا إليها سبيلاً ، فيتعين على كافة علماء العصر الفتوى بصحة هذه الإمامة وانعقادها بالشرع .

ولكن بعد هذا شرطان : أحدهما أن لا يمضي كل قضية مشكلة إلا بعد استئناف قرائح العلماء والاستظهار بهم ، وأن يختار لتقليله عن التباس الأمر واختلاف الكلمة أفضل أهل الزمان وأغزرهم علمًا ، وقلما تنفك مدينة السلام عن شخص يُعرف له بالتقدم في علم الشرع ، فلابد من تعرّف الشرع في الواقع منه لينوب ذلك عن الاجتهاد ، والثاني أن يسعى لتحصيل العلم وحيازة رتبة الاستقلال بعلوم الشرع ، فإن الإمامة وإن كانت صحيحة منعقدة في الحال فخطاب الله تعالى قائم بإيجاب العلم وافتراض تحصيله ، إذا ساعدت القدرة عليه لم يكن للتواتر فيه عذر ، لا سيما والسن سن التحصيل ، وريعان الشباب معين على الغرض ، والقدر الواجب تحصيله شرعاً إذا صرف إليه الهمة الشريفة حصل في قدر يسير من الزمان ، ولا يليق تطلب غايات الكمال إلا بالحضرة المقدسة الشريفة النبوية المحفوظة بالعز والجلال .

وإذا اتضح ، في هذا الباب ، بهذه البراهين اللاحقة أن مقتضى أمر الله أن الإمام الحق المستظہر بالله هو المتعين لخلافة الله فما أجره هذه النعمة أن تقابل بالشكراً ! وإنما الشكر بالعلم وبالعمل وبالمواظبة على ما أودعته في الباب الآخر من الكتاب ، وعلى الجملة فشكر هذه النعمة لا يرضي أمير المؤمنين أن يكون لله على وجه الأرض عبداً عبد وأشكر منه ؛ كما أن الله تعالى لم يرض أن يكون له على وجه الأرض عبداً أعز وأكرم من أمير المؤمنين ، فهذا هو الشكر الموازي لهذه النعمة .  
والله ولی التوفيق ، بمنه ولطفه .

## الباب العاشر

### الوظائف الدينية التي بالمواظبة عليها

#### يدوم استحقاق الإمامة

ومن فرائض الدين على أمير المؤمنين زاده الله توفيقاً المداومة على مطالعة هذا الباب والاستقصاء على تأمله وتصفحه ومطالبة النفس الكريمة حتى تستمر عليه، فإن ساعد التوفيق للمجاهدة في الاقتدار على وظيفة من هذه الوظائف ولو في سنة فھى السعادة القصوى، وهذه الوظائف بعضها علمية، وبعضها عملية، فتقدم العلمية، فإن العلم هو الأصل، والعمل فرع له، إذ العلوم لا حصر لها؛ ولكننا نذكر أربعة أمور هن أمهات وأصول:

الأول: أن يعرف أن الإنسان في هذا العالم لم خُلق، وإلى أي مقصد وُجه ولأى مطلب رشح؟ وليس يخفى على ذي بصيرة أن هذه الدار ليست دار مقر، وإنما هي دار مرمر؛ والناس فيها على صورة المسافرين، ومبداً سفرهم بطون أمهاتهم، والدار الآخرة مقصد سفرهم، وزمان الحياة مقدار المسافة، وسنُوه<sup>(١)</sup> منازلهم، وشهروره فراسخة وأيامه أمياله، وأنفاسه خطاء، ويصار بهم عبر السفينة براكبها، ولكل شخص عند الله عمر مقدر لا يزيد ولا ينقص، ولهذا قال عيسى صلوات الله عليه وسلم: «الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها» وقد دعى الخلق إلى لقاء الله في دار السلام وسعادة الأبد، فقال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ [يونس: ٢٥]، وهذا السفر لا يفضي إلى المقصد إلا بزاد وهو التقوى؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿وَتَرَوَدُوا فِي أَنْ خَيْرُ الرَّازِدِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]، فمن لم يتزود في دنياه لآخرته بالمواظبة على العبادة فسيرجع منه عند الموت ما اغتر من جسده وماله فيتحسر حيث لا يغنيه التحسّر ويقول: ﴿يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذَّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ

(١) سنُوه: سنينه وأعوامه.

الإنسان كفرسه، وغضبه ككلبه، فإن كان الفارس حاذقاً والفرس مروضاً والكلب مؤدباً ومعلماً فهو قمينٌ بإدراك حاجته من الصيد، ومتى كان الفارس أخرق وفرسه جموحاً أو حرونًا وكلبه عقوراً فلا فرسه يتبع تحته منقاداً، ولا كلبه يسترسل بإشارته مطيناً، فهو قمينٌ أن يعطي، فضلاً أن يدرك ما طلب.

ومهما جاهد الإنسان فيها هواه، فله ثلاثة أحوال: الأول: أن يغلبه الهوى فيتبعه ويُعرض عن الشرع كما قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية: ٢٣]؛ الثاني: أن يغالبه فيقهه مرءٍ ويقهره الهوى أخرى، فله أجرٌ المجاهدين، وهو المراد بقوله ﷺ: «جاهدوا هواكم كما تجاهدوا أعداءكم»<sup>(١)</sup>؛ الثالث: أن يغلب هواه كثثير من الأنبياء وصفوة الأولياء، لقوله ﷺ: «ما من أحد إلا وله شيطان، وإن الله قد أعانى على شيطانى حتى ملكته»<sup>(٢)</sup>. وعلى الجملة فالشيطان يتسلط على الإنسان بحسب وجود الهوى فيه، وإنما مثلت الشهوة بالفرس والغضب بالكلب لأنه لولاهما لما تصورت العبادة المؤدية إلى سعادة الآخرة، فإن الإنسان يحتاج في عبادته إلى بدنه ولا قيام إلا بالقوت، ولا يقدر على الاقتیات إلا بشهوة، وهو محتاج إلى أن يحرس نفسه عن الهلکات بدفعها؛ ولا يدفع المؤذى إلا بداعية الغضب، فكأنهما خادمان لبقاء البدن؛ والبدن مركب النفس، وبواسطهما يصل إلى العبادة، والعبادة طريقه إلى النجاة.

الوظيفة الرابعة: أن يعرف أن الإنسان مركب من صفات ملكية وصفات بهيمية، فهو حيران بين الملك والبهيمة، فمشابهته للملك بالعلم والعبادة والعرفة والعدالة والصفات المحمودة؛ ومشابهته للبهائم بالشهوة والغضب والحسد والصفات المذمومة. فمن صرف همته إلى العلم والعمل والعبادة فخلائق أن يلحق بالملائكة فيسمى ملكاً وربانياً كما قال تعالى: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١]. ومن صرف همته إلى اتباع الشهوات واللذات البدنية يأكل كما تأكل البهائم فخلائق أن

(١) رواه ابن ماجة والبيهقي.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

يلحق بالبهائم فيصير إِمَّا غَمْزَا كثُورٍ<sup>(١)</sup>، وإِمَّا شرها كخنزير، وإنما ضرعًا ككلب أو حقدًا كجمل أو متكبرًا كنمر أو ذا روغان ونفاق كثعلب، أو يجمع ذلك فيصير كشيطان مريض. وعلى ذلك دلّ قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدةَ وَالخَنَازِيرَ وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]، وقال: ﴿كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ [الفرقان: ٤٤]، وقال ﴿إِنَّ شَرَ الدُّوَابَ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكُمُ الْذِينَ لَا يَعْقُلُونَ﴾ [الأفال: ٢٢]، وهذه الصفات الذميمة تجتمع في الأدمي في هذا العالم وهو في صورة الإنسان، فتكون الصفة باطنية والصورة ظاهرة؛ وفي الآخرة تتحد الصور والصفات، فيصور كل شخص بصفته التي كانت غالبة عليه في حياته، فمن غالب عليه الشر، حُشر في صورة خنزير، ومن غالب عليه الغضب حشر في صورة سبع، ومن غالب عليه الحمق حشر في صورة حمار، ومن غالب عليه التكبر حشر في صورة نمر، وهكذا جميع الصفات، ومن غالب عليه العلم والعمل واستولى بهما على هذه الصفات حشر في صورة الملائكة ﴿وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنُ أُولُئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

وهذه الوظائف التي ذكرناها علمية يجب التأمل فيها حتى تمثل في القلب ف تكون نصب العين في كل لحظة. وإنما تترسخ هذه العلوم في النفس إذا أكدت بالعمل كما سنذكره في الوظائف العملية بعد.

### القول في الوظائف العملية

وهي كثيرة، أولاهما وهي من الأمور الكلية: أن كلّ من تولى عملاً على المسلمين فينبغي أن يحكم نفسه في كل قضية يبرمها؛ فما لا يرضيه لنفسه لا يرضيه لغيره، فالمؤمنين كنفس واحدة، فقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة

(١) غَمْزَا كثُور: يضرب الأرض بحافره؛ (يغمزها).

فليدركه موته وهو مؤمن بالله واليوم الآخر؛ وليرأ إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه<sup>(١)</sup>. وروى أنس بن مالك : عن رسول الله ﷺ أنه قال : «من أصبح وهو غير الله تعالى فليس من الله في شيء؛ ومن أصبح لا يهتم بال المسلمين فليس من المسلمين» .

ومنها : أن يكون والي الأمر متغطشاً إلى نصيحة العلماء ومتبعجحاً<sup>(٢)</sup> بها إذا سمعها، وشاكراً عليها ، فقد روى أن أبا عبيدةً ومعاذًا كتبوا إلى عمر رضي الله عنهم : «أما بعد! فإننا عهدناك وشأن نفسك لك منهم؛ وأصبحت وقد وليت بأمر هذه الأمة: أسودها وأحمرها، يجلس بين يديك الشريف والوضيع، والصديق والعدو؛ ولكل حصته من العدل. فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر! وإننا نحذرك مما حذرت الأمم قبلك ، يوم تعنوا فيه الوجوه وتتجب<sup>(٣)</sup> فيه القلوب ، وتقطع فيه الحجة لعزّ ملك قهرهم جبروتُه والخلق داخرون له يتظرون قضاه ويختافون عقابه ، وإنه ذكر لنا أنه سيأتي على الناس زمانٌ يكون إخوان العلانية أعداء السريرة ، فإننا نعوذ بالله أن ينزل كتابنا من قبلك سوى المنزل الذي نزل من قلوبنا ، وإننا كتبنا إليك نصيحة . والسلام!» فكاتبهما بجوابه ، وذكر في آخر ما كتب : «إنكمما كتبتما إلى نصيحة منكمما بكتاب ، فإني لا غنى بي عنكم . والسلام عليكم!» .

ومنها : ألا يستحرر الوالي انتظار أرباب الحاجات ووقفهم بالباب في لحظة واحدة؛ فإن الاهتمام بأمر المسلمين أهم له ، وأعود عليه مما هو متشاغل به من نوافل العبادات ، فضلاً عن اتباع الشهوات ، فقد روى : (أن عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه! - جلس يوماً للناس ، فلما انتصف النهار ضجر ومل ، فقال للناس: مكانكم حتى أعود إليكم فدخل يستريح ساعة ، فجاء ابنه عبد الملك<sup>(٤)</sup> فاستأذن

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) متبعجحاً: فرحاً.

(٣) تجب: تضطرب.

(٤) عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز ، كان شهماً شديد الورع جريئاً في الحق.

فدخل عليه فقال : يا أمير المؤمنين ! ما سبب دخولك ؟ قال : «أردت أن أستريح ساعة». فقال : «أمنت أن يأتيك الموت ورعيتك على الباب يتظرونك وأنت محتجب عنهم !» فقال عمر : «صدقت» ، فقام من ساعته وخرج إلى الناس .

ومنها : أن يترك الوالى للأمر الترفه والتلذذ بالشهوات فى المأكولات والملبوسات ، فقد روى أن عمر رضى الله عنه كتب إلى سلمان الفارسى يستزيره ، فلما قدم عليه سلمان تلقاه فى أصحابه فالتزمه وضمّه إليه وصار إلى المدينة ، فلما خلا به عمر قال له : يا أخي هل بلغك منى ما تكرهه ؟ فقال : لا . قال : عزمتُ عليك إن كان بلغك منى ما تكرهه إلا أخبرتني ، فقال : لو لا ما عزمت علىَ أو لاً ما أخبرتك : بلغنى أنك تجمع بين السمن واللحم على مائدةك ؛ وبلغنى أن لك حلتين : حلة تلبسها مع أهلك ، وحلة تخرج فيها إلى الناس ، فقال عمر : هل بلغك غير هذا ؟ فقال : لا . فقال : أما هذان فقد كفيتهما فلا أعود إليهما .

ومنها : أن يعلم والى الأمر أن العبادة تيسر للولاة ما لا يتيسر لأحاد الرعايا ، فلتغتنم الولاية لتعبد الله بها ، وذلك بالتواضع والعدل والتصح للMuslimين والشفقة عليهم . فقد روى عن أبي بكر رضى الله عنه وهو على المنبر قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «الوالى العدل المتواضع ظل الله ورحمه في أرضه ، فمن نصحه في نفسه وفي عباد الله حشره الله تعالى في وقده<sup>(١)</sup> يوم لا ظل إلا ظله ؛ ومن غشى في نفسه وفي عباد الله خذله الله تعالى يوم القيمة ، ويرفع للوالى العدل المتواضع في كل يوم وليلة عمل ستين صديقاً كلهم عبد مجتهد في نفسه» . فهذه رتبة عظيمة لا تسلم في كل عصر إلا لواحد ، وإنما تناول هذه الرتبة بالعدل والتواضع ، وقد روى أبو سعيد الخدرى<sup>(٢)</sup> عن رسول الله ﷺ أنه قال : «سبعة يظلهم الله يوم القيمة يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل ؛ وشاب نشأ في عبادة الله ؛ ورجل قلبه متعلق بالمسجد

(١) الودة : شدة حر النار وتلهبها .

(٢) أبو سعيد الخدرى : سعد بن مالك بن سنان .

إذا خرج منه حتى يعود إليه؛ ورجلان تحاباً في الله فاجتمعا على ذلك وتفرقا عليه؛ ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه؛ ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال إلى نفسها فقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل تصدق بصدقه وأخفاها حتى لا تعلم شمله ما تنفق يمينه<sup>(١)</sup>. فهذه سبع لا يتصور اجتماعها إلا في أمير المؤمنين، وإنما يقدر غيره من الخلق على آحادها دون مجموعها. فليجتهد في نيل رتبة لم تُدْخِر إلَّا لِهِ، ولن يقوم بها سواه.

فقد روى أيضاً أبو سعيد الخدري أنه قال: «إن أحب العباد إلى الله تعالى وأقربهم مجلساً: إمام عادل؛ وإن أبغض الناس إلى الله وأشدّهم عذاباً يوم القيمة إمام جائز»، وقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يرد الله لهم دعوة: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، والمظلوم؛ يقول الله تعالى: وعزتي وجلالى وارتفاعى فوق عرشى لأنتصرن لك ولو بعد حين»، وقد روى عبد الله بن مسعود أنه ﷺ قال: «عدل ساعة خيرٌ من عبادة سنة، وإنما قامت السموات والأرض بالعدل». وقد روى عن ابن عباس أنه ﷺ قال: «والذى نفس محمد بيده إن الوالى العدل ليرفع الله له كل يوم مثل عمل رعيته، وصلواته في اليوم تعدل تسعين ألف صلاة». وروى ابن عباس أيضاً أنه ﷺ قال: «الإسلام والسلطان أخوان توأمان لا يصلح أحدهما إلا بصاحبه: فالإسلام أنس والسلطان حارس، فما لا أنس له منهدم، وما لا حارس له ضائع»؛ وقد روى أنس أنه ﷺ قال: ما من أحد أفضل منزلة عند الله من إمام إن قال صدق، وإن حكم عدل، وإن استرحم رحم! «والقصد من روایة هذه الأخبار التنبيه على عظم قدر الإمامة وأنها إذا ترتب بالعدل كانت أعلى العبادات. وإنما يعرف العدل من التزم بالشرع، فليكن دين الله وشرع

(١) رواه أحمد بن حنبل في «مستنه» والترمذى وابن ماجه عن أبي هريرة وقال الترمذى: حسن. ويرد برواية أخرى: «ثلاثة لا ترد دعوتهم» الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله تعالى فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى: وعزتي لأنصرتك ولو بعد حين».

رسول الله ﷺ هو المفزع والمرجع في كل ورد وصدر، وتفضيل العدل مما يطول ولعل الوظائف التي تأتي يشتمل عليه طرف منها.

ومنها: أن يكون الرفق في جميع الأمور أغلب من الغلطة، وأن يصل كل مستحق إلى حقه، فقد روت عائشة رضي الله عنها! عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أيما وال ولی فلاناً ورفق به رُفق به يوم القيمة». وروت عائشة أيضاً أنه قال: «اللهم من ولی من أمر أمتي شيئاً فرق بهم فارفق به، ومن شق عليهم فاشقق عليه». هذا دعاء رسول الله ﷺ وإنه يستجاب لا محالة، وقد روى عن زيد بن ثابت أنه قال عند النبي ﷺ: نعم الشيء الإمارة. فقال ﷺ: «نعم الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها فتكون حسرة عليه يوم القيمة». وكل أمير عَدْلٌ عن الشعْر في أحکامه فقد أخذ إمارة بغير حقها.

وروى أبو هريرة عنه ﷺ أنه قال: «إن بني إسرائيل كان يسوسمهم الأنبياء عليهم السلام فكلما هلك نبئ قام نبئ مكانه، وإنه لا نبئ بعدي، وإنه يكون بعدى خلفاء»، قيل: «يا رسول الله! ما تأمرنا فيهم؟» قال: «أعطوههم حقهم، واسألو الله تعالى حقكم، فإن الله تعالى سائلهم بما استرعاهم هو». وقد حكى: أن هشام ابن عبد الملك قال لأبي حازم<sup>(١)</sup> وكان من مشايخ الدين: «كيف النجاة من هذا الأمر؟» يعني من الإمارة. قال: «ألا تأخذ الدرهم إلا من حله، ولا تضعه إلا في حقه». قال: «ومن يطيق ذلك؟» قال: «من طلب الجنة وهرب من النار».

ومنها: أن يكون أهم المقاصد عنده تحصيل مرضاة الخلق ومحبتهم بطريق يوافق الشرع ولا يخالفه. فقد روى عوف بن مالك عنه ﷺ أنه قال: «إن خيار أئمتك الذين تحبونهم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشر أئمتك الذين

(١) أبو حازم الأعرج: سلمة بن دينار؛ وكان رأساً في التابعين.

تبغضونهم ويعغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»، قيل: يا رسول الله! أفالا ننابذهم؟ قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة؛ إلا من ولى عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معاصي الله تعالى فليكره ما أتى من معاصي الله تعالى، ولا يتزعم يداً عن طاعة الله». وقد روى عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ! أنه قال: «لخليفتي على الناس السمعُ والطاعة ما استرحموا فرحموا، وحكموا فعدلوا، وعاهدوا فوفوا، ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

ومنها: أن يعلم أن رضي الخلق لا يحسن تحصيله إلا في موافقة الشرع، وأن طاعة الإمام لا تجب على الخلق إلا إذا دعاهم إلى موافقة الشرع كما روى عن محمد بن<sup>(١)</sup> على أنه قال: «إنى لأعلم قبيلتين تُعبدان من دون الله». قالوا: من هم؟ قال: «بنو هاشم وبنو أمية. أما والله ما نصبوهم ليسجدوا لهم ولا ليصلوا لهم، ولكن أطاعوهم واتبعوهم على ما أمدوهم. والطاعة عبادة». وقد روى ابن عباس أنه<sup>(٢)</sup> قال: «لا تسخطن الله برضي أحد من خلقه، ولا تقربوا إلى أحد من الخلق بتباعد من الله، إن الله تعالى ليس بينه وبين أحد من خلقه قرابة يعظمه بها ولا يصرف عن أحد شرًا إلا بطاعته واتباع مرضاته واجتناب سخطه، وإن الله تعالى يعصم من أطاعه ولا يعصم من عصاه ولا يجد الهارب منه مهرباً» وقد روى عمر ابن<sup>(٣)</sup> الحكم أن رسول الله ﷺ بعث سرية وأمرَّ عليهم رجلاً من أصحابه، فأمر ذلك الرجل عبد الله ابن حذافة<sup>(٤)</sup> وكان ذا دعاية فأودن ناراً وقال: ألستم سامعين مطعين لأميركم؟ قالوا: بلـى. قال: عزمتُ عليكم إلا وقعتم فيها. ثم قال: إنما كنت أعب معكم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «من أمركم من الأمراء بشيء من معصية الله فلا تطيعوه». وقد روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه! أنه صعد المنبر بعد وفاة رسول الله ﷺ بسبعة أيام، فحمد الله وأثنى عليه وصلى على رسول الله ﷺ ثم

(١) محمد بن علي: ابن أبي طالب (ابن الحنفية).

(٢) عمر بن الحكم السلمي آخر معاوية بن الحكم.

(٣) عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه.

قال : «أيها الناس ! إنكم وليتمنوني أمركم ولست بخيركم ، فإن أحسنت فأعينوني ، وإن ضعفت أو عدلت عن الحق فقوموني ، ولا تخافوا في الله أحداً ، إن أكيس الكيس التقى ، وإن أحمق الحمق الفجور ، ثم إنني أخبركم أنني سمعت رسول الله ﷺ ! وهو يقول في الغار : «إن الصدق أمانة ، وإن الكذب خيانة ، إلا إن الضعيف منكم هو القوي عندنا حتى يُعطي الحق غير متعن ولا مقهور ، والقوى هو الضعيف عندنا حتى نأخذ منه الحق طائعاً أو كارهاً» ، ثم قال : «أطِيعُونَا مَا أطَعْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ؛ فَإِذَا عَصَيْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لَنَا عَلَيْكُمْ . فَقَوْمُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ، رَحْمَمُكُمْ اللَّهُ». وقد روى عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة أنه قال : انتهيت إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنه وهو جالس في ظل الكعبة ، والناس حوله مجتمعون فسمعته يقول : قام رسول الله ﷺ فقال : «إنه لم يكن شيء إلا كان حقاً على الله أن يدل أمته على ما يعلمه خيراً لهم ، وينذرهم ما يعلمه شرّاً لهم . وإن أمتكم هذه جعلت عاقبتها في أولها وإلى آخرها ، سيصيبهم بلاء وأمور ينكرونها تجيء سنة ألفين فيقول المؤمن : هذه هذه ؟ ثم تكشف فمن سرّه منكم أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه مسوته وهو يؤمّن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى الناس ما يُحب أن يؤتى إليه ، ومن تابع إماماً وأعطاه صفة قلبه وثمرة فؤاده فليعطيه ما استطاع». فقلت : أنا شريك الله ، أنت سمعته من رسول الله ؟ قال : سمعت أذناني ووعي قلبي . فقلت : هذا ابن عمك يأمرنا أن نأكل أموالنا بينما بالباطل وأن نقيل أنفسنا . فقال : قال الله تعالى : «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ» [ النساء : ٢٩ ] الآية ؛ قال : فجمع يديه فوضعهما على جبهته ثم نكس رأسه فقال : أطعه في طاعة الله ، واعصه في معصية الله ». .

ف بهذه الأحاديث يتبيّن أن الطاعة واجبة للأئمة ، ولكن في طاعة الله لا في

معصيته .

ومنها أن يعرف أن خطر الإمامة عظيم، كما أن فوائدها في الدنيا والآخرة عظيمة؛ وأنها إن رواعت على وجهها فهى سعادة، وإن لم تراع على وجهها فهى شقاوة ليس فوقها شقاوة، فقد روى ابن عباس رضى الله عنهمَا عن النبي ﷺ أنه أقبل وفي البيت رجالٌ من قريش . فأخذ بعضاً مني الباب ثم قال : «الأئمة من قريش ما قاموا فيكم بثلاث : ما إن استرحموا حمروا ، وإن حكموا عدلوا ، وإن قالوا أوفوا ، ومن لم يفعل ذلك فعله لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً» الصرف : النافلة ، والعدل الفريضة . وهذا قول رسول الله ﷺ ، وما أعظم الخطير في أمر ينتهي إلى لا يقبل بسيبه فريضة ولا نافلة . وقد روى أيضاً أنه ﷺ قال : «من حَكِّمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَجَارٌ وَظُلْمٌ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» . وقد روى أبو هريرة أنه ﷺ قال : «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْإِمَامُ الْكَذَابُ ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالْعَائِلُ<sup>(١)</sup> الْمَزْهُوُ» . وروى الحسن عن رسول الله ﷺ أنه قال : «يفتح عليكم مشارق الأرض ومغاربها ، عماليها كلهم في النار إلا من اتقى الله تعالى وأدى الأمانة» وقد روى عن الحسن أنه قال : عاد عبد الله بن الحسن معقل<sup>(٢)</sup> في مرضه الذي قبض فيه ، فقال له معقل : إني محدثك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ يقول : «ما من عبد يسترعيه الله تعالى رعيته يوم يموت يوم يموت غاشياً لرعايته إلا حرمه الله تعالى عليه الجنة» وروى عن زياد بن أبيه<sup>(٣)</sup> عن رسول الله ﷺ أنه قال : «من ولى من أمر المسلمين شيئاً ولم يحظهم بالنصيحة كما يحوط على أهل بيته فليتبوأ مقعده من النار». وقد حكى عن سفيان الثوري أنه عاتب رجلاً من إخوانه قد كان هم أن يتلبس بشيء من أمر الولاية فقال : يا أبا عبد الله! إن على عيالاً، فقال له: لأن تجعل في عنقك مخلة تسأل على الأبواب خيراً لك من أن تدخل في شيء من أمور الناس . وقد روى معقل بن يسار عنه <sup>ﷺ</sup> أنه

(١) العائل : الفقير ذو العيال .

(٢) معقل بن يسار .

(٣) زياد بن أبيه (زياد بن أبي سفيان) .

قال : «رجلان من أمّتى لا تناههما شفاعتي : إمام ظلوم غشوم ، وغال في الدين مارق منه». وروى أبو سعيد الخدري أنه ﷺ قال : «أشد الناس عذاباً يوم القيمة إمام جائز». وروى عن النبي ﷺ أنه قال : «خمسة غضب الله تعالى عليهم ، إن شاء أمضى غضبه عليهم في الدنيا ، وإن فماؤهم في الآخرة النار : أمير قوم يأخذ حقه من رعيته ولا ينصفهم من نفسه ولا يدفع المظلوم عنهم ؛ وزعيم قوم يطيعونه فلا يسوى بين الضعيف والقوى ويتكلم بالهوى ؛ ورجل لا يأمر أهله وولده بطاعة الله ولا يعلمهم أمور دينهم ولا يبالي ما أخذوا من دنياهم وما تركوا ؛ ورجل استأجر أجيراً فيستعمله ولا يوفيه أجره ؛ ورجل ظلم امرأة مهرها». وقد روى أن عمر بن الخطاب خرج في جنازة ليصلّى عليها ، فلما وضعت فإذا برجل قد سبق إلى الصلاة ، ثم لما وضع الرجل في قبره تقدم الرجل فوضع يده على التراب وقال : اللهم إن تعذبه فربما عصاك ، وإن ترحمه فإنه فقير إلى رحمتك ! طوبى لك إن لم تكن أميراً أو عريفاً أو كاتباً أو شرطياً أو جائياً. قال : ثم ذهب الرجل فلم يقدر عليه<sup>(١)</sup> ، فأخبر عمر به فقال : لعله الخضر<sup>(٢)</sup>. وروى عن مالك بن دينار أنه قال : قرأت في بعض الكتب : «ما من مظلوم دعا بقلب محترق إلا لم تنته دعوته حتى تصعد بين يدي الله ، فتنزل العقوبة على من ظلمه ، أو استطاع أن يأخذ له فلم يأخذ له». وروى أبو هريرة أنه ﷺ قال : «ويل للأمراء ! ويل للعرفاء ! ويل للأمناء ! ليتمسّنن قوم يوم القيمة أن ذوائهم<sup>(٣)</sup> كانت معلقة بالثريا يتذلون بين السماء والأرض وأنهم لم يلوا عملاً». وروى أبو بريدة عنه ﷺ أنه قال : «لا يؤمر رجل على عشيرة فما فوقهم إلا جيء به يوم القيمة مغلولة يده إلى عنقه ، فإن كان محسناً فك عنه غلّه ؛ وإن كان مسيئاً زيد غلّا إلى غلّه».

(١) لم يمسكوا به.

(٢) باعتبار من قال بنبوته.

(٣) ذوائهم : ضفائر شعرهم (أطرافها).

وهذا الخطر ثابت في أن يفرق الأمير بين نفسه وبين رعيته في الترفة بالمباحات، فقد روى أن رسول الله ﷺ جلس يوم بدر في الظل، فنزل جبريل فقال: «يا محمد! أنت في الظل وأصحابك في الشمس!» وروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «ويل لديان أهل الأرض من ديان أهل السماء، يوم يلقونه، إلا من أمر بالعدل وقضى بالحق ولم يقض بهوى ولا قراة ولا رهبة ولا رغبة، ولكن جعل كتاب الله مرآة بين عينيه».

وأقل الأمور حاجة الإمام إلى تخويف بحكم السياسة، وقد روى ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «من نظر إلى مؤمن نظرة يُخيفه بها في غير حق أخافه الله تعالى بها يوم القيمة». وروى أنس بن مالك أنه ﷺ قال: «يؤتى بالولاية يوم القيمة فيقول رب تعالى: أنتم كنتم رعاة غنمٍ وخزان أرضٍ، فيقول لهم: ما حملكم على أن جلدتكم فوق ما أمرتم؟ فيقول: أى رب! غضبت لك. فيقول: أينبغي لك أن تكون أشد غضباً مني؟ ويقول للآخر: ما حملك على أن جلدتك دون ما أمرت؟ فيقول: أى رب! رحمته. فيقول: أينبغي لك أن تكون أرحم مني؟ - خذوا المقصر عن أمري والزائد على أمري فسدوا بهما أركان جهنم». وبهذا الحديث يتبيّن أنه لا ينبغي أن نفرغ إلا إلى الشرع، وأنه لا شيء أهم للإمام من معرفة أحكام الشرع. وروى عن «حذيفة» أنه قال: ما أنا بمُثُنٍ على وال خيراً، عادلهم وجائزهم، فقيل له: لم؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالولاية يوم القيمة عادلهم وجائزهم فيوقفون على الصراط، فيوحى الله تعالى إلى الصراط فيزحف بهم زحفة لا يبقى جائز في حكمه ولا مرتضى في قضائه ولا ممكן سمعه لأحد الخصمين ما لم يمكن للآخر إلا زالت قدماه سبعين عاماً في جهنم». وروى أن داود عليه السلام كان يخرج متذكرًا يطوف في الآفاق يسأل عن سيرة داود فيهم، فتعرض له جبريل عليه صورة آدمي، فسألته عن سيرته، فقال جبريل: نعم الرجل داود، ونعم السيرة سيرته غير أنه يأكل من بيت مال المسلمين ولا يأكل من كديده، فرجع باكيًا متضرعاً إلى

محرابه يسأل ربّه تعالى أن يعلّمه صنعة يأكل منها، فعلمه صنعة الدروع وألان له الحديد، فذلك قوله تعالى : «وَعَلِمَنَا صَنْعَةً لِبُوسٍ لَكُمْ» [الأنياء : ٨٠] الآية.

هذا خطر الإمامة، وفيها أحاديث كثيرة يطول إحصاؤها، وهذا القدر كاف للبصير المعتبر، وعلى الجملة فيكتفى من معرفة خطرها سيرة عمر رضي الله عنه، فإنه كان يتتجسس ويتعرّف ليلاً ليعرف أحوال الناس وكان يقول : «لو تركت جرّة على ضفة الفرات لم يطلا بالهنا<sup>(١)</sup> فأنا المسئول عنها يوم القيمة»؛ ومع ذلك فقد روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : «دعوتُ الله تعالى اثنى عشرة سنة: اللهم أرنى عمر بن الخطاب في منامي، فرأيته بعد اثنى عشرة سنة كأنما اغتنس واشتمل بالإزار، فقلت: يا أمير المؤمنين! كيف وجدت الله تعالى؟ قال: يا أبا عبد الله! كم منذ فارقتكم؟ قلت: منذ اثنى عشرة سنة. قال: كنتُ في الحساب إلى الآن. ولقد كادت تزل سريوري لو لا أني وجدتُ ربياً رحيمًا». فهذه حال عمر، ولم يملك من الدنيا سوى درة<sup>(٢)</sup>، فليعتبر به.

وقد حُكى عن يزدجرد بن شهريار آخر ملوك العجم أنه بعث رسولاً إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وأمره أن ينظر في شمائله. فلما دخل المدينة قال: أين ملككم؟ قالوا: ليس لنا ملك؛ لنا أمير خرج برأ، فخرج الرجل في أثره فوجده نائماً في الشمس ودرّته تحت رأسه وقد عرق جنبه حتى ابتلت منه الأرض. فلما رأه على حالته قال: «عدلت فأمنت فنمتم؛ وصاحبنا جارٌ خاف فسهر. أشهد أن الدين دينكم؛ ولو لا أني رسولٌ لأسلمت، وسأعود بإذن الله تعالى».

ومنها أن يكون الوالي متعطشاً إلى نصيحة علماء الدين ومتغطاً بمواعظ الخلفاء الراشدين ومتصرفحاً في مواعظ مشايخ الدين للأمراء المنقرضين. ونحن نورد الآن بعض تلك المواقع: فإنه قد روى أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى

(١) الهنا: القطران، يطلى به البعير الأجرب؛ أو الناقة الجرياء؛ أو الدواب عامة.

(٢) الدرة: العصا القصيرة، يضرب بها.

الأشعري : «أما بعد ! فإن أسعد الرعاة عند الله من سعدت به رعيته ، وإن أشقي الرعاة عند الله من شقيت به رعيته . وإياك أن ترتع فترتع عمالك فيكون مثلك عند الله مثل بھيمة نظرت إلى خضراء من الأرض فرتعت فيها تبتغى في ذلك السمن ، وإنما حتفها في سمنها» وإنما قال ذلك لأن الوالي مأحود بظلم عماله وظلم جميع حواشيه ، فكل ذلك في جرينته<sup>(١)</sup> وينسب إليه .

وقد روی أنه أنزل في التوراة على موسى عليه السلام أنه ليس على الإمام من ظلم العامل وجوره ما لم يبلغه ذلك من ظلمه وجوره ، فإذا بلغه فأقره شركه في ظلمه وجوره . قد روی أن شقيق البلخي<sup>(٢)</sup> دخل على هارون الرشيد فقال له : أنت شقيق الزاهد؟ فقال له : أما شقيق فنعم ، وأما الزاهد فيقال . فقال له : عظني ! فقال له : إن الله تعالى أنزلك منزلة الصديق وهو يتطلب منك الصدق كما تطلبه منه ، وأنزلك منزلة الفاروق ، وهو يتطلب منك الفرق بين الحق والباطل كما تطلبه منه ، وأنزلك منزلة ذي النورين<sup>(٣)</sup> وهو يتطلب منك الحياة والكرامة كما تطلبه منه ، وأنزلك منزلة على بن أبي طالب وهو يتطلب منك العلم كما تطلبه منه ». ثم سكت . فقال له : زدني ! قال : «نعم ! إن لله تعالى داراً سماها جهنم وجعلك بواباً لها ؛ وأعطيك بيت مال المسلمين وسيفاً قاطعاً وسوطاً موجعاً؛ وأمرك أن ترددَ الخلق من هذه الدار بهذه الثلاث : فمن أتاك من أهل الحاجة فأعطيه من هذا البيت ؛ ومن تقدم على نهي الله فأوجعه بهذا السوط ؛ ومن قتل نفساً غير حق فاقتله بهذا السيف بأمر ولِي المقتول ، فإنك إن لم تفعل ذلك فأنت السابق والخلق تابع لك إلى النار ». قال : زدني ! قال : «نعم ! أنت العين<sup>(٤)</sup> ، والعمال الأنهر ، إن صفت العين لم يصر كدر الأنهر ؛ وإن كدرت العين لم يُرج صفاء الأنهر ».

(١) جرينته : صحيفته التي تنشر فوق رأسه يوم القيامه .

(٢) شقيق البلخي الصوفي الشهير ، شيخ خراسان ، توفي في سنة ١٩٤ هـ .

(٣) ذو النورين : عثمان بن عفان .

(٤) العين : نبع الماء .

وقد حكى أن هارون الرشيد قصد الفضيل بن عياض<sup>(١)</sup> ليلاً مع العباس في داره، فلما وصل إلى بابه سمع قراءته وهو يقرأ: «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السُّيُّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحِيَّا هُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ» [الجاثية: ٢١] فقال هارون للعباس: «إن انتفعنا بشيء فبهذا». فدق العباس الباب وقال: أجب أمير المؤمنين، قال: وما يعمل عندي أمير المؤمنين؟ فقال: أجب إمامك. ففتح الباب وأطفأ سراجه وجلس في وسط البيت في الظلمة، فجعل هارون يطوف حتى وقعت عليه يده فقال: آه من يد ما ألينها إن نجت من عذاب الله يوم القيمة! فجلس وقال: يا أمير المؤمنين! استعد لجواب الله تعالى يوم القيمة فإنك تحتاج أن تقدم مع كل مسلم ومسلمة ومؤمن ومؤمنة». فجعل هارون يبكي. فقال العباس: اسكت فقد قتلت أمير المؤمنين. فقال: يا هامان<sup>(٢)</sup> قتله أنت وأصحابك وتقول لي أنت قتله؟! فقال هارون: ما سماك هامان إلاً وجعلني فرعون، فقال له هارون: هذا مهر والدى ألف دينار تقبلها مني. فقال: يا أمير المؤمنين! لا جزاك الله إلا جزاءك، أقول لك ردها على من أخذتها منه، وتقول لي: خذها أنت؟! فقام وخرج.

وقد حكى عن محمد بن كعب القرظى<sup>(٣)</sup> أنه قال له عمر بن عبد العزيز: صف لي العدل! فقال: يا أمير المؤمنين! كن لصغير المسلمين أباً، وللكبير منهم أباً، وللمثل أخاً؛ وعاقب كل واحد منهم بقدر ذنبه على قدر جسمه؛ وإياك أن تضرب بغضبك سوطاً واحداً فتدخل النار. وقد حكى عن الحسن<sup>(٤)</sup> أنه كتب إلى عمر بن

(١) أبو علي الفضيل بن عياض التميمي المروزى، زاهد وأحد العلماء الأعلام، حدث عنه الشافعى ويحيى القطن وغيرهما، ولد بسمرقند وقدم الكوفة شاباً ثم جاور بمكة إلى أن مات سنة ١٨٧ هـ.

(٢) هامان: كبير وزراء فرعون.

(٣) محمد بن كعب القرظى، الكوفى المولود والمنشأ، عاش فى مكة؛ وروى عن كبار الصحابة؛ ويقال إنه ولد فى حياة النبي؛ وقال عنه الذهبى إنه كان كبير القدر، ثقة، موصوفاً بالعلم والصلاح والورع. توفي فى سنة ١٠٨ هـ، وقيل فى سنة ١١٧ هـ.

(٤) المتقصد هو الحسن البصرى، إمام أهل البصرة ولد سنة ٢١ هـ، وتوفي سنة ١١٠ هـ.

وحكى عن سليمان بن عبد الملك أنه تفكري يوماً فقال: كيف تكون حالى وقد ترهفت في هذه الدنيا؟ فأرسل إلى أبي حازم وقال: تبعث إلى بذلك الذى تفطر عليه بالعشاء، فأنفذ إليه شيئاً من النخالة المقلية. قال: أبل هذا بالماء فأفطر به فهو طعامى، فبكى سليمان وعمل ذلك فى قلبه وصام ثلاثة أيام ما ذاق شيئاً حتى فرغ بطنه من مأكولاته، ثم أفطر فى اليوم الثالث بتلك النخالة. فقضى أن قارب أهله<sup>(١)</sup> تلك الليلة فولد له عبد العزيز بن سليمان. ومن عبد العزيز عمر<sup>(٢)</sup> فهو واحد زمانه، وذلك من بركة تلك النية الصادقة.

وحكى أنه قيل لعمر بن عبد العزيز: ما كان بدء توبيتك؟ قال: أردت ضرب غلام فقال لي: يا عمر! اذكر ليلة صبيحتها يوم القيمة؛ وحكى أن زاهداً كتب إلى عمر ابن عبد العزيز وقال في كتابه: اعتصم بالله يا عمر اعتصام الغريق بما ينجيه من الغرق؛ ول يكن دعاؤك دعاء المنقطع المشرف على الهملة، فإنك قد أصبحت عظيم الحاجة شديد الإشراف على المعاطب.

وقد حكى عن هارون الرشيد أنه قال للفضيل: عظنى! قال: بلغنى أن عمر بن عبد العزيز شكى إليه بعض عماله، فكتب إليه: «يا أخي! اذكر سهر أهل النار في النار مع خلود الأبد بعد النعيم والظلالم، فإن ذلك يطرد بك إلى ربك نائماً ويقطان، وإياك أن يتصرف بك من عند الله فتكون آخر العهد منقطع الرجاء». فلما قرأ الكتاب قدم على عمر فقال له: ما أقدمك؟ قال: «خلع قلبي كتابك، لا وليت ولاية حتى ألقى الله تعالى».

وقد حكى عن إبراهيم بن عبد الله الخراسانى أنه قال: حججت مع أبي سنة حج الرشيد، فإذا نحن بالرشيد وهو واقف حاسر حاف على الحصباء، وقد رفع يديه وهو يرتعد ويبكي ويقول: «يارب! أنت أنت، وأنا أنا؛ أنا العواد إلى الذنب وأنت العواد إلى المغفرة أغرر لى!» فقال لي: يا بنى! انظر إلى جبار الأرض كيف يتضرع إلى جبار السماء!

(٢) هو غير عمر بن عبد العزيز بن مروان.

(١) قارب أهله: جامع زوجته.

وحكى أنه دخل رجل<sup>(١)</sup> على عبد الملك بن مروان وكان يوصف بحسن العقل والأدب. فقال له: عظني! فقال: يا أمير المؤمنين! إن للناس في القيامة جولة لا ينجو من غصص مرارتها ومعاينة الردى فيها إلا من أرضي الله بسخط نفسه». قال: فبكى عبد الملك بن مروان، ثم قال: «لا جرم لأجعلن هذه الكلمات مثالاً نصب عيني ما عشت أبداً»، وحكى عن عمر بن عبد العزيز أنه قال لأبي حازم: عظني! قال: «اضطجع ثم اجعل الموت عند رأسك، ثم انظر ما تحب أن يكون فيك تلك الساعة فخذ به الآن؛ وما تكره أن يكون فيك تلك الساعة فدعه الآن، فلعل الساعة قريبة».

وحكى أن أعرابياً دخل على سليمان بن عبد الملك، فقال له: تكلم يا أعرابياً! فقال: يا أمير المؤمنين! إن لمكلمك بكلام فاحتمله؛ وإن كرهته فإن وراءه ما تحب إن قبلته، فقال: يا أعرابياً! إننا لنجد بسعة الاحتمال على من نرجو نصحه ونأمن غشه، فقال الأعرابي: إنه قد تكتفك رجال أساءوا الاختيار لأنفسهم فابتاعوا دنياهم بدينهم، ورضاك بسخط ربهم؛ خافوك في الله، ولم يخافوا الله فيك؛ حرب لآخرة، سلم<sup>٢</sup> للدنيا، فلا تأمنهم على ما امتحنك الله عليه، فإنهم لن يأتوا في الأمانة تضييعاً وفي الأمة خسفاً وعسفاً؛ وأنت مسئولٌ عما اجترحوا وليسوا بمسئولي عما اجترحت؛ فلا تصلح دنياهم بفساد آخرتك فإن أعظم الناس غبناً من باع آخرته بدنيا غيره. فقال سليمان: أما أنت يا أعرابياً قد سللت لسانك وهو أقطع من سيفك! قال: أجل! يا أمير المؤمنين! ولكن عليك، لا لك.

وقد حكى أن صالح بن بشير<sup>(١)</sup> دخل على المهدى وجلس معه على الفراش، فقال له المهدى: عظني! قال: «أليس قد جلس هذا المجلس أبوك وعمك قبلك؟» قال: نعم! قال: «فكانوا لهم أعمالٌ ترجولهم بها النجاة من الله تعالى؟» قال:

(١) صالح بن بشير المرى، واعظ البصرة؛ روى عن الحسن البصري وجماعة. توفي سنة ١٧٢ هـ أو ١٧٦ هـ.

نعم! قال: «وأعمال تخاف عليهم بها الهمكة؟» قال: نعم. قال: فانظر ما رجوت لهم فأته وما خفت عليهم فاجتنبه! قال: قد أبلغت وأوجزت.

وقد حكى أن أبي بكرة<sup>(١)</sup> دخل على معاوية فقال: اتق الله يا معاوية! وأعلم أنك في كل يوم يخرج عنك، وفي كل ليلة تأتي عليك لا تزداد من الدنيا إلا بعداً، ومن الآخرة إلا قرباً، وعلى أثرك طالب لا تفوته، وقد نصب لك علم لا تجوزه، فما أسرع ما يبلغ العلم، وما أقرب ما يلحق بك الطالب! وإننا وما نحن فيه زائل، والذى نحن صائرون إليه باق: إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

ومنها: أن تكون العادة الغالبة على والي الأمر العفو والحلم وحسن الخلق وكظم الغيظ مع القدرة، فقد حكى أنه حمل إلى أبي جعفر رجل قد جنى جنابة فأمر بقتله، فقال المبارك<sup>(٢)</sup> بن فضالة وكان حاضراً: يا أمير المؤمنين! ألا أحدثك حديثاً سمعته من الحسن؟ قال: وما هو؟ قال: سمعت الحسن رحمة الله يقول: «إذا كان يوم القيمة جمع الناس في صعيد واحد فيقوم مناد ينادي: من له عند الله يد فليقم، فلا يقوم إلا من عفا». فقال: خلوا عنه.

وحكى عن عيسى بن مريم<sup>عليه السلام</sup> أنه قال ليعيبي بن زكرياء<sup>عليه السلام</sup>: إذا قيل لك ما فيك فأحدث لله شكرأ، وإذا قيل ما ليس فيك فأحدث لله شكرأ أعظم منه، إذا تيسر لك حسنة لم يكن لك فيها عمل.

وروى أبو هريرة أنه<sup>عليه السلام</sup> قال: «ليس الشديد بالصرعة<sup>(٣)</sup> إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» وحكى أن رجلاً أتى إلى رسول الله<sup>عليه السلام</sup> فقال: يا رسول الله! إن خادمي يسىء ويظلم فأضاربه؟ قال: تعفو عنه كل يوم سبعين مرة. وروى عن علي

(١) المقصود عبد الرحمن بن أبي بكرة، أول من ولد بالبصرة، وقد توفي سنة ١٠١ هـ.

(٢) المبارك بن فضالة البصري، مولى قريش؛ محدث روى عن الحسن البصري وبكر المزنى وطاينة؛ وكان من كبار المحدثين والناسك، توفي سنة ١٦٤ هـ.

(٣) الصرعة؛ كهمزة: من يصرع الناس كثيراً.

ابن أبي طالب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا أدلّك على خير أخلاق الأولين والآخرين؟ قال: قلت: بلّى يا رسول الله! قال: «تعطى من حرمك، وتعفو عنمن ظلمك ، وتصل من قطعك». وروى عن عمر بن عبيد الله أنه قال: «ثلاث من كن فيه استكملا لإيمان: إذا غضب لم يخرجه غضبه إلى الباطل، وإذا رضى لم يخرجه رضاه عن الحق؛ وإذا قدر لم يأخذ ما ليس له».

وقد روى عن علي بن الحسين<sup>(٢)</sup> رضي الله عنهما أنه خرج من المسجد فلقيه رجلٌ فسبيه، فشارت إليه العبيدة والموالي، فقال على بن الحسين: «مهلاً عن الرجل». ثم أقبل عليه وقال: «ما ستر عنك من أمرنا لكثير! ألك حاجة نعينك عليها؟» فاستحيا الرجل ورجع إلى نفسه. فألقى إليه خميصة<sup>(٣)</sup> كانت عليه، وأمر له بألف درهم. فكان الرجل بعد ذلك يقول: أشهد أنك من أولاد الرسل. وقد روى عنه أيضاً أنه دعا مملوكاً له مرتين فلم يجده. ثم أجابه في الثالثة. فقال له: أما سمعت صوتي؟ قال: بلّى! قال: فما بالك لم تجبني؟ قال: أمنتك. قال: الحمد لله الذي جعل مملوكك بحيثي يؤمنني.

وقد حكى أنه جاء غلاماً لأبي ذر بشارة له قد كسر رجلها، فقال له أبو ذر: من كسر رجل هذه الشاة؟ قال: أنا. قال: ولم فعلت ذلك؟ قال: عمداً لاغضبك فتضربني فتأثم، قال أبو ذر: «لأغين من حضك على غيظي» فأعتقه.

وروى عنه أنه شتمه رجل؛ فقال: يا هذا! إن بيني وبين الجنة عقبة، فإن أنا جزتها فوالله ما أبالي بقولك، وإن قصرت دونها فأنا أهل لأشر مما قلت.

وروى ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ثلاث من لم تكن فيه

(١) من المعروفين بهذا الاسم: «عمر بن عبيد الطنافسي». روى عن زياد بن علاقة والكبار، وثقة أحمد وابن معين<sup>٤</sup>.

(٢) علي بن الحسين: زين العابدين.

(٣) الخميصة: ثوب أسود أو أحمر له أعلام وفي الحديث.

واحدة منهم فلا يعتذر بشيء من عمله: من لم تكن فيه تقوى تحجزه عن معاشر الله، أو حلم يكفيه عن السفه، أو خلق يعيش به في الناس؛ وثلاث من كان فيه واحدةً منها زوج من الحور العين: رجل أؤمن على أمانة خفية شهية فأدأها من مخافة الله تعالى، ورجل عفا عن قاتله، ورجل قرأ: «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**» في دبر كل صلاة؛ وثلاثة أنا خصيمهم يوم القيمة، ومن أكون خصمه أحصمه: رجل استأجر أجيراً فظلمه ولم يوفه أجراه، ورجل حلف بي ثم غدر، ورجل باع حراً وأكل ثمنه، ومن كفل ثلاثة أيتام كان كالذى قام ليه وصام نهاره وغداً وراح شاهراً سيفه في سبيل الله وكانت أنا وهو في الجنة كهاتين وأشار إلى السباقة والوسطى».

وقد روى عن على رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الرجل المسلم ليدرك بالحلم درجة الصائم القائم، وإنه ليكتب جباراً وما يهلك إلا أهل بيته».

وروى ابن عباس عن على رضي الله عنهما أنه قال: وصانى رسول الله ﷺ حين زوجنى فاطمة رضي الله عنها خصوصاً دون غيرى، فكان مما أوصانى به أن قال: «يا على! لا تغضب! وإذا غضبت فاقعد واذكر قدرة الله تعالى على العباد وحلمه عنهم، وإذا قيل لك: اتق الله فاترك غضبك عنك، وارجع بحلمك».

وقد روى ابن عباس عنه ﷺ أنه قال: «إن لجنهم باباً لا يدخل إلا من شفى غيظه بمعصية الله».

وروى أن إبليس اللعين ظهر لموسى ﷺ فقال له: يا موسى! إنك الليلة تناجي ربك، ولئليك حاجة فاقضها وأنا أعلمك خصالاً ثلاثة فيهن الدنيا والآخرة. فقال له موسى: ما هذه الخصال؟ قال: «إياك والحدّة فإنني ألعب بالرجل الحديد<sup>(١)</sup> كما تلعب الصبيان بالكرة. يا موسى! إياك والنساء فإني لم أنصب قط فخاً أثبت في

(١) الرجل الحديد: القوى الشديدة.

نفسي من فخ أنصبه بامرأة ، يا موسى ! إياك والشجع فإني أفسد على الشحيم الدنيا والآخرة».

وروى عن رسول الله ﷺ أنه قال : «من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأه الله إيماناً وأمناً؛ ومن وضع ثوب جمال تواضعأ لله وهو يقدر عليه كسام الله تعالى حلة الكرامة».

وحكى أن ذا القرنين لقى ملكاً من الملائكة فقال له : علمني عملاً أزداد به إيماناً وبقيناً! فقال : «لا تغضب ، فإن الشيطان أقدر ما يكون على ابن آدم إذا غضب ، وإذا غضبت فرد الغضب بالكم وسكنه بالتؤدة . وإياك والurgele فإنك إذا عجلت أخطأت حظك ؛ وكن سهلاً ليناً للقريب والبعيد؛ ولا تكن جباراً عنيداً».

وقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ قال : «الويل لمن يغضب وينسى غضب الله تعالى ! عباد الله ! إياكم والغضب والظلم فإن عقوبتهما شديدة ، ومن غضب في غير ذات الله جاء يوم القيمة مغلولة يداه إلى عنقه».

وروى أبو هريرة أيضاً: أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله دلنی على عمل يدخلنی الجنة! قال: «لا تغضب ، ولک الجنة» قال: زدنی ! قال: «استغفر الله تعالى دبر صلاة العصر سبعين مرة يغفر الله لك ذنب سبعين سنة». قال: ليس لي ذنوب سبعين سنة. قال: «فالأمك» . قال: ولا لأمي . قال: «فلا أبيك» . قال: ولا لأبي . قال: «فلا إخوانك» .

وقد روى عن عبد الله بن مسعود: أن رسول الله ﷺ ! قسم قسمأ ، فقال رجل من الأنصار: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله . قال ابن مسعود: يا عدو الله ! لأنخبرن رسول الله ﷺ فأخربته ، فاحمر وجهه وقال: «رحمة الله على موسى ! قد أوذى بأكثر من هذا فصبر» .

وهذا القدر الذي روى من الآثار والأخبار وسير الخلفاء وأئمة الأعصار كاف للمنتظر به وللمقصى إليه في تهذيب الأخلاق ومعرفة وظائف الخلافة، فالعامل به مستغن عن المزيد.

والله ولی التوفيق

تم الكتاب ، والحمد لله رب العالمين ؛ وصلى الله على سيد الأولين  
وآخرين ، وعلى آله الطيبين الطاهرين .

وقع الفراغ منه يوم السبت لسبعة عشر يوماً خلت من شهر ربيع الآخر سنة خمس  
وستين وستمائة(٦٦٥ - هـ)<sup>(١)</sup> .

---

(١) نهاية مخطوط متحف لندن درون ذكر لاسم الناسخ؛ مع ثبت سنة النسخ كما هو وارد.

## الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٦	نبذة عن الكتاب
٧	تعريف بالإمام أبي حامد الغزالى
١٧	الباب الأول: في الإعراب عن المنهج الذى استنجهت فى هذا الكتاب
١٧	المقام الأول
١٨	المقام الثانى
١٨	المقام الثالث
٢١	الباب الثانى: فى بيان ألقابهم والكشف عن السبب الداعى لهم على نصب هذه الدعوة
٢١	الفصل الأول: فى ألقابهم التى تداولتها الألسنة على اختلاف الأعصار والأزمنة وهى عشرة ألقاب: الباطنية، (القرامطة والقرمطية)، (والخرمية والخرمدينية)، والإسماعيلية، والسبعينية، والبابكية، والمحمرة، والتعليمية
٢٦	الفصل الثانى: فى بيان السبب الباعث لهم على نصب هذه الدعوة وإفاضة هذه البدعة
٢٩	الباب الثالث: فى درجات حيلهم، وسبب الاغترار بها مع ظهور فسادها
٢٩	الفصل الأول: فى درجات حيلهم
٣٨	الفصل الثانى: فى بيان السبب فى رواج حيلتهم وانتشار دعوتهم مع ركاك حجتهم وفساد طريقتهم

٤٣	الباب الرابع: في نقل مذهبهم جملة وتفصيلاً
٤٤	الطرف الأول
٤٦	الطرف الثاني
٤٧	ال taraf الثالث
٤٩	الطرف الرابع
٥١	الطرف الخامس
٥٩	<b>الباب الخامس: في إفساد تأويلاً لهم للظواهر الجلية واستدلالاتهم بالأمور العددية</b>
٥٩	الفصل الأول: في تأويلاً لهم للظواهر
٦٨	الفصل الثاني: في استدلالاتهم بالأعداد والحرروف
٧٣	<b>الباب السادس: في الكشف عن تلبيساتهم التي زوّقوها بزعمهم في معرض البرهان على إبطال النظر العقلى وإثبات وجوب التعلم من الإمام المعصوم</b>
٧٧	المنهج الأول
٨٦	المنهج الثاني
١٢١	<b>الباب السابع: في إبطال تمسكهم بالنص في إثبات الإمامة والعصمة</b>
١٢١	الفصل الأول: في تمسكهم بالنص على الإمامة
١٢٩	الفصل الثاني: في إبطال قولهم إن الإمام لا بد أن يكون معصوماً من الخطأ والزلل والصغرى والكبائر
١٣٣	<b>الباب الثامن: في الكشف عن فتوى الشرع في حقهم من التكفير وسفك الدم</b>
١٣٣	الفصل الأول: في تكفيرهم أو تضليلهم أو تحطيمهم
١٣٣	المرتبة الأولى
١٣٦	المرتبة الثانية

١٤١	الفصل الثاني : في أحكام من قضى بكفره منهم
١٤٥	الفصل الثالث : في قبول توبتهم وردها
١٤٨	الفصل الرابع : في حيلة الخروج عن أيمانهم وعهودهم إذا عقدوها على المستجيب
الباب التاسع : في إقامة البراهين الشرعية على أن الإمام القائم بالحق الواجب على الخلق طاعته في عصرنا هذا هو الإمام	
١٥٣	المستظہر بالله حرس الله ظلاله
١٦٣	القول في الصفة الأولى
١٦٦	القول في الصفة الثانية
١٦٧	القول في الصفة الثالثة
١٧١	القول في الصفة الرابعة
الباب العاشر : الوظائف الدينية التي بالمواظبة عليها يدوم استحقاق الإمامية	
١٧٥	
١٨١	القول في الوظائف العملية

